

تقريب شرح عل الترمذ للبن رجب

عبد العزيز أحمد محمد سليمان العباد

تقريب شرح علل الترمذى لابن رجب

إعداد:

د. عبد العزيز بن أحمد العباد





عملٍ في هذا الكتاب:

- ١- جمع ما تفرق من كلامه، مرتبًا على طريقة مؤلفي علم المصطلح وأعلامه، فصار الكلام عن كل نوعٍ في مكانه.
- ٢- جعلت الكلام مسبوقاً بعنوان، فيه شرُّحٌ وتلخيصٌ وبيان.
- ٣- ما أطالت فيه ابن رجب من الترجم، اقتصرت منه على القدر اللازم .^(١)



(١) جعلت الترجم التي توسع فيها ابن رجب في قسم خاص إلا أنني لم أطبع هذا القسم.



المقدمة

الحمد لله الذي شمل جميع خلقه بعميم كرمه وجوده، فلا مستحق غيره لعبادة المرء وسجوده، جعل السماء سقفاً محفوظاً مشيد البنيان، وأنزل كتاباً محكماً على عبده الذي أوقى جوامع الكلم وحسن البيان، صلى الله عليه وعلى آل والصحاب، ومن سار على منوالهم واقتفي نهجهم الرحب.

أما بعد،،

فإن من عاش مع علوم ابن رجب سيرى فيها من حسن التحرير والتحقيق العجب، فهو في فقه الحنابلة إمام، وفي العقيدة له سعة اطلاعٍ وحسنٍ إلمام، وفي ميادين التاريخ أمسك بزمام.

وأما علوم الحديث وعلله؛ فابن رجب؛ هو جذيلها المحكك وعذيقها المرجب، ومما يدل فيه على زاخر مأثره، وغرس مفاخره، تلك العلوم والحكم التي جرت بين شناتره، في شرح الأحاديث الأربعين النووية، مع ما أضافه إليها من الأحاديث النبوية، أو ما فتح عليه الباري، في شرح صحيح البخاري.

ومما يدل على ذلك كذلك، تلك الآلئ المنضودة، التي بقيت لنا من درر شرح جامع الترمذى المفقودة، وشرحه لعلل الترمذى التي في آخر الكتاب هو من تلك البقية الباقية، أتى فيه بالتفايس الراقية، فروى به الغل، وجعله شامةً بين كتب المصطلح والعلل، حتى قال بعضهم أن ابن رجب هو من المتأخرین عصرًا، ومن المتقدمین قدرًا.





والمطلع على ما في الكتاب سيجد أن من خلاله الظاهر، ومحاسنه الباهرة:

١- التحقيقات والتحريات التي لا تكاد تجدها عند من كتب في المصطلح من العلماء الآخرين، استخلصها بنظره الشاقب وسعة اطلاعه على أقوال وتطبيقات المتقدمين.

٢- النظرة المختلفة والآراء المغایرات، مما اشتهر في عدد من مسائل المصطلح التي درسها الطالب في البدايات.

إلا أن هذا الكتاب لم يكن مرتبًا على أبواب مصطلح الحديث المعروفة، ولا على أنواعه المألهفة، فتراه عند شرح كلام الترمذى يستطرد ويتوسع في أمور متعددة، جعلت كلامه في النوع الواحد من أنواع المصطلح مشتملًا في موضع متباعدة.

وقد قيل قديمًا بأن تقريب الحكمة حكمة ثانية، فرأيت أن أعمل عملاً يجعل قطوف شرح العلل دانية، فيسهل أخذها، ويقرب أمرها، ليأخذ منها من شاء بنصيб، ويغترف منها بذنوب، ويكثر الانتفاع به إن شاء الله تعالى.

والشيء إذا سلم جله فقد حسن كلّه، والعيب لا ينفك عن شيء، حتى أنك ترى في وجنة القمر سفعة، فمن وجد في فضول هذا التقريب شيئاً من الخطل، أو انكشف له فيها خلل، أو رأى شيئاً مما وقعت فيه من زلل، فلينبهني إليه، وليدلني عليه، فإنني أفرح بكل نصيحة من شأنها تصحيح العمل وتقويمه، وتمكيل الشيء وتميمه، لا سيما نصيحة القارئ النهم، ثاقب الفهم، الذي يلتهم الكتب التهاماً كما يتناول الأكول ما طاب من المأكول.



ختاماً: أسأل الله أن يجعل هذا التقرير من العلم الذي ينفع، والعمل الصالح الذي إليه يُرفع.

وكتبه

عبد العزيز بن أحمد بن محمد العباد

الكويت - ضاحية الzeراء

عصر يوم الجمعة ١٩ من رمضان سنة ١٤٤٠ هـ -

الموافق ٢٤ / ٥ / ٢٠١٩ م.



نبذة حول تاريخ كتابة وتدوين السنة

أهمية كتابة العلم عموماً، وأهمية ما كتبه العلماء المتقدمون في العلل

والتواريخ خصوصاً:

قال ابن رجب^(١):

الكلام في العلل والتواريخ قد دَوَّنه أئمة الحفاظ، وقد هُجِرَ في هذا الزمان ودرَسَ حفظه وفهمه، فلو لا التصانيف المتقدمة فيه لما عرف هذا العلم اليوم بالكلية، ففي التصنيف فيه ونقل كلام الأئمة المتقدمين مصلحة عظيمة جداً.
وقد كان السلف الصالح ومع سعة حفظهم وكثرة الحفظ في زمانهم؛ يأمرون بالكتابة للحفظ، فكيف بزماننا هذا الذي هُجِرَت فيه علوم سلف الأمة وأئمتها، ولم يبق منها إلا ما كان مدوناً في الكتب لِتَشَاغُلِ أهْلِ هذا الزمان بمدارسة الآراء وحفظها.

قال أبو قلابة: «الكتابة أحب إلى من النسيان».

وقال ابن المبارك: «لولا الكتاب لما حفظنا».

وقال الخلال: أخبرني الميموني أنه قال لأبي عبد الله -يعني أحمد بن حنبل-

«قد كره قوم كتاب الحديث بالتأويل».

قال: إِذَا يُخْطِئُونَ إِذَا ترکوا كتاب الحديث.

^(١) شرح علل الترمذى (١ / ٣٤٦ - ٣٤٧).





وقال: حدثونا قوم من حفظهم، وقوم من كتبهم، فكان الذين حدثونا من كتبهم أتقن». .

وقال إسحق بن منصور:

«قلت لأحمد: من كره كتابة العلم؟

قال: كرهه قوم، ورخص فيه قوم.

قلت: لو لم يكتب ذهب العلم.

قال أحمد: ولو لا كتابته أي شيء كنا نحن؟».

بدايات الكتابة والتدوين والتصنيف للسنة:

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله ^(١):

اعلم أن العلم المُتَلَقِّى عن النبي ﷺ من أقواله وأفعاله، كان الصحابة رضي الله عنه في زمان نبيهم صلوات الله عليه يتداولونه بينهم حفظا له ورواية، ومنهم من كان يكتب كما تقدم في كتاب العلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه.

ثم بعد وفاة النبي ﷺ كان بعض الصحابة رضي الله عنه يُرَخْصُ في كتابة العلم عنه وبعضهم لا يرخص في ذلك، ودرج التابعون أيضا على مثل هذا الاختلاف، وقد ذكرنا كراهة كتابة الحديث والرخصة فيه، مستوفيا في كتاب العلم من هذا الكتاب.

والذي كان يكتب في زمان الصحابة والتابعين لم يكن تصنيفا مرتبا مبويا، وإنما

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٣٤٢ - ٣٤١).



كان يكتب للحفظ والمراجعة فقط، ثم إنه في زمن تابعي التابعين صنفت التصانيف، وجمع طائفة من أهل العلم كلام النبي ﷺ وبعضهم جمع كلام الصحابة.

قال عبد الرزاق:

«أول من صنف الكتب ابن جريح، وصنفَ الأوزاعي حين قدم على يحيى بن أبي كثیر كُتُبَهُ» خرجه ابن عدي وغيره.

أقسام وطرق تصنيف كتب السنة:

قال الحافظ ابن رجب رحمه الله^(١):

انقسم الذين صنفوا في الكتب أقساماً:

- فمنهم من صنف كلام النبي ﷺ أو كلامه وكلام أصحابه على الأبواب، كما فعل مالك وابن المبارك وحماد بن سلمة وابن أبي ليلى ووكيع وبعد الرزاق ومن سلك مسلكه في ذلك.
- ومنهم من جمع الحديث إلى مسانيد الصحابة كما فعله أحمد وإسحاق وعبد بن حميد والدارمي ومن سلك مسلكه في ذلك.

قال ابن أبي خيثمة: ثنا الزبيير بن بكار، أخبرني محمد بن الحسن عن مالك بن أنس، قال: «أول من دون العلم ابن شهاب» -يعني الزهري-، ومحمد بن الحسن كأنه ابن زبالة لا يعتمد عليه.

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٣٤٤ - ٣٤٦).

(٢) يعني أن محمد بن الحسن المذكور في الإسناد والذي روى هذا القول عن الإمام مالك؛ هو محمد بن الحسن بن زبالة، وهو ليس بثقة، ووصفه ابن معين بالكذاب الخبيث [انظر: تهذيب الكمال (٥٧ / ٦٠ إلى ٦٧)].



قال ابن خراش:

«يقال: إن أول من صنف الكتب سعيد بن أبي عروبة».

وقال يعقوب بن شيبة:

«يقولون إن أول من صنف الكتب:

- بالكوفة: يحيى بن زكريا بن أبي زائدة.

- وبالبصرة: حماد بن سلمة».

وقال عبد الله بن أحمد:

«قلت لأبي: أول من صنف الكتب من هو؟

قال: ابن جرير، وابن أبي عروبة، ونحو هؤلاء، قال ابن جرير: ما صنف أحد

العلم تصنيفي».

قال: وسمعت أبي ^(١) يقول:

«قدم ابن جرير على أبي جعفر - يعني - المنصور، فقال له: إني قد جمعت

حديث جدك عبد الله بن عباس، وما جمعه أحد جمعي، أو نحو ذا فلم يعطه شيئاً».

وقال أبو محمد الرامهرمي:

«أول من صنف وبَوَّبَ - فيما أعلم -

- الريبع بن صبيح بالبصرة، ثم سعيد بن أبي عروبة بها.

- وخالد بن جميل الذي يقال له العبد، ومعمر باليمن.

^(١) يعني أحمد بن حنبل.





- وابن جریح بمکة.

ثم:

- سفیان الثوری بالکوفة.

- وحماد بن سلمة بالبصرة.

- وصنف ابن عینة بمکة.

- والولید بن مسلم بالشام.

- وجیریر بن عبد الحمید بالری.

- وابن المبارک بمردو وخراسان.

- وهشیم بواسطه.

- وصنف في هذا العصر بالکوفة ابن أبي زائدة وابن فضیل ووکیع.

ثم:

- صنف عبد الرزاق باليمن.

وأبو قرة موسی بن طارق».

♦ طریقة الترمذی في تصنیف جامعه لم یُسبق إليها [مع التنبيه أن الترمذی فعل في

كتابه شيئاً كان قد كرهه أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ]

قال ابن رجب^(١):

وأول من علمناه بين ذلك أبو عيسى الترمذی رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وقد بين في كلامه هذا أنه لم یُسبق إلى ذلك، واعتذر بأن هؤلاء الأئمة الذي سماهم صنفوا ما لم یُسبقوا إليه، فإذا

(١) شرح علل الترمذی (١/٣٤٥).



زيد في التصنيف ببيان العلل ونحوها كان فيه تأس بهم في تصنيف ما لم يسبق إليه. وقد صنف ابن المديني ويعقوب بن شيبة مسانيد معللة.

وأما الأبواب المعللة، فلا نعلم أحدا سبق الترمذى إليها، وزاد الترمذى ذكر كلام الفقهاء، وهذا كان قد سبق إليه مالك في الموطأ، وسفيان في الجامع.

وكان أحمد يكره ذلك، وينكره بِحَمْدِ اللَّهِ حتى إنه أمر بتجريد أحاديث الموطأ وأثاره بما فيه من الرأي الذي يذكره مالك من عنده.


وكره أحمد أن يكتب مع الحديث كلام يفسره، ويشرحه، وكان ينكر على من صنف في الفقه كأبي عبيد وأبي ثور وغيرهما.

ورخص في غريب الحديث الذي صنفه أبو عبيد أولا، ثم لما بسطه أبو عبيد وطوله كرهه أحمد، وقال:


«هو يشغل عما هو أهم منه»، ولكن عند بعد العهد بكلام السلف وطول المدة وانتشار كلام المتأخرین في معانی الحديث والفقه انتشارا كثيرا بما يخالف كلام السلف الأول، يتعمّن ضبط كلام السلف من الأئمة، وجمعه، وكتابته، والرجوع إليه، ليتميز بذلك ما هو مؤثر عنهم، مما أحدث بعدهم، مما هو مخالف لهم.

وكان ابن مهدي ينندم على أن لا يكون كتب عقب كل حديث من حديثه تفسيره.





أهمية الإسناد



قال ابن رجب :

قال رَجُلَ اللَّهِ:

«حدثنا محمد بن علي بن الحسن، قال: سمعت عبدان، يقول: قال عبد الله بن المبارك: الإسناد عندي من الدين، لو لا الإسناد لقال من شاء ما شاء، فإذا قيل له: من حدثك؟ بقي.

حدثنا محمد بن علي أنا حبان بن موسى، قال: ذكر عبد الله حديث، فقال: يحتاج لهذا أركان من آجر.

قال أبو عيسى: يعني إنه ضعيف الإسناد».

- أما قول عبد الله بن المبارك: الإسناد من الدين:

فخرجه مسلم في مقدمة كتابه، عن محمد بن عبد الله بن قهزاد المروزي عن عبدان، عنه، إلى قوله: ما شاء، وخرجَه بتمامه ابن حبان في أول كتابه من طريق الحسين بن الفرج عن عبدان.

- وأما قوله الثاني

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٣٥٩ إلى ٣٦٣).

(٢) يعني الترمذى في العلل.

(٣) قال د. نور الدين عتر عن هذا الموضوع من تحقيقه للكتاب (١ / ٥٧): «سقط باقى الكلام من الأصل».



- وذكر مسلم أيضاً:

قال محمد بن عبد الله، حدثني العباس بن رزمه، قال: سمعت عبد الله - يعني ابن المبارك يقول: «بيتنا وبين القوم القوائم»، يعني الإسناد.

قال: وقال محمد: سمعت أبا إسحاق، إبراهيم بن عيسى الطالقاني يقول: «قلت لعبد الله بن المبارك: يا أبا عبد الرحمن، الحديث الذي جاء «إن من البر بعد البر أن تصلي لأبويك مع صلاتك، وتصوم لهما مع صومك».

فقال عبد الله: يا أبا إسحاق، عمن هذا؟.

قلت له: هذا من حديث شهاب بن خراش.

قال: ثقة، عمن؟

قلت: عن الحجاج بن دينار.

قال: ثقة. عمن؟

قلت: قال رسول الله ﷺ.

قال: يا أبا إسحاق، إن بين الحجاج بن دينار، وبين النبي ﷺ مفاوز تنقطع فيها عنق المطى، لكن ليس في الصدقة اختلاف».

وخرج ابن حبان وغيره من طريق الحسين بن الفرج، عن عبد الصمد بن حسان، سمعت الثوري يقول: «الإسناد سلاح المؤمن، إذا لم يكن معه سلاح فبأي شيء يقاتل؟».



وخرج أبو عمر ابن عبد البر في أول التمهيد من طريق محمد بن خيرون، ثنا محمد بن الحسين البغدادي، قال: سمعت أحمد بن حنبل يقول: سمعت يحيى بن سعيد يقول: «الإسناد من الدين».

قال يحيى: وسمعت شعبة يقول: «إنما يُعْلَمُ صحة الحديث بصحة الإسناد»، وفي هذا الإسناد نظر، وخرج أيضاً بإسناده نظر.

وخرج أيضاً بإسناده عن الأوزاعي قال: «ما ذهب العلم إلا ذهاب الإسناد». وبإسناده عن ابن عون قال: «كان الحسن يحدثنا بأحاديث لو كان يسندها كان أحب إلينا».

وخرج البيهقي من طريق علي بن حجر، قال: قال ابن المبارك: «لولا الإسناد لذهب الدين، ولقال أمرؤ ما شاء أن يقول: ولكن إذا قلت: عمن؟ يبقى..».. قال: وسمعت ابن المبارك يقول: إن الله حفظ الأسانيد على أمّة محمد ﷺ.

ومن طريق الشافعي، قال: قال سفيان بن عيينة: «حَدَّثَ الزهرِيُّ يوْمًا بِحَدِيثٍ، فَقَالَ: هَاتِهِ بِلَا إِسْنَادٍ، فَقَالَ الزَّهْرِيُّ: أَئْرَقَنِي السطح بلا سلم؟».

وخرج أبو بكر الخطيب من طريق مالك بن إسماعيل النهدي: سمعت ابن المبارك يقول: «طلب الإسناد المتصل من الدين».

ومن طريق هلال بن العلاء، عن أبيه سمع ابن عيينة، وقال له أخوه: حدثهم غير إسناد.



تقرير شرح علل الترمذى

فقال سفيان: «انظروا إلى هذا يأمرني أن أصعد فوق البيت بغير درجة».

ومن طريق إبراهيم بن معدان، قال: قال ابن المبارك:

«مثلك الذي يطلب دينه بلا إسناده كمثل الذي يرتفق السطح بلا سلم».

ومن طريق ابن المديني، قال أبو سعيد الحداد:

«الإسناد مثل الدرج ومثل المراقي، فإذا زلت رجلك عن المرقة سقطت».

وروى الفضل بن موسى، قال: قال بقية:

«ذاكرت حماد بن زيد أحاديث».

قال: ما أجود أحاديثك، لو كان لها أجنبية -يعني الأسانيد-».

وقال علي بن المديني: قال يحيى:

«قال هشام بن عمرو: إذا حدثك رجل بحدث، فقل: عمن هو؟ وممن سمعته؟

فإن الرجل يحدث عن آخر دونه».

قال يحيى: فعجبت من فطنته».

وقد رُوي عن ابن سيرين معنى ذلك أيضاً، خرج مسلم في مقدمة كتابه من طريق هشام، عن ابن سيرين قال:

«إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم».

وخرج له العقيلي في مقدمة كتابه من طريق ابن عون، عن ابن سيرين، وزاد: قال:

«وذكر عند محمد حديثُ عن أبي قلابة، فقال: إنا لا نتهم أبا قلابة، ولكن عمن

أخذه أبو قلابة؟».



وفي رواية له أيضاً عن ابن عون قال: «ذَكَرَ أَيُوبُ لِمُحَمَّدٍ حَدِيثًا عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، قَالَ: أَبُو قَلَابَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ، وَلَكُنْ عَمَنْ ذَكَرَهُ أَبُو قَلَابَةَ؟». ومن طريق أَيُوبَ عن ابن سيرين، أَنَّهُ كَانَ إِذَا حَدَثَهُ الرَّجُلُ الْحَدِيثُ يُنْكِرُهُ لَمْ يُقْبِلْ عَلَيْهِ ذَاكُ الْإِقْبَالُ، وَيَقُولُ: «إِنِّي لَا أَتَهْمُكُمْ، وَلَا أَتَهْمُ ذَاكَ، وَلَكُنْ لَا أَدْرِي مَنْ بَيْنَكُمْ».

ومن طريق عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ: «إِنَّ الرَّجُلَ لَهُ حَدِيثٌ لَهُ حَدِيثٌ لَا أَتَهْمُهُ، وَلَكُنْ أَتَهْمُ مَنْ حَدَثَهُ وَأَنَّ الرَّجُلَ لَيَحْدُثُنِي بِالْحَدِيثِ عَنِ الرَّجُلِ، فَمَا أَتَهْمُ الرَّجُلَ، وَلَكُنْ اتَّهِمُ مَنْ حَدَثَنِي».

وَذُكِرَ أَيْضًا مِنْ طَرِيقِيْنَ:

أَنَّ التَّيمِيَ حَدَثَ عَنْ أَبِنِ سِيرِينَ بِشَيْءٍ، فَبَلَغَ أَبِنِ سِيرِينَ فَكَذَبَهُ، فَقَالَ التَّيمِيُّ: حَدِيثِيْهِ مَؤْذَنٌ لَنَا عَنْ أَبِنِ سِيرِينَ.

وَخَرْجُهُ غَيْرُهُ وَعَنْهُ: أَنَّ الْمَؤْذَنَ سُئِلَ فَقَالَ: حَدِيثِيْ رَجُلٌ عَنْ أَبِنِ سِيرِينَ.

وَرَوَى الشَّافِعِيُّ (أَنَا) عَمِيُّ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ هَشَامِ بْنِ عَرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «إِنِّي أَسْمَعَ الْحَدِيثَ أَسْتَحْسِنُهُ، فَمَا يَمْنَعُنِي مِنْ ذَكَرِهِ إِلَّا كَرَاهَةُ أَنْ يَسْمَعَهُ سَامِعٌ فَيَقْتَدِيُ بِهِ، أَسْمَعَهُ مِنْ الرَّجُلِ لَا أَثْقَ بِهِ، قَدْ حَدَثَهُ عَمَنْ أَثْقَ بِهِ، وَأَسْمَعَهُ مِنْ الرَّجُلِ أَثْقَ بِهِ، فَيَحْدُثُهُ عَمَنْ لَا أَثْقَ بِهِ».

وَقَدْ رُوِيَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ أَنَّهُ قَالَ:



«إن هذا العلم دين، فانظروا ممن تأخذون دينكم»، خرجه ابن حبان، وخرجه أيضاً من كلام الحسن وابن سيرين، والضحاك بن مزاحم، والنخعي. وخرجه أيضاً، بإسناده لا يصح عن أبي هريرة، وابن عباس رضي الله عنهما وخرجه ابن عدي أيضاً من وجوه مرفوعاً إلى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه ولا يصح منها شيء. وروى أبو نعيم من طريق إسحاق بن بشر الرازي، قال: قال ابن المبارك: «ليس جودة الحديث في قرب الإسناد، ولكن جودة الحديث في صحة الرجال». وخرج الحاكم في المدخل بإسناده عن ضمرة، عن ابن شوذب، عن مطر الوراق في قوله تعالى: ﴿أَوَ أَثَرَقَ مِنْ عَلِيهِ﴾ قال: «إسناد الحديث».



نصيحة وتجيئ

من أراد الاشتغال في هذا العلم
 المصطلح عموماً والعلل خصوصاً)

قال ابن رجب رحمه الله ^(١) :

لما انتهى الكلام على ما ذكره الحافظ أبو عيسى الترمذى رحمه الله في كتاب الجامع
 وآخره كتاب العلل أحببت أن أتبع كتاب العلل بفوائد آخر مهمة، وقواعد كلية ^(٢)
 تكون للكتاب تتمة.

وأردت بذلك تقريب علم العلل على من ينظر فيه، فإنه علم قد هجر في هذا
 الزمان، فقد ذكرنا في كتاب العلم أنه علم جليل قل من يعرفه من أهل هذا الشأن، وأن
 بساطه قد طوي منذ أزمان، وبالله المستعان، وعليه التكلان، فإن التوفيق كله بيديه
 ومرجع الأمور كلها إليه.

اعلم أن معرفة صحة الحديث وسقمه تحصل من وجهين:

- أحدهما: معرفة رجاله وثقتهم وضعفهم، ومعرفة هذا هين، لأن الثقات
 والضعفاء قد دونوا في كثير من التصانيف، وقد اشتهرت بشرح أحوالهم التواليف.

(١) شرح علل الترمذى (٦٦٣ - ٦٦٤) / ٢.

(٢) نقلت كل قاعدة وفائدة من هذه الفوائد والقواعد إلى الموضع التي تناسبها، فما كان له علاقة
 بالضعف نقلته هناك وهكذا.



• والوجه الثاني: معرفة مراتب الثقات وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف، إما في الإسناد، وإما في الوصل والإرسال، وإما في الوقف والرفع ونحو ذلك، وهذا هو الذي يحصل من معرفته واتقانه وكثرة ممارسته الوقف على دقائق علل الحديث.

ونحن نذكر - إن شاء الله تعالى - من هذا العلم كلمات جامعة، مختصرة، يسهل بها معرفته وفهمه، لمن أراد الله - تعالى - به ذلك.



ولا بد في هذا العلم من طول الممارسة، وكثرة المذاكرة، فإذا عدم المذاكرة به فليكثر طالبه المطالعة في كلام الأئمة العارفين كيحيى القطان ومن تلقى عنه كأحمد وابن المديني، وغيرهما، فمن رزق مطالعة ذلك، وفهمه، وفقهت نفسه فيه، وصارت له فيه قوة نفس وملكة صلح له أن يتكلم فيه.

قال الحاكم أبو عبد الله:

«الحججة في هذا العلم - عندنا - الحفظ، والفهم، والمعرفة، لا غير. وذكر ابن مهدي: معرفة الحديث إلهام، فإذا قلت للعالم بعلل الحديث: من أين قلت هذا؟ لم تكن له حجة».



الصحيح



كلام الإمام الشافعى في تعريف وشروط الحديث الصحيح وشرح ابن رجب له:

قال ابن رجب^(١):

أما الصحيح من الحديث وهو الحديث المحتاج به، فقد ذكر الشافعى رحمه الله شروطه بكلام جامع.

قال الريبع: قال الشافعى:

«ولا تقوم الحجة بخبر الخاصة حتى يجمع أموراً منها:

- أن يكون من حديث به ثقة في دينه.
- معروفاً بالصدق في حديثه.
- عاقلاً لما يحدث به، عالماً بما يحيل معاني الحديث من لفظ، أو أن يكون من يؤدي الحديث بحروفه كما سمعه، ولا يحدث به على المعنى؛ لأنه إذا حدث على المعنى وهو غير عالم بما يحيل معناه، لم يدر لعله يحيل الحال إلى الحرام وإذا أدى بحروفه لم يبق وجه يخاف فيه إحالة الأحاديث.

- حافظاً إن حدث من حفظه، حافظاً لكتابه، إن حدث من كتابه، إذا شرك أهل

الحفظ في الحديث وافق حديثهم.

^(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٥٧٦ - ٥٧٧).



|| تقريب شرح علل الترمذى ||

- بريئاً من أن يكون مدلساً، يحدث عنمن لقي، ما لم يسمع منه، أو يحدث عن النبي ﷺ بما يحدث الثقات بخلافه.

- ويكون هكذا من فوقه ممن حدثه حتى ينتهي بالحديث موصولاً إلى النبي ﷺ أو إلى من انتهى به إليه دونه، لأن كل واحد مثبت لمن حدثه، ومثبت على من حدث عنه.

قال: ومن كثر غلطه من المحدثين، ولم يكن له أصل كتاب صحيح، لم يقبل حديثه، كما يكون من أكثر الغلط في الشهادات، لم تقبل شهادته.

قال: وأقبل الحديث؛ حدثني فلان عن فلان؛ إذا لم يكن مدلساً، ومن عرفناه دلس مرة فقد أبان لنا عورته في روايته. وليست تلك العورة بكذب فيرد بها حديثه، ولا على النصيحة في الصدق فقبل منه ما قبلناه من أهل النصيحة في الصدق، فقلنا: لا نقبل من مدلس حديثاً حتى يقول: حدثني أو سمعت» أ. هـ.

ثم قال ابن رجب ^(١) :

تضمن كلامه رَجُلَ اللَّهِ أن الحديث لا يحتاج به حتى يجمع رواته من أولهم إلى آخرهم شرطًا:

- أحدهما: الثقة في الدين: وهي العدالة، وشروط العدالة مشهورة معروفة في كتب الفقه.

- والثاني: المعرفة بالصدق في الحديث: ويعني بذلك أن يكون الراوي معروفاً بالصدق في رواياته، فلا يحتاج بخبر من ليس بمعرفة بالصدق، كالجهول الحال، ولا من يعرف بغير الصدق.

^(١) شرح علل الترمذى (٤ / ٥٧٧ إلى ٥٨٣) بتصرف.



وكذلك ظاهر كلام الإمام أحمد أن خبر مجهول الحال لا يصح، ولا يحتاج به. ومن أصحابنا من خرج قبول حديثه على الخلاف في قبول المرسل. وقال الشافعى أيضاً: «كان ابن سيرين والنخعى وغير واحد من التابعين يذهب هذا المذهب في أن لا يقبل إلا ممن عرف». قال: «وما لقيت ولا علمت أحداً من أهل العلم بالحديث يخالف هذا المذهب».

• الثالث: العقل لما يحدث به:

وقد روی مثل هذا الكلام عن جماعة من السلف.....

ثم قال ابن رجب^(١):

فقوله هنا: «عاقلاً لما يحدث به، عالماً بما يحيل معاني الحديث من اللفظ» هو شرط واحد ليس فيه تكرير، بل مراده يعقل ما يُحَدِّثُ بِهِ: فَهُمُ الْمَعْنَى، ومراده بالعلم: بما يحيل المعنى من الألفاظ معرفة الألفاظ التي تؤدي بها المعانى. وقد فسر أبو بكر الصيرفي في شرح الرسالة قول الشافعى: عاقلاً لما يحدث به بأن مراده أن يكون الرواوى ذا عقل فقط، قال: «وهذا شرط بإجماع».

وهذا الذي قاله فيه نظر وضعيف، وهذا كله في حق من لا يحفظ الحديث بآلفاظه بدليل أنه قال بعد ذلك: أو أن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمعه، ولا يحدث به على المعنى، فجعل هذا قسيماً للذى قبله، فقسم الرواية إلى قسمين: ○ من يحدث بالمعنى، فيشترط فيه أن يكون عاقلاً لما يحدث به من المعنى، عالماً بما يحيل المعنى من الألفاظ.

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٥٨٠ - ٥٨١).



○ ومن يحدث باللفظ، فيشترط فيه الحفظ للفظ الحديث، واتقانه، وما علل به من اشتراط معرفة المعنى واللفظ المؤدي له فهو حق واضح.

• الرابع: حفظ الراوى:

○ فإن كان يحدث من حفظه اعتبر حفظه لما يحدث به.
 ○ لكن إن كان يحدث باللفظ اعتبر حفظه لأنفاظ الحديث.
 ○ وإن كان يحدث بالمعنى اعتبر معرفته بالمعنى واللفظ الدال عليه كما تقدم.
 ○ وإن كان يحدث من كتابه اعتبر حفظه لكتابه، وقد سبق كلام الأئمة واختلافهم في جواز التحديد من الكتاب، وفي صفة حفظ الكتاب بما فيه كفاية^(١).

• الخامس: أن يكون في حديثه الذي لا ينفرد به يوافق الثقات في حديثهم، فلا يحدث بما لا يوافق الثقات.

وهذا الذي ذكره معنى قول كثير من الأئمة الحفاظ في الجرح في كثير من الرواية يحدث بما يخالف الثقات، أو يحدث بما لا يتبعه الثقات عليه لكن الشافعى اعتبر أن لا يخالفه الثقات، ولهذا قال بعد هذا الكلام: بريئاً أن يحدث عن النبي ﷺ بما يحدث الثقات خلافه.

وقد فسر الشافعى الشاذ من الحديث بهذا، قال يونس بن عبد الأعلى: سمعت الشافعى يقول: «ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة حديثاً لم يروه غيره، إنما الشاذ من الحديث أن يروي الثقات حديثاً فيشذ عنهم واحد فيخالفهم».

وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافه أنه لا يتبع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن

(١) انظر فصل قراءة الشيخ من الكتاب.



كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه.

قال صالح بن محمد الحافظ: «الشاذ: الحديث المنكر الذي لا يعرف»، وسيأتي لذلك مزيد إيضاح عند ذكر الحديث الغريب إن شاء الله تعالى.

• السادس: أن لا يكون مدلساً:

فمن كان مدلساً يحدث عن رأه بما لم يسمعه منه فإنه لا يقبل منه حديثه حتى يصرح بالسماع ممن روى عنه، وهذا الذي ذكره الشافعي قد حكاه يعقوب بن شيبة عن يحيى بن معين.

ولم يعتبر الشافعي أن يتكرر التدليس من الرواية، ولا أن يغلب على حديثه، بل اعتبر ثبوت تدليسه، ولو بمرة واحدة، واعتبر غيره من أهل الحديث أن يغلب التدليس على حديث الرجل، وقالوا: إذا غالب عليه التدليس لم يقبل حديثه حتى يقول: (ثنا) وهذا قول ابن المديني، حكاه يعقوب بن شيبة عنه.

ضبط الكتاب:



انظر الفصول التالية من هذا الكتاب:

- فصل: قراءة الشيخ من الكتاب.

فصل: الاختلاط (من كان ثقة في كتابه ضعيفاً في حفظه).



الحسن



مُصْطَلِح: «الْحَسْنُ» واسْتَخْدَامُهُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ قَبْلَ التَّرْمِذِيِّ:

قال ابن رجب^(١):

اعلم أن الترمذى قَسَمَ - في كتابه هذا - الحديث إلى:

صحيح وحسن وغريب.

وقد يجمع هذه الأوصاف الثلاثة في حديث واحد، وقد يجمع منها وصفين في الحديث، وقد يفرد أحدها في بعض الأحاديث.

وقد نسب طائفة من العلماء الترمذى إلى التفرد بهذا التقسيم، ولا شك أنه هو الذي اشتهرت عنه هذه القسمة.

وقد سبقه البخاري إلى ذلك، كما ذكره الترمذى عنه في كتاب العلل أنه قال في حديث «البحر هو الطهور مأوه»: «هو حديث حسن صحيح»، وإنه قال في أحاديث كثيرة: «هذا حديث حسن».

وكذلك ذكر ابن أبي حاتم عن أبيه أنه قال في حديث إبراهيم بن أبي شيبان، عن يونس بن ميسرة بن حلبي، عن أبي إدريس، عن عبد الله بن حوالة، عن النبي ﷺ: «تجندون أجناً...» الحديث، قال: «هو صحيح حسن غريب».

(١) شرح علل الترمذى (٤ / ٥٧٤ إلى ٥٧٦).





وقد كان أَحْمَد وغَيْرُه يَقُولُونَ: «حَدِيثُ حَسْنٍ». وَأَكْثَرُ مَا كَانَ الْأَئمَّةُ الْمُتَقْدِمُونَ يَقُولُونَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ صَحِيحٌ أَوْ ضَعِيفٌ، وَيَقُولُونَ: مُنْكَرٌ وَمَوْضِوْعٌ وَبَاطِلٌ. وَكَانَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ يَحْجُجُ بِالْحَدِيثِ الْضَعِيفِ الَّذِي لَمْ يَرِدْ خَلَافَهُ، وَمَرَادُهُ بِالْضَعِيفِ قَرِيبٌ مِّنْ مَرَادِ التَّرْمِذِيِّ بِالْحَسْنِ.

شرح وتوضيح ابن رجب لمقصود الترمذى بـ «الحسن»:

قال ابن رجب^(١):

وأما الحديث الحسن فقد بين الترمذى مراده بالحسن: وهو ما كان حسن الإسناد.

وفسر حُسْنَ الْإِسْنَادَ:

- بأن لا يكون في إسناده متهم بالكذب.
- ولا يكون شاذًا.
- ويُروى من غير وجه نحوه.

فكل حديث كان كذلك فهو عنده حديث حسن.

وقد تقدم أن الرواية منهم من يتهم بالكذب، ومنهم من يغلب على حديثه الوهم والغلط، ومنهم الشقة الذي يقل غلطه، ومنهم الشقة الذي يكثر غلطه.

على ما ذكره الترمذى:

- كُلُّ مَا كَانَ فِي إِسْنَادِهِ مُتَهَمٌ فَلَيْسَ بِحَسْنٍ، وَمَا عَدَاهُ فَهُوَ حَسْنٌ.

^(١) شرح علل الترمذى (٤/٦٠٦).



-٢ بشرط أن لا يكون شاذًا، والظاهر أنه أراد بالشاذ ما قاله الشافعى، وهو أن يروى الثقات عن النبي ﷺ خلافه بشرط أن لا يكون شاذًا.

-٣ وبشرط أن يروى نحوه من غير وجه، يعني: أن يروى معنى ذلك الحديث من وجوه آخر عن النبي ﷺ بغير ذلك الإسناد. فعلى هذا:

الحديث الذى يرويه الثقة العدل، ومن كثر غلطه، ومن يغلب على حديثه الوهم إذا لم يكن أحد منهم متهمًا، كله حسن؛ بشرط: أن لا يكون شاذًا مخالفًا للأحاديث الصحيحة، وبشرط أن يكون معناه قد روى من وجوه متعددة.

قال ابن رجب عن حديث حماد بن سلمة، عن أبي العشراء الدارمي عن أبيه، عن النبي ﷺ «في الذكاة»:

فهذا حديث غريب لا يعرف إلا من حديث حماد بن سلمة، عن أبي العشراء، ثم اشتهر عن حماد ورواه عنه خلق فهو في أصل إسناده، غريب ثم صار مشهوراً عن حماد.

قال الترمذى: «ولا نعرف لأبي العشراء عن أبيه غير هذا الحديث»، وقد خرج الترمذى في كتاب الصيد والذبائح هذا الحديث وقال: «غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة، ولا نعرف لأبي العشراء عن أبيه غيره»، ولم يقل: إنه حسن، لما ذكر هنا أن شرطه في الحسن أن يروى نحوه من غير وجه، وهذا ليس كذلك فإنه لم يرو في الذكاة في غير الحلق واللبة إلا في حال الضرورة.

وحكى أيضاً - في كتاب العلل عن البخاري، أنه قال: «لا يعرف لأبي العشراء شيء غير هذا».



رأي ابن رجب بجمع الترمذى لعدة أوصاف في حديث واحد (حسن صحيح /

حسن غريب / حسن صحيح غريب):

قال ابن رجب بعد أن شرح معنى الحسن عند الترمذى واشترطه للوصف بالحسن؛ لأن يكون معنى المتن قد روی من أكثر وجه^(١) :
 - فإن كان مع ذلك من رواية الثقات العدول الحفاظ، فالحديث حينئذ «حسن صحيح».

- وإن كان مع ذلك من رواية غيرهم من أهل الصدق الذين في حديثهم وهم وغلط إما: كثير، أو غالب عليهم، فهو حسن، ولو لم يرو لفظه إلا من ذلك الوجه، لأن المعترض أن يروى معناه من غير وجه، لا نفس لفظه.
 وعلى هذا فلا يشكل قوله: «حديث حسن غريب»، ولا قوله: «صحيح حسن غريب لا يعرفه إلا من هذا الوجه»، لأن مراده: أن هذا اللفظ لا يعرف إلا من هذا الوجه، لكن لمعناه شواهد من غير هذا الوجه، وإن كانت شواهد بغير لفظه.

وهذا كما في حديث «الأعمال بالبيانات» فإن شواهده كثيرة جداً في السنة مما يدل على أن المقاصد والنيات هي المؤثرة في الأعمال، وأن الجزاء يقع على العمل بحسب ما نُويَ به، وإن لم يكن لفظ حديث عمر مرويًّا من غير حديثه من وجه يصح.
 وبمعنى هذا الذي ذكرناه فسر ابن الصلاح كلام الترمذى في معنى الحسن، غير أنه زاد:

«أن لا يكون من رواية مغفل كثير الخطأ»، وهذا لا يدل عليه كلام الترمذى، لأنه إنما

(١) شرح علل الترمذى (٢/ ٦٠٨ - ٦٠٦).



اعتبر أن لا يكون راويه متهمًا فقط، لكن قد يؤخذ مما ذكره الترمذى قبل هذا، أن من كان مغفلاً كثير الخطأ، لا يحتاج بحديثه ولا يشغله بالرواية عنه عند الأكثرين.

وقول الترمذى رَوَاهُ اللَّهُ: «يُروى من غير وجه نحو ذلك»، لم يقل عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

- فيحتمل أن يكون مراده عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

- ويحتمل أن يحمل كلامه على ظاهره، وهو أن يكون معناه يروى من غير وجه، ولو موقفاً، ليستدل بذلك على أن هذا المرفوع له أصل يعتمد به.

وهذا كما قال الشافعى فى الحديث المرسل: إنه إذا عضده قول صحابي، أو عمل عامة أهل الفتوى به كان صحيحاً.

وعلى هذا التفسير الذى ذكرناه لكلام الترمذى إنما يكون الحديث صحيحاً حسناً:

○ إذا صح إسناده.

○ برواية الثقات العدول.

○ ولم يكن شاذًا.

○ وروى نحوه من غير وجه.

وأما الصحيح المجرد فلا يشترط فيه أن يروى نحوه من غير وجه، لكن لا بد أن لا يكون أيضاً شاذًا، وهو ما روت الثقات بخلافه على ما يقوله الشافعى والترمذى.

فيكون حينئذ الصحيح الحسن أقوى من الصحيح المجرد.

وقد يقال: إن الترمذى إنما أراد بالحسن ما فسره به ههنا إذا ذكر الحسن مجرداً عن الصحة، فأما الحسن المقترب بالصحيح فلا يحتاج إلى أن يروى نحوه من غير وجه، لأن صحته تغنى عن اعتضاده بشواهد آخر، والله أعلم.





اضطراب الناس في تفسير جمع الترمذى بين الحسن وال الصحيح:

قال ابن رجب^(١):

وقد اضطرب الناس في جمع الترمذى بين الحسن وال الصحيح، لأن الحسن دون الصحيح، فكيف يجتمع الحسن وال الصحة، وكذلك جمعه بين الحسن وال غريب، فإن الحسن عنده ما تعددت مخارجه، وال غريب ما لم يرو إلا من وجه واحد.

أقوال أخرى في وصف الترمذى للحديث بأنه (حسن صحيح):

♦ القول الأول: أن رواة الحديث قد فاقوا رتبة من يُحسن حديثه وبلغوا نهاية

مراتب الثقة:

قال ابن رجب^(٢):

فمنهم من قال:

إن مراده أن الحديث:

«حسن: لثقة رجاله.

وارتقى من الحسن إلى درجة الصحة، لأن رواته في نهاية مراتب الثقة».

فحديثهم حسن صحيح، لجمعهم بين صفات من يُحسن حديثه، وصفات من يُصحح حديثه، وعلى هذا فكل صحيح حسن، ولا عكس، ولهذا لا يكاد يفرد الصحة عن الحسن إلا نادراً.

وعلى هذا التفسير فالحسن ما تقاصر عن درجة الصحيح، لكون رجاله لم

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٦٠٨).

(٢) شرح علل الترمذى (٢ / ٦٠٨ إلى ٦٠٩).



يبلغوا من الصدق والحفظ درجة رواة الصحيح، وهم الطبقة الثانية من الثقات، الذين ذكرهم مسلم في مقدمة كتابه، وقيل: إنه خرج حديثهم في المتابعات، وهذا الحسن هو الذي أراده أبو داود في كتابه بقوله: خرجت في كتابي الصحيح، وما يشبهه وما يقاربه.

وذكر ابن الصلاح أن تفسير الحسن بهذا المعنى هو قول الخطابي، وليس هو قول الترمذى، وذكر أن الحسن نوعان:

أحدهما: ما ذكره الترمذى وهو أن يكون راويه غير متهم، ولا مغفلًا كثير الخطأ، ولا صاحب فسق، ويكون متن الحديث قد اعتمد بشاهد آخر له، فيخرج بذلك عن أن يكون شاذًا أو منكراً.

والثاني: وهو قول الخطابي: أن يكون رواته من المشهورين بالصدق والأمانة، غير أنهم لم يبلغوا درجة رجال الصحيح، لقصصيرهم عنهم في الاتقان والحفظ، ولا يكون الحديث شاذًا ولا منكراً ولا معللاً.

♦ القول الثاني: أن الحديث روی بإسنادين، أحدهما حسن، والآخر صحيح.

قال ابن رجب^(١):

وذكر^(٢) أن الترمذى إذا جمع بين الحسن والصحة فمراده أنه:

«روي بإسنادين، أحدهما حسن، والآخر صحيح».

وهذا فيه نظر، لأنه يقول كثيرًا: «حسن صحيح غريب، لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

وقد أجاب عن ذلك بعض أكابر المتأخرین:

^(١) شرح علل الترمذى (٢/ ٦٠٩ إلى ٦١٠).

^(٢) يعني ابن الصلاح.



بأنه قد يكون أصل الحديث غريباً ثم تتعدد طرقه عن بعض رواته، إما التابعي أو من بعده، فإن كانت تلك الطرق:

- كلها صحيحة فهو «صحيح غريب».

- وإن كانت كلها حسنة فهو «حسن غريب».

- وإن كان بعضها صحيحاً وبعضها حسناً فهو «صحيح حسن غريب».

إذ الحسن عند الترمذى ما تعددت طرقه وليس فيها متهم، وليس شاذًا، فإذا قال مع ذلك: إنه غريب لا يعرف إلا من ذلك الوجه حمل على أحد شيئاً:

○ إما أن تكون طرقه قد تعددت إلى أحد رواته الأصليين، فيكون أصله غريباً ثم صار حسناً.

○ وإما أن يكون إسناده غريباً، بحيث لا يعرف بذلك الإسناد إلا من هذا الوجه، ومتنه حسناً بحيث روى من وجهين وأكثر، كما يقول: وفي الباب عن فلان وفلان، فيكون لمعناه شواهد تبين أن متنه حسن، وإن كان إسناده غريباً.

وفي بعض هذا نظر، وهو بعيد من مراد الترمذى، لمن تأمل كلامه.

♦ القول الثالث: أنه ليس صحيحاً محضًا، وإنما جمع طرفاً من الصحة وطراً من الحسن.

قال ابن رجب^(١):

ومن المتأخرین من قال:

إن الحسن الصحيح عند الترمذى دون الصحيح المفرد.

(١) شرح علل الترمذى (٦١٠) / (٢).



- فإذا قال: «صحيح» فقد جزم بصحته.
 - وإذا قال: حسن صحيح، فمراده أنه جمع طرفاً من الصحة وطرفاً من الحسن، وليس بصحيح محسن، بل حسن مشرب بصحة، كما يقال في المز: إنه حلو حامض، باعتبار أن فيه حلاوة وحموضة.

وهذا بعيد جداً، فإن الترمذى يجمع بين الحسن والصحة في غالب الأحاديث الصحيحة، المتفق على صحتها، والتي أسانيدها في أعلى درجة الصحة، كمالك، عن نافع، عن ابن عمر، والزهرى، عن سالم، عن أبيه.

ولا يكاد الترمذى يفرد الصحة إلا نادراً.

وليس ما أفرد فيه الصحة بأقوى مما جمع فيه بين الصحة والحسن.

♦ القول الرابع: أن توفر الأوصاف التي ذكرها الترمذى في تعريفه للحسن يجعل الحديث حسناً مقبولاً عندة.

قال ابن رجب^(١):

ومن المتأخرین - أيضاً - من قال:

مراد الترمذى في الحسن أن كلاً من الأوصاف الثلاثة التي ذكرها في الحسن، وهي سلامة الإسناد من المتهم، وسلامته من الشذوذ، وتعدد طرقه، ولو كانت واهية، موجب لحسن الحديث عنده.

وهذا بعيد جداً، وكلام الترمذى وإنما يدل على أنه لا يكون حسناً حتى يجتمع

(١) شرح علل الترمذى (٢/٦٦١).



فيه الأوصاف الثلاثة، وتسمية الحديث الواهي الذي تعدد طرقه حسناً لا أعلمه وقع في كلام الترمذى في شيء من أحاديث كتابه.

معنى (الشيخ) في اصطلاح المحدثين:

نقل ابن رجب^(١) كلام الخليلي:

«الذي عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشد بذلك شيخ، ثقة كان أو غير ثقة، فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقف فيه، ولا يحتاج به».


ثم قال ابن رجب:

وكذلك ذكر الحاكم، أن الشاذ هو الحديث الذي ينفرد به ثقة، من الثقات، وليس له أصل متابع لذلك الثقة ولم يوقف له على علة.


ولكن كلام الخليلي في تفرد الشيوخ، والشيخ في اصطلاح أهل هذا العلم عبارة عن دون الأئمة والحفاظ، وقد يكون فيهم الثقة وغيره.

^(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٦٥٨).





الضعيف



ترخيص كثير من الأئمة في رواية الأحاديث الرقاق ونحوها عن الضعفاء:

قال ابن رجب^(١):

وأما ما ذكره الترمذى أن الحديث إذا انفرد به من هو متهم بالكذب، أو من هو ضعيف في الحديث، لغفلته، وكثرة خطئه، ولم يعرف ذلك الحديث إلا من حديثه، فإنه لا يحتج به، فمراده:

أنه لا يحتج به في الأحكام الشرعية والأمور العملية، وإن كان قد يُروى حديث بعض هؤلاء في الرقائق والترغيب والترهيب، فقد رخص كثير من الأئمة في رواية الأحاديث الرقاق ونحوها عن الضعفاء منهم: ابن مهدي وأحمد بن حنبل.

وقال رواد بن الجرج: سمعت سفيان الثوري يقول: «لا تأخذوا هذا العلم في الحلال والحرام إلا من الرؤساء المشهورين بالعلم، الذين يعرفون الزيادة والنقصان، ولا بأس بما سوى ذلك من المشايخ».

وقال ابن أبي حاتم: ثنا أبي، ثنا عبدة، قال:

«قيل لابن المبارك، وروى عن رجل حديثا، فقيل: هذا رجل ضعيف..
فقال: يتحمل أن يروى عنه هذا القدر، أو مثل هذه الأشياء.

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٣٧١ - ٣٧٤).



قلت لعبدة: مثل أي شيء كان؟

قال: في أدب، في موعظة، في زهد».

وقال ابن معين في موسى بن عبيدة: «يكتب من حديثه الرقاق».

وقال ابن عيينة: «لا تسمعوا من بقية ما كان في سنة، واسمعوا منه ما كان في ثواب وغيره».

وقال أحمد في ابن إسحاق: «يكتب عنه المغازى وشبهها».

وقال ابن معين في زياد البكائي: «لا بأس به في المغازى، وأما في غيرها فلا».

وإنما يروى في الترهيب والترغيب والزهد والأداب أحاديث أهل الغفلة الذين

لا ينتمون بالكذب، فاما أهل التهمة فيطرح حديثهم، كذا قال ابن أبي حاتم وغيره.

وظاهر ما ذكره مسلم في مقدمة كتابه يقتضي أنه لا تروى أحاديث الترغيب

والترهيب إلا عندهم الأحكام.

تفريق بعض الأئمة بين الكتابة عن الضعفاء لسبب معتبر، وبين الرواية عنهم

ونشر أحاديثهم، [مع وبيان المقصود بالضعفاء الذين يروى عنهم الحديث]:

قال ابن رجب^(١):

وقد ذكر الترمذى للعلماء في ذلك^(٢) قولين:

- أحدهما: جواز الرواية عنهم، حكاہ عن سفيان الثوری، لكن كلامه في روايته

(١) شرح علل الترمذى (١/ ٣٨٦ إلى ٣٨٧).

(٢) يعني: رواية أحاديث الضعفاء.



عن الكلبي يدل على أنه لم يكن يحدث عنه إلا بما يعرف أنه صدق.

- الثاني: الامتناع عن ذلك، ذكره عن أبي عوانة وابن المبارك، وحكاه الترمذى عن أكثر أهل الحديث من الأئمة.

وقد ذكر الحاكم المذهب الأول عن مالك والشافعى وأبى حنيفة:

○ واعتمد في حكايته عن مالك على روايته عن عبد الكريم أبى أمية، ولكن قد ذكرنا عذرها في روايته عنه.

○ وفي حكايته عن الشافعى على روايته عن إبراهيم بن أبى يحيى، وأبى داود سليمان بن عمرو النخعى، وغيرهما من المجرورين.

○ وفي حكايته عن أبى حنيفة على روايته عن جابر الجعفى، وأبى العطوف الجزري.

قال^(١): «وحدث أبو يوسف ومحمد بن الحسن، عن الحسن بن عمارة، وعبد الله بن محرر، وغيرهما من المجرورين».

قال: «وكذلك من بعدهم من أئمة المسلمين، قرنا بعد قرن، وعصرنا بعد عصر إلى عصرنا هذا لم يخل حديث إمام من أئمة الفرقين عن مطعون فيه من المحدثين، وللائمة في ذلك غرض ظاهر وهو أن يعرفوا الحديث من أين مخرجه والمنفرد به عدل أو مجريح».

ثم روى بإسناده، عن الأثرم، قال: «رأى أحمد بن حنبل يحيى بن معين بصناعة يكتب صحيفة معمر، عن أبان، عن أنس، فإذا اطلع عليه إنسان كتمه، فقال له أحمد:

(١) الحاكم في المدخل إلى كتاب الإكليل (ص: ٣٦).



تكتب صحيفة معمر عن أبان، وتعلم أنها موضوعة، فلو قال لك قائل: أنت تتكلّم في أبان ثم تكتب حديثه على الوجه!!

فقال: رحمك الله يا أبا عبد الله، أكتب هذه الصحيفة عن عبد الرزاق، عن معمر على الوجه، فأحفظها كلها، وأعلم أنها موضوعة، حتى لا يجيء بعد إنسان في يجعل بدل أبان ثابتًا، ويرويها عن معمر، عن ثابت، عن أنس، فأقول له: كذبت، إنما هي عن معمر عن أبان، لا عن ثابت».

وذكر أيضاً من طريق أحمد بن علي الأبار، قال: قال يحيى بن معين: «كتبنا عن الكذابين، وسجرنا به التنور وأخرجنا به خبزاً نضيجاً».

وخرج العقيلي من طريق أبي غسان قال: « جاءني علي بن المديني يكتب عني، عن عبد السلام بن حرب أحاديث إسحاق بن أبي فروة، فقلت له: أي شيء تصنع بها؟».

قلت:

فرق بين كتابة حديث الضعيف وبين روایته فإن الأئمة كتبوا أحاديث الضعفاء لمعرفةها ولم يرووها، كما قال يحيى: سجرنا بها التنور.

وكذلك أَحْمَد حرق حديث خَلُقِ مِنْ كَتَبَ حَدِيثَهُمْ، وَلَمْ يَحْدُثْ بِهِ، وَأَسْقَطَ مِنْ الْمُسْنَدِ حَدِيثَ خَلْقِ مِنْ الْمُتَرَوِّكِينَ لَمْ يَخْرُجْهُ فِيهِ، مَثَلُهُ: فَائِدُ أَبِي الْوَرْقَاءِ، وَكَثِيرُ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَزْنِيِّ، وَأَبَانُ بْنِ أَبِي عِيَاشِ وَغَيْرِهِمْ، وَكَانَ يَحْدُثُ عَمَّنْ دُونَهُمْ فِي الْعَصْفِ.

قال - في رواية إسحاق بن إبراهيم بن هانئ - : «قد يحتاج الرجل يحدث عن الضعيف مثل عمرو بن مرزوق، وعمرو بن حكماً، ومحمد بن معاوية، وعلي بن الجعد، وإسحاق بن إسرائيل ولا يعجبني أن يحدث عن بعضهم».



وقال - في روايته أيضاً - وقد سأله: «ترى أن نكتب الحديث المنكر؟

قال: المنكر أبداً منكر.

قيل له: فالضعفاء؟ قال: قد يحتاج إليهم في وقت».

كأنه لم ير بالكتابة عنهم بأساً.

وقال - في رواية ابن القاسم -: «ابن لهيعة ما كان حديثه بذاك، وما أكتب حديثه إلا للاعتبار والاستدلال، إنما قد أكتب حديث الرجل كأني أستدل به مع حديث غيره يشده، لا أنه حجة إذا انفرد».

وقال - في رواية المروذى -: «كنت لا أكتب حديث جابر الجعفي، ثم كتبته أعتبر به».

وقال في رواية مهنا وسأله: «لِمَ تكتب حديث أبي بكر بن أبي مريم وهو ضعيف؟.. قال: أعرفه».

وقال محمد بن رافع النيسابوري: «رأيت أحمد بين يدي يزيد بن هارون وفي يده كتاب لزهير، عن جابر الجعفي، وهو يكتبه. قلت: يا أبا عبد الله، تنهوننا عن جابر وتكلبون عنه؟

قال: نعرفه».

وكذا قال أحمد في حديث عبيد الله الوصافي: «إنما أكتبه للمعرفة».

والذي يتبيّن من عمل الإمام أحمد وكلامه أنه يترك الرواية عن المتهمنين والذين كثرا خطأهم للغفلة وسوء الحفظ، ويحدث عمن دونهم في الضعف مثل في حفظه شيء، ويختلف الناس في تضعيقه وتوثيقه.



وكذلك كان أبو زرعة الرازى يفعل .
وأما الذين كتبوا حديث الكذابين، من أهل المعرفة والحفظ، فإنما كتبوه لمعرفته، وهذا كما ذكروا أحاديثهم في كتب الجرح والتعديل، ويقول بعضهم في كثير من أحاديثهم: لا يجوز ذكرها إلا ليبين أمرها أو معنى ذلك.

وقد سبق عن ابن أبي حاتم أنه يجوز رواية حديث من كثرة غفلته في غير الأحكام، وأما رواية أهل التهمة بالكذب فلا تجوز إلا مع بيان حاله وهذا هو الصحيح - والله أعلم - .

غفلة الصالحين:

قال ابن رجب ^(١):

ذكر الترمذى أنه رُبَّ رجل صالح مجتهد في العبادة، ولا يقيم الشهادة ولا يحفظها وكذلك الحديث، لسوء حفظه وكثرة غفلته، وقد سبق قول ابن المبارك في عباد بن كثير وعبد الله بن محرر.

وروى مسلم في مقدمة كتاب من طريق محمد بن يحيى بن سعيد القطان عن أبيه قال: «لن ترى الصالحين في شيء أكذب منهم في الحديث».

وفي رواية: «لم تر أهل الخير في شيء أكذب منهم في الحديث».

قال مسلم: يقول: «يجري الكذب على ألسنتهم، ولا يعتمدون الكذب».

وروى أيضاً بإسناده له عن أئوب، قال:

^(١) شرح علل الترمذى (١ / ٣٨٧ - ٣٩٥).



تقرير شرح علل الترمذى

«إن لي جارا، ثم ذكر من فضله، ولو شهد على تمرتين ما رأيت شهادته جائزة».

وروى ابن عدي بإسناده، عن أبي عاصم النبيل، قال:

«ما رأيت الصالح يكذب في شيء أكثر من الحديث».

وروى ابن أبي حاتم بإسناده عن أبيأسامة، قال:

«إن الرجل يكون صالحًا، ويكون كذابًا» يعني: يحدث بما لا يحفظ.

وقال الجوزجاني: سمعت أبا قدامة، يقول: سمعت يحيى بن سعيد يقول: «رب رجل صالح لو لم يحدث كان خيرا له، إنما هو أمانة، تأدبة الأمانة في الذهب والفضة أيسر منه في الحديث».

وروى عمرو الناقد: سمعت وكيعا، يقول، وذكر له حديث يرويه وهب بن إسماعيل، فقال: «ذاك رجل صالح، وللحديث رجال».

وروى أبو نعيم بإسناده عن ابن مهدي قال: «فتنة الحديث أشد من فتنة المال وفتنة الولد، لا تشبه فتنته فتنته، كم من رجل يظن به الخير، قد حمله فتنة الحديث على الكذب»، يشير إلى أن من حدث من الصالحين من غير إتقان وحفظ فإنما حمله على ذلك حب الحديث، والتشبه بالحفظ، فوقع في الكذب على النبي ﷺ وهو لا يعلم، ولو تورع واتقى الله لكف عن ذلك فسلم.

قال أبو قلابة، عن علي بن المديني، سئل يحيى بن سعيد عن مالك بن دينار ومحمد بن واسع، وحسان بن أبي سنان، فقال:

«ما رأيت الصالحين أكذب منهم في الحديث، لأنهم يكتبون عن كل من يلقون

لا تمييز لهم فيه».





ويروي عن أبي عبد الله بن مندة، قال: «إذا رأيت في حديث (ثنا) فلان الزاهد فاغسل يدك منه». قال ابن عدي: «الصالحون قد سموا بهذا الاسم لأن يرووا أحاديث في فضائل الأعمال، موضوعة بواطيل ويتهم جماعة منهم بوضعها». وهؤلاء المشتغلون بالتعبد الذين يترك حديثهم على قسمين:

-١- منهم من شغلته العبادة عن الحفظ، فكثر الوهم في حديثه، فرفع الموقف، ووصل المرسل، وهؤلاء مثل أبان بن أبي عياش ويزيد الرقاشي، وقد كان شعبة يقول في كل واحد منهمما: لأن أزني أحب إلي من أن أحدث عنه.

ومثل جعفر بن الزبير، ورشدين بن سعد، وعباد بن كثير، وعبد الله بن محرر والحسن بن أبي جعفر الجفري، وغيرهم:

-٢- ومنهم من كان يتعمد الوضع، كما ذكر عن أحمد بن محمد بن غالب، غلام خليل، وعن زكريا بن يحيى الوقار المصري.

وقد ذكر الترمذى من أهل العبادة المتrocين رجلين:

• أحدهما:

أبان بن أبي عياش، وذكر حكاية أبي عوانة عنه أنه جمع حديث الحسن، ثم أتى به إليه فقرأه كله عليه، يعني أنه رواه له كله عن الحسن ولم يتوقف في ذلك.

وقال أحمد: قال لي عفان: «أول من أهلك أبان بن أبي عياش أبو عوانة، جمع حديث الحسن عامته، فجاء به إلى أبان فقرأه عليه».



وقال مسلم - في أول كتابه - ثنا الحسن الحلواني، قال: سمعت عفان، قال: سمعت أبا عوانة يقول لي: «ما بلغني عن الحسن حديث إلا أتيت به أبن بن أبي عياش فقرأه علي». .

ثنا سعيد بن سعيد، حدثنا علي بن مسهر، قال:

«سمعت أنا وحمزة الزيارات من أبان بن أبي عياش نحوا من ألف حديث.

قال علي: فلقيت حمزة فأخبرني أنه رأى النبي ﷺ في المنام، فعرض عليه ما سمع (من أبان) فما عرف منها إلا شيئاً يسيراً خمسة أو ستة».

وذكر العقيلي هذه الحكاية، ثم قال:

«وقال لنا أحمد بن علي الأبار، وكان شيخاً صالحاً: وأنا رأيت رسول الله ﷺ في المنام فقلت: يا رسول الله، أترضى أبان بن أبي عياش؟ قال: لا».

وذكر الترمذى حديث القنوت في الوتر فإنه رفعه، والناس يقفونه على ابن مسعود، وربما وقف على إبراهيم، وقد سبق ذكره في أبواب الوتر من كتاب الصلاة وكان أبان لسوء حفظه يفعل ذلك كثيراً، يرفع الموقف، ويصل المرسل، قال أبو زرعة: «لم يكن يتعمد الكذب، كان يسمع الحديث من أنس ومن شهر بن حوشب ومن الحسن، فلا يميز بينهم».

قال ابن عدي: «قد حدث عنه الثوري، ومعمر، وابن جريج، وإسرائيل وحمد بن سلمة، وغيرهم، وأرجو أنه ممن لا يتعمد الكذب، إلا أنه ممن يشتبه عليه ويغلط وعامة ما أتى من جهة الرواة عنه لا من جهته، لأنه قد روى عنه قوم مجهملون وهو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق، كما قال شعبة».



وذكر أن شعبة حدث عنه بحديث قنوت الوتر، فقيل له: تقول فيه ما قلت، ثم تحدث عنه؟ قال: «إني لم أجده هذا الحديث إلا عنده». ذكرها من وجهه منقطع، والمعروف أن شعبة قيل له: لم سمعت منه هذا الحديث؟ قال: «ومن يصبر على هذا؟» أخرجه العقيلي وغيره.

• الرجل الآخر:

أبو مقاتل السمرقندى، واسمه حفص بن سلم الفزارى، وهو من العباد، يروى عن الكوفيين، كأبى حنيفة، ومسعر، والثورى، عن البصرىين كأيوب والتىمى، وعن الحجازيين كهشام بن عروة، وعبيد الله بن عمر، وسهيل.

قال أبو يعلى الخلili في كتاب الإرشاد: «هو مشهور بالصدق والعلم، غير مخرج في الصحيح، وكان ممن يفتى في أيامه. وله في الفقه والعلم محل، يعني بجمع حديثه». وذكره الحاكم في تاريخ نيسابور، وقال: «يروى المناكير».

وسئل عنه إبراهيم بن طهمان، فقال: «خذوا عنه عبادته، وحسبكم: وقد أفحش قتيبة بن سعيد وغيره القول فيه».

مات سنة ثمان ومائتين، وذكره ابن حبان في كتاب «الضعفاء» وقال: «كان صاحب تكشف وعبادة ولكنه كان يأتي بالأشياء المنكرة، التي يعلم من كتب الحديث أنه ليس لها أصل يرجع إليها».

سئل ابن المبارك عنه فقال: «خذوا عن أبي مقاتل عبادته وحسبكم».



وكان قتيبة بن سعيد يحمل عليه شديداً ويضعفه بمرة.

وقال: كان لا يدرى ما يحدث به وكان عبد الرحمن بن مهدي يكذبه.

قال نصر بن حاجب المروزى: ذكرت أبا مقاتل لعبد الرحمن بن مهدي، فقال: والله لا تحل الرواية عنه. فقلت له: عسى أن يكون كتب له في كتابه، وجهل ذلك.

قال: يكتب في كتابه الحديث؟ فكيف بما ذكرت عنه أنه قال: ماتت أمي بمكة فأردت الخروج منها فتكلمت عبيد الله بن عمر، فأخبرته بذلك.

قال: حدثني نافع عن ابن عمر، قال: قال رسول الله ﷺ: «من زار قبر أمه كان كعمرة» قال: فقطعت الكرى، وأقمت.

فكيف يكتب هذا في كتابه؟

وكذلك وكيع بن الجراح كان يكذبه، وليس لهذا الحديث أصل يرجع إليه - «انتهى ما ذكره ابن حبان.

وذكره ابن عدي في كتابه، وذكر بإسناده عن قتيبة بن سعيد أنه سئل عن حديث كور الزناير، فقال: «ثنا أبو مقاتل السمرقندى، عن سفيان، عن الأعمش، عن أبي طبيان، سئل على عن كور الزناير، فقال: هم من هذا البحر، لا بأس به.

قال: فقلت: يا أبا مقاتل، هو موضوع، قال: هو في كتابي، تقول: هو موضوع قال: فقلت: نعم، وضعوه في كتابك».

وذكر بإسناده عن الجوزجاني قال: «أبو مقاتل السمرقندى كان فيما حدثت ينشئ للكلام الحسن إسناداً، ثم خرج له ابن عدي أحاديث منكرة، ثم قال:





«أبو مقاتل هذا له أحاديث كثيرة، ويقع في أحاديثه مثل ما ذكرته وأعظم منه، وليس هو من يعتمد على رواياته».

وذكره الإدريسي في تاريخ سمرقند، وغير واحد من العلماء. ووقع لابن أبي حاتم في ذكره غير وهم، فإنه قال: «حفص بن سليمان أبو مقاتل روى عن عون بن أبي شداد، روى عنه موسى بن إسماعيل الجبلي» كذا قال.

وقوله «ابن سليمان» وهم، وإنما هو ابن سلم.

ثم قال: «حفص بن مسلم أبو مقاتل السمرقndي روى عن الشوري، وجويبر، وعمرو بن عبيد، روى عنه أبو تميلة وإبراهيم بن شناس، سمعت أبي يقول بعض ذلك».

فقوله «ابن مسلم» وهم أيضاً، ووهم حيث جعل الراوي عن عون بن أبي شداد غير هذا، وهو ما رجل واحد.

من قرائن ضعف الحديث: أنه يخالف رأي راويه، إذ لو كان صحيحًا ثابتاً عنه

لكان قد أخذ به:

قال ابن رجب ^(١):

قاعدة في تضييف حديث الراوي إذا روى ما يخالف رأيه:
قد ضعف الإمام أحمد وأكثر الحفاظ أحاديث كثيرة بمثل هذا.

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٨٨٨ إلى ٨٩١).



تقرير شرح علل الترمذى

١- ف منها: أحاديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ في المسح على الخفين، ضعفهما أحمد و مسلم وغير واحد، وقال: أبو هريرة ينكر المسح على الخفين فلا يصح له فيه روایة.

٢- و منها: أحاديث ابن عمر عن النبي ﷺ في المسح على الخفين أيضًا، أنكرها أحمد، وقال: ابن عمر أنكر على سعد المسح على الخفين فكيف يكون عنده عن النبي ﷺ فيه روایة.

٣- و منها: حديث عائشة، عن النبي ﷺ أنه قال للمستحاضة: «دعى الصلاة أيام أقرائك».

قال أحمد: «كل من روى هذا عن عائشة فقد أخطأ، لأن عائشة تقول للأقراء الأطهار، لا الحيض».

٤- و منها: حديث طاوس، عن ابن عباس في الطلاق الثلاث وقد سبق.

٥- و منها: حديث ابن عمر عن النبي ﷺ في فضل الصلاة على الجنازة، ذكر الترمذى عن البخارى أنه قال: «ليس بشيء، ابن عمر أنكر على أبي هريرة حديثه».

٦- و منها: حديث عائشة: «لا نكاح إلا بولي»، أعلمه أحمد في روایة عنه بأن عائشة عملت بخلافه.

٧- و منها: حديث ابن عباس أن النبي ﷺ لما سئل عن الصبي: ألهموا حج؟ قال: «نعم»، رد البخارى بأن ابن عباس كان يقول: أيما صبي حج به ثم أدرك فعليه الحج.



من قرائن تضليل أحاديث مرفوعة رویت عن بعض الصحابة أنه قد ثبت

عنهم رواية أحاديث مرفوعة أخرى تخالفها:

قال ابن رجب^(١):

قاعدة: في تضليل أحاديث رویت عن بعض الصحابة، والصحيح عنهم رواية ما يخالفها.

- فمن ذلك: حديث سعد بن سعيد، عن عمرة، عن عائشة، عن النبي ﷺ: «في النهي عن صلاتين: صلاة بعد العصر... الحديث»، أنكره أحمد والدارقطني وغيرهما، قال الدارقطني: المحفوظ عنها أنها قالت: «ما دخل على النبي ﷺ بعد العصر إلا صلی ركعتين».

- ومن ذلك: حديث يزيد الرشك وقتادة، عن معاذة، عن عائشة: «كان النبي ﷺ يصلّي الصبح أربعاً، ويزيد ما شاء الله»، أنكره أحمد، والأثرم، وابن عبد البر وغيرهم، وردوه بأن الصحيح عن عائشة قالت: ما سبّح رسول الله ﷺ سبّحه الصبح قط.

بعض الضعفاء روایة بعض أصحابه عنه أحسن حالاً من روایة غيرهم،

وبعضهم أسوء حالاً:

قال ابن رجب^(٢):

قد ضعف رجال واختلف فيهم، ولكن منهم من روایته عن بعض شيوخه

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٨٩١).

(٢) شرح علل الترمذى (٢ / ٨٧٣ - ٨٧٤).



أضعف من روایته عن غيره.

ومنهم من روایة بعض أصحابه عنه أضعف من روایة بعض: فنذكر ههنا جملة من ذلك.

فمنهم عباد بن منصور، قاضي البصرة:
ضعفوه، وأضعف روایاته عن عكرمة.

يقال: إنه أخذها عن ابن أبي يحيى عن داود بن الحصين عنه.

ومنهم شهر بن حوشب:
مختلف في أمره، لكن روایة عبد الحميد بن بهرام عنه أصح من روایة غيره من أصحابه.

قال يحيى القطان: من أراد حدیث شهر فعليه بعد عبد الحميد بن بهرام.
وقال احمد: حدیثه عن شهر مقارب. كان يحفظها كأنه يقرأ سورة من القرآن،
وهي سبعون حدیثاً طوالاً.

وقال أبو حاتم الرازى: عبد الحميد بن بهرام في شهر مثل الليث بن سعد في
سعید المقربى، أحادیثه عن شهر صحاح، لا أعلم روئ عن شهر أحسن منها. قلت:
يحتاج بحدیثه؟ قال: لا، ولا بحدیث شهر، ولكن يكتب حدیثه.

وقال شعبة: نعم الشیخ عبد الحميد بن بهرام، لكن لا تكتبوه عنه، فإنه يحدث
عن شهر.

ومنهم أبو فروة يزید بن سنان الراھاوی:



ضعيف، ضعفه الأكثرون مطلقاً.

ونقل الترمذى في العلل عن البخاري قال: لا بأس بحديثه إلا ما رواه عنه ابنه محمد، فإنه يروي عنه مناكير.

الأسانيد التي لا يثبت منها شيء، أو لا يثبت منها إلا شيء يسير:

قال ابن رجب^(١):

ذكر الأسانيد التي لا يثبت منها شيء، أو لا يثبت منها إلا شيء يسير مع أنه قد روي بها أكثر من ذلك:

-١- قتادة، عن الحسن، عن أنس، عن النبي ﷺ.

هذه السلسلة، قال البرديجي: لا يثبت منها حديث أصلاً من روایة الثقات.

-٢- قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

قال البرديجي: «هذه الأحاديث كلها معلولة، وليس عند شعبة منها شيء، وعند سعيد بن أبي عروبة منها حديث، وعند هشام منها آخر وفيهما نظر».

-٣- يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ.

قال البرديجي: قال ابن المديني: «لم يصح منها شيء مسند بهذا الإسناد».

وقال البرديجي: «لا يصح منها شيء إلا من حديث سليمان بن بلال، من حديث ابن أبي أويس عن أخيه عنه».

(١) شرح علل الترمذى (٤٨٤٥ إلى ٤٨٥٧).



قال: «وسائل ذلك مراسيل، وصلها قوم ليسوا بأقوياء».

-٤ يحيى بن سعيد الأنصاري، عن أنس:

قال البرديجي: هي صحاح، وهي ثلاثة أحاديث، منها حديث فيه اضطراب، وسائل حديث يحيى عن أنس فيها نظر».

-٥ حماد بن زيد، عن أيووب، عن نافع، عن ابن عمر:

قال سليمان بن حرب: «لم يصح بهذا الإسناد إلا حديث واحد»، وأنكر حديث نافع عن ابن عمر، عن عمر في تقبيل الحجر، وقال: «ليس هو عن أيووب فقط». وحديث حماد عن أيووب، عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر «في تقبيل الحجر» رواه غير واحد عنه، وخرجه مسلم في صحيحه، ورواه ابن علي عن أيووب، قال: «نبأ أن عمر قبل الحجر»، كذا رواه مرسلاً.

-٦ يحيى بن الجزار عن علي:

قال شابة عن شعبة: «لم يسمع يحيى بن الجزار عن علي إلا ثلاثة أشياء». منها: أن النبي ﷺ قام على فرضة من فرض الخندق، وأن رجلاً جاء إلى علي، فقال: أي يوم هذا؟

-٧ الحسن عن سمرة:

قيل أنه لم يسمع منه سوى حديث العقيقة، وقيل لم يسمع منه شيئاً بالكلية، وقد ذكرنا ذلك غير مرة.

-٨ حميد الطويل، عن أنس:



قال أبو داود الطيالسي: قال شعبة: إنما روى حميد عن أنس ما سمعه منه خمسة أحاديث.

قال أبو داود قال حماد بن سلمة: «عامة ما يروي حميد عن أنس لم يسمع منه إنما عامتها سمعه من ثابت».

وذكر العجلي عن يحيى بن معين عن أبي عبيدة الحداد، قال: قال شعبة: «لم يسمع حميد من أنس إلا أربعة وعشرين حديثاً».

-٩- الزبير بن عدي عن أنس عن النبي ﷺ:

قال ابن معين: «ليس له إلا حديث واحد»، يعني حديث «لا يأتي عليكم زمان إلا والذي بعده شر منه»، وكذا قال ابن حبان.
وقال أبو حاتم الرazi: «له عنه أربعة أحاديث أو خمسة».

وروى بشر بن الحسين الأصبهاني، عن الزبير، عن أنس، عن النبي ﷺ نسخة نحو عشرين حديثاً، وهي موضوعة، قاله أبو حاتم وغيره.

-١٠- الأعمش قيل أنه سمع من أنس حديثاً، وقيل أنه لم يسمع منه شيئاً: وقد سبق ذلك مستوفى في أول الكتاب.

-١١- الزهري: قيل أنه لم يسمع من ابن عمر:

وقيل: سمع منه حديثين، كذا ذكره محمد بن يحيى عن عبد الرزاق عن معاذ.

-١٢- أبو إسحاق عن الحارث:

لم يسمع منه غير أربعة أحاديث والباقي كتاب أخذته، كذا قال شعبة، وكذا قال العجلي وغيره.



|| تقريب شرح علل الترمذى ||

وقال الإمام أحمد: سمعت أبا بكر بن عياش، قال: «قلَّ ما سمع أبو إسحاق من الحارت، ثلاثة أحاديث».

١٣ - الحكم عن مقسم:

روى عنه كثيرًا، ولم يسمع منه سوى أربعة أحاديث، قاله شعبة.
قال أبو داود: «وليس فيها مسند واحد»، يعني كلها موقوفات.
وذكر ابن المديني، عن يحيى عن سعيد، عن شعبة، أنه قال: «هي خمسة أحاديث» وعدها شعبة: حديث الوتر، وحديث القنوت، وحديث عزمه الطلاق، وحديث جزاء ما قتل من النعم، والرجل يأقي امرأته وهي حائض.

١٤ - فتادة عن أبي العالية:

قال شعبة: لم يسمع منه إلا أربعة أحاديث: حديث يونس بن متى، وحديث ابن عمر في الصلاة، وحديث القضاة ثلاثة، وحديث ابن عباس: شهد عندي رجال مرضيون، وأرضاهم عندي عمر.

وقد خرج له في الصحيحين عن أبي العالية حديثين آخرين:
أحدهما: حديث دعاء الكرب.

والثاني: رؤية النبي ﷺ ليلة أسرى به موسى وغيره من الأنبياء.

١٥ - أبو سفيان طلحة بن نافع:

قال شعبة وابن عبيدة: روایته عن جابر إنما هي صحيفة، ومرادهما: أنه كتاب أخذه فرواه عن جابر، ولم يسمعه.



وروى عن شعبة قال: «حدث أبى سفيان عن جابر، إنما هو كتاب سليمان اليشكري».

وقال ابن المدينى: قال معلى الرازى، عن يحيى بن أبى زائدة، قال: سمعت يزيد الدالانى، قال: «لم يسمع أبو سفيان من جابر إلا أربعة أحاديث».

وذكر الترمذى في علله عن البخارى، قال: كان يزيد أبو خالد الدالانى، يقول: «أبو سفيان لم يسمع من جابر إلا أربعة أشياء»، ثم قال البخارى وما يدرى؟ أو ما يرضى أن رأساً برأس حتى يقول مثل هذا؟ يشير البخارى إلى أن أبو خالد في نفسه ليس بقوى، فكيف يتكلّم في غيره، وأثبت البخارى سماع أبي سفيان من جابر.

وقال في تاريخه: «قال لنا مسدد، عن أبى معاوية، عن الأعمش عن أبى سفيان: جاورت جابرًا بمكّة ستة أشهر».

قال: «وقال علي: سمعت عبد الرحمن، قال: قال لي هشيم عن أبى العلاء، قال: قال لي أبو سفيان: كنت أحفظ، وكان سليمان اليشكري يكتب يعني عن جابر».

وخرج مسلم حديث أبى سفيان عن جابر، وخرجه البخارى مقروناً.

١٦ - الأعمش: قيل أنه لم يسمع من مجاهد إلا أربعة أحاديث:

قاله ابن المبارك عن هشيم.

وذكر ابن أبى حاتم بإسناده، عن وكيع، قال: «كنا نتبع ما سمع الأعمش من مجاهد فإذا هي سبعة أو ثمانية».

وحكى الكرايسى أنه سمع على بن المدينى يقول: «لم يصح عندنا سماع الأعمش من مجاهد إلا نحوًا من ستة أو سبعة».



قال علي: «وكذلك سمعت يحيى وعبد الرحمن يقولان في الأعمش». وقال الترمذى في علله: قلت للبخاري: يقولون لم يسمع الأعمش من مجاهد إلا أربعة أحاديث، قال: «ريح، ليس بشيء، لقد عدلت له أحاديث كثيرة نحوًا من ثلاثين أو أقل أو أكثر، يقول فيها: ثنا مجاهد». وكذا نقل الكرايسى عن الشاذكونى أن الأعمش سمع من مجاهد أقل من ثلاثين حديثاً.

ومما اختلف في سماع الأعمش له من مجاهد حديث ابن عمر: «كن في الدنيا كأنك غريب» والبخاري يرى أنه سمعه الأعمش من مجاهد، وخرجه في صحيحه كذلك، وأنكر ذلك جماعة، وقد ذكرناه في كتاب الزهد.

- ١٧ سفيان بن عيينة عن يزيد بن عبد الله بن أبي بردة عن أبي بردة عن أبي موسى عن النبي ﷺ:

قال العقيلي: «ليس لسفيان بهذا الإسناد غير أربعة أحاديث: مثل الجليس الصالح، والمؤمن للمؤمن كالبنيان، واسفعوا إلي فلتؤجروا، والخازن الأمين»، قال: «ليس عنده غير هذه الأربعة».

وروى إبراهيم بن بشار، عن سفيان بهذا الإسناد حديث «كلكم راع»، قال: «وليس له أصل، ولم يتابع إبراهيم عليه أحد عن ابن عيينة».

- ١٨ سفيان بن عيينة، عن الزهرى، عن أنس عن النبي ﷺ:

ذكر بعض الحفاظ أنه لا يصح بهذا الإسناد غير ستة أحاديث أو سبعة، قال: وأظهر بعضهم كتاباً كله بهذا الإسناد، فظهر كذبه وافتضح.



-١٩ هشيم، لم يصح له السماع من الزهري إلا أربعة أحاديث:

منها حديث السقيفة قاله الإمام أحمد.

قال أحمد: «وسمع هشيم من جابر - يعني الجعفي - حديثين».

-٢٠ حجاج بن أرطأة:

قال أبو نعيم، الفضل بن دكين، لم يسمع حجاج من عمرو بن شعيب إلا أربعة أحاديث، والباقي عن محمد بن عبيد الله العرمي، يعني أنه يدلس بقية حديثه عن عمرو عن العرمي.

-٢١ الأعمش عن أبي سفيان:

قال الكرابيسي: حدثني علي بن المديني وسليمان الشاذكوني، قالا: «روى الأعمش، عن أبي سفيان أكثر من مائة، لم يسمع منها إلا أربعة، قال علي: سمعت يعني يقول ذلك».

وذكر البزار في مسنده أن الأعمش لم يسمع من أبي سفيان، قال: «وقد روى عنه نحو مائة حديث»، كذا قال: وهو بعيد، وحديث الأعمش عن أبي سفيان مخرج في الصحيح.

-٢٢ معاوية بن سلام بن أبيه سلام، وعن أخيه زيد بن سلام: وسمع من جده أبي سلام حديثاً واحداً عن كعب: قال: «من قال سبحان الله وبحمده مائتي مرة غفرت ذنبه ولو كانت أكثر من زبد البحر».

ذكره جعفر الفريابي، عن ابن هشام بن خالد، عن مروان بن محمد الدمشقي.

وقال شعبة: أحاديث الحكم، عن مجاهد كتاب، إلا ما قال: سمعت.



الرواية بالمعنى

أقوال العلماء في حكم الرواية بالمعنى:

قال ابن رجب^(١):قال الترمذى رضي الله عنه:

فإما من أقام الإسناد وحفظه وغيره اللفظ، فإن هذا واسع عند أهل العلم، إذا لم يتغير به المعنى.

حدثنا محمد بن بشار، (ثنا) عبد الرحمن بن مهدي ثنا معاوية بن صالح، عن العلاء بن الحارث، عن مكحول، عن وائلة بن الأسعق، قال:

«إذا حدثناكم على المعنى فحسبكم».

(ثنا) يحيى بن موسى، (أنا) عبد الرزاق، (أنا) معمر، عن أيوب، عن محمد بن سيرين قال: كنت أسمع من عشرة، اللفظ مختلف والمعنى واحد.

(ثنا) أحمد بن منيع، (ثنا) محمد بن عبد الله الأنباري، عن ابن عون قال: كان إبراهيم النخعي والحسن والشعبي يأتون بالحديث على المعاني، وكان القاسم بن محمد، ومحمد بن سيرين ورجاء بن حمزة يقيدون الحديث على حروفه.

حدثنا علي بن خشرم، (ثنا) حفص بن غياث، عن عاصم الأحول، قال: قلت لأبي عثمان النهدي: إنك تحدثنا بالحديث ثم تحدثنا به على غير ما حدثتنا!!

(١) شرح علل الترمذى (١/٤٥ إلى ٤٣١).



قال: عليك بالسماع الأول.

قال: حدثنا الجارود بن معاذ، (ثنا) وكيع عن الربيع بن صبيح عن الحسن، قال:

إذا أصبت المعنى أجزأك.

(ثنا) علي بن حجر، (أنا) ابن المبارك، عن سيف هو ابن سليمان، قال: سمعت مجاهدا يقول: أنقص من هذا الحديث إن شئت، ولا تزد فيه.

حدثنا أبو عمارة، الحسين بن حرث قال: (أنا) زيد بن حباب، عن رجل، قال: خرج إلينا سفيان الثوري، فقال: إن قلت لكم: إني أحديثكم كما سمعت، فلا تصدقوني، إنما هو المعنى.

حدثنا الحسين) بن حرث، قال: سمعت وكيعا يقول: إن لم يكن المعنى واسعا فقد هلك الناس.

حديث وائلة بن الأسعق الموقوف ذكره البخاري في تاريخه وذكر أن أبي نعيم النخعي رواه عن (العلاء) بن مكحول، عن وائلة مرفوعا، قال: ولا يصح. والعلاء بن كثير منكر الحديث.

مقصود الترمذى بهذا الفصل الذي ذكره هنا، أن من أقام الأسانيد وحفظها، وغير المتون تغييرا لا يغير المعنى، أنه حافظ ثقة يعتبر بحديثه.

وبنـى ذلك على أن روایة الحديث بالمعنى جائزة وحكاہ عن أهل العلم، وكلامه يشعر بأنه إجماع، وليس كذلك، بل هو قول كثير من العلماء، ونص عليه أحمد وقال: «ما زال الحفاظ يحدثون بالمعنى وإنما يجوز ذلك لمن هو عالم بلغات العرب بصير بالمعنى عالم بما يحيل المعنى، وما لا يحيله»، نص على ذلك الشافعى.



وقد روى كثير من الناس الحديث بمعنى فهموه منه فغيروا المعنى مثل:

- ما اختصره بعضهم من حديث عائشة في حيضها في الحج، أن النبي ﷺ قال لها وكانت حائضاً: «انقضى رأسك وامتنطى»، وأدخله في باب غسل الحيض، وقد أنكر ذلك على من فعله لأنه يخل بالمعنى، فإن هذا لم يؤمر به في الغسل من الحيض عند انقطاعه، بل في غسل الحائض إذا أرادت الإحرام وهي حائض.

- وروى بعضهم حديث إذا قرأ - يعني الإمام - فأنصتوا بما فهمه من المعنى، فقال: إذا قرأ الإمام: «ولا الضالين» فأنصتوا، فحمله على فراغه من القراءة، لا على شروعه فيها.

- وروى بعضهم حديث: كنا نؤديه على عهد النبي ﷺ ي يريد زكاة الفطر فصحف نؤديه، فقال: نورثه، ثم فسره من عنده، فقال: يعني الجد. كل هذا تصرف سيء لا يجوز مثله.

فأما الرواية بلفظ آخر لا يختل به المعنى، فهو الذي ذكر الترمذى جوازه عند أهل العلم، وذكره عمن ذكره من السلف.

وروى عن الحسن أنه استدل لذلك بأن الله يقص قصص القرون السالفة بغير لغاتها.

وروى قتادة، عن زرارة بن أوفى، قال: «لقيت عدة من أصحاب النبي ﷺ فاختلعوا على في اللفظ، واجتمعوا في المعنى».

وقد روى إجازة ذلك أيضاً عن عائشة، وأبي سعيد الخدري، وابن عباس، وفي أسانيدها نظر.



وروى معناه عن ابن مسعود، وأبي الدرداء، وأنس، أنهم كانوا يحدثون عن النبي

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ الْحَمْدُ وَسَلَّمَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم يقولون: أو نحو هذا، أو شبهه.

وكان أنس يقول: «أو كما قال»، وهو أيضاً قول عمرو بن دينار، وابن أبي نجح وعمرو بن مرة، وجعفر بن محمد، وحماد بن زيد، ويحيى بن سعيد، ويزيد بن هارون، وابن عيينة وأبي زرعة، وحكى عن أكثر الفقهاء.

وروى فيه أحاديث مرفوعة، لا يصح شيء منها.

وكان ابن عمر رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ يشدد في اتباع لفظ الحديث، وينهي عن تغيير شيء منه، وكذلك محمد بن سيرين والقاسم بن محمد، ورجاء بن حمزة.

وهو قول مالك في حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْهِ الْحَمْدُ وَسَلَّمَ خاصة دون حديث غيره، وروى عنه أنه قال: «أستحب ذلك».

وحكى الإمام أحمد عن وكيع أنه كان يحدث على المعنى، وأن ابن مهدي كان يتبع الألفاظ ويتناهها.

ورخص طائفة في النقص في الحديث للشك فيه دون الزيادة، منهم: مجاهد، وابن سيرين.

وروى أيضاً عن مالك أنه كان يترك منه كل ما شاك فيه.

وقد قال ابن حبان في أول كتاب الضعفاء:

«الثقة الحافظ إذا حدث من حفظه وليس بفقيه، لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره، لأن الحفاظ الذين رأيناهم أكثرهم كانوا يحفظون الطرق والأسانيد دون المتون، ولقد كنا نجالسهم برهة من دهرنا على المذاكرة، ولا أراهم يذكرون من متن



الخبر إلا كلمة واحدة يشيرون إليها، وما رأيت على أديم الأرض من كان يحسن صناعة السنن، ويحفظ الصاحح بألفاظها، ويقوم بزيادة كل لفظة زاد في الخبر ثقة، حتى كأن السنن نصب عينيه إلا محمد بن إسحاق بن خزيمة فقط، فإذا كان الثقة الحافظ لم يكن بفقهه، وحدث من حفظه، ربما قلت المتن، وغير المعنى، حتى يذهب الخبر عن معنى ما جاء فيه، ويقلبه إلى شيء ليس منه وهو لا يعلم، فلا يجوز عندي الاحتجاج بخبر من هذا نعته، إلا أن يحدث من كتاب، أو يوافق الثقات فيما يرويه من متون الأخبار» انتهى.

وفيما ذكره نظر، وما أظنه سُبق إليه، ولو فتح هذا الباب لم يحتج بحديث انفرد به عامة حفاظ المحدثين كالأشعث وغيره، ولا قائل بذلك، اللهم إلا أن يعرف من أحد أنه لا يقيم متون الأحاديث، فيتوقف حينئذ فيما انفرد به فأما مجرد هذا الظن فيمن ظهر حفظه وإتقانه، فلا يكفي في رد حديثه - والله أعلم - .

حكم الرواية بالمعنى عند الشافعى:

قال ابن رجب^(١) في شرحه شروط الحديث الصحيح عند الشافعى:

الثالث: العقل لما يحدث به:

وقد روی مثل هذا الكلام عن جماعة من السلف.

ذكر ابن أبي الزناد عن أبيه، قال: «أدركت بالمدينة مائة كلام مأمون، ما يؤخذ عنهم شيء من الحديث، يقال: ليس من أهله»، خرجه مسلم في مقدمة كتابه.

^(١) شرح علل الترمذى (٢) / ٥٧٨ إلى ٥٨١.





وروى إبراهيم بن المنذر: «حدثني معن بن عيسى، قال: كان مالك يقول: لا تأخذ العلم من أربعة وخذ من سوى ذلك:»

- لا تأخذ من سفيه معلن بالسفه، وإن كان أروى الناس.

- ولا تأخذ من كذاب يكذب في أحاديث الناس، وإن كان لا يتهم أن يكذب

على رسول الله ﷺ.

- ولا من صاحب هوى يدعو الناس إلى هواه.

- ولا من شيخ له فضل وعباده إذا كان لا يعرف ما يحدث به.

قال إبراهيم بن المنذر: فذكرت هذا الحديث لمطرف بن عبد الله اليساري مولى زيد بن أسلم، فقال: ما أدرى ما هذا، ولكن أشهد أني سمعت مالك بن أنس يقول: لقد أدركت بهذا البلد، يعني المدينة مشيخة لهم فضل وصلاح وعبادة، يحدثون، ما سمعت من واحد منهم حديثاً قط، قيل: ولم يا أبا عبد الله؟ قال: لم يكونوا يعرفون ما يحدثون».

وروى ضمرة عن سعيد بن عبد العزيز عن مغيرة عن إبراهيم قال:

«لقد رأينا وما نأخذ الأحاديث إلا من يعرف حلالها من حرامها، وحرامها من حلالها، وإنك لتجد الشيخ يحدث بالحديث فيحرف حلاله عن حرامه، وحرامه عن حلاله، وهو لا يشعر».

وقال محمد بن عبد الله بن عمارة الحافظ الموصلي وقد سئل عن علي بن غراب، فقال: «كان صاحب حديث بصيراً به، فقيل له: أليس هو ضعيفاً؟ قال: إنه



كان يشيع، ولست بتارك الرواية عن رجل صاحب حديث يبصر الحديث بعد أن لا يكون كذوباً للتشييع أو للقدر، ولست براً عن رجل لا يبصر الحديث ولا يعقله ولو كان أفضل من فتح -يعني الموصلي-.».

وحكى الترمذى في علله عن البخارى قال:

«كل من لا يعرف صحيح الحديث من سقيمه لا أحدث عنه»، وسمى منهم زمعة بن صالح وأيوب بن عتبة.

وحكى الحاكم هذا المذهب عن مالك وأبي حنيفة.

وحكى عن أكثر أهل الحديث الاحتجاج بحديث من لا يعرف ما يحدث به ولا يحفظه.

والظاهر - والله أعلم - حمل كلام الشافعى على من لا يحفظ لفظ الحديث، وإنما يحدث بالمعنى كما صرحا بذلك فيما بعد، وكذلك نقل الربيع عنه في موضع آخر، أنه قال:

«تكون اللفظة ترك من الحديث فتحيل المعنى، أو ينطق بها بغير لفظ المحدث، والناطق بها غير عاقد لإحالة الحديث فيختل معناه، فإذا كان الذي يحمل الحديث يجهل هذا المعنى وكان غير عاقل للحديث فلم يقبل حديثه إذا كان يحمل ما لا يعقل، فإذا كان ممن لا يؤدي الحديث بحروفه، وكان يلتمس روایته على معانيه، وهو لا يعقل المعنى».

إلى أن قال:

«فالظنة فيمن لا يؤدي الحديث بحروفه ولا يعقل معانيه أين منها في الشاهد



لمن ترد شهادته له فيما هو ظنٌّ فيه».

فهذا يبيّن أن الشافعى إنما اعتبر في الراوى أن يكون عارفاً بمعنى الحديث إذا كان يحدث بالمعنى ولا يحفظ الحروف، والله أعلم.

فقوله هنا: «عاقلاً لما يحدث به، عالماً بما يحيل معانى الحديث من اللفظ» هو شرط واحد ليس فيه تكرير، بل مراده يعقل ما يحدث به فهم المعنى، ومراده بالعلم بما يحيل المعنى من الألفاظ معرفة الألفاظ التي تؤدي بها المعنى.

وقد فسر أبو بكر الصيرفي في شرح الرسالة قول الشافعى: عاقلاً لما يحدث به بأن مراده أن يكون الراوى ذا عقل فقط، قال: «وهذا شرط بإجماع».

وهذا الذي قاله فيه نظر وضعيف، وهذا كله في حق من لا يحفظ الحديث بألفاظه بدليل أنه قال بعد ذلك: «أو أن يكون ممن يؤدي الحديث بحروفه كما سمعه، ولا يحدث به على المعنى»، فجعل هذا قسيماً للذى قبله، فقسم الرواية إلى قسمين:

- من يحدث بالمعنى، فيشترط فيه أن يكون عاقلاً لما يحدث به من المعنى، عالماً بما يحيل المعنى من الألفاظ.

- ومن يحدث باللغة، فيشترط فيه الحفظ للفظ الحديث واتقانه.

وما علل به من اشتراط معرفة المعنى واللغة المؤدي له فهو حق واضح، وقد سبق معنى ذلك عن إبراهيم النخعي.

وقد قال أحمد في رواية الأثرم: «سعيد بن زكريا المدائني كنا كتبنا عنه، ثم تركناه، قيل له: لم؟ قال: لم أكن أرى به في نفسه أساساً ولكن لم يكن بصاحب حديث».

وهذا محمول على أنه كان يحدث من حفظه أيضاً فيخشى عليه الغلط.



الفقهاء المعتنون بالرأي حتى يغلب عليهم الاشتغال به؛ لا يكادون يحفظون

الحديث كما ينبغي، ويررون المتون بالمعنى، ويخالفون الحفاظ في ألفاظه:

قال ابن رجب^(١) :

قاعدة: الفقهاء المعتنون بالرأي حتى يغلب عليهم الاشتغال به لا يكادون يحفظون الحديث كما ينبغي، ولا يقيمون أسانيده، ولا متونه، ويخطئون في حفظ الأسانيد كثيراً، ويررون المتون بالمعنى، ويخالفون الحفاظ في ألفاظه، وربما يأتون بألفاظ تشبه ألفاظ الفقهاء المتداولة بينهم:

- وقد اختصر شريك حديث رافع بن خديج في المزارعة، فأشار إلى ذلك بعبارة أخرى فقال: «من زرع في أرض قوم بغير إذنهم فليس له من الزرع شيء ولو نفقة»، وهذا يشبه كلام الفقهاء.
- وكذلك روى حديث أنس «أن النبي ﷺ كان يتوضأ ببرطلين من ماء»، وهذا ما رواه بالمعنى الذي فهمه، فإن لفظ الحديث: أنه كان يتوضأ بالماء، والماء عند أهل الكوفة رطلان.
- وكذلك سليمان بن موسى الدمشقي، الفقيه، يروي الأحاديث بألفاظ مستغيرة.
- وكذلك فقهاء الكوفة، ورأسهم حماد بن أبي سليمان وأتباعه، وكذلك الحكم بن عتبة، وعبد الله بن نافع الصائغ، صاحب مالك وغيرهم. قال شعبة: «كان حماد بن أبي سليمان لا يحفظ».

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٨٣٣ إلى ٨٣٦).



قال ابن أبي حاتم: «كان الغالب عليه الفقه، ولم يرزق حفظ الآثار». وقال شعبة - أيضاً: «كان حماد ومغيرة أحفظ من الحكم، يعني مع سوء حفظ حماد للآثار كان أحفظ من الحكم».

وقال عثمان البتي: «كان حماد إذا قال برأيه أصاب، وإذا قال: قال إبراهيم أخطأ». قال أبو حاتم الرازي: «حماد صدوق، لا يحتاج بحديثه، وهو مستقيم في الفقه، فإذا جاء الآثار شوش».

وكان حماد إذا سئل عن شيء من الرأي سر به، فإذا سئل عن الرواية ثقلت عليه وربما كان يسأل عن شيء من حديث إبراهيم فيقول: «قد طال العهد بإبراهيم». قال حماد بن سلمة: «كنت أسأل حماد بن أبي سليمان عن أحاديث مسنده، وكان الناس يسألونه عن رأيه، فكنت إذا جئت قال: لا جاء الله بك».

قال حماد بن زيد: «قدم علينا حماد البصرة، فجعل فتيان البصرة يسخرون به، فقال له رجل: ما تقول في رجل وطع دجاجة ميتة، فخرج منها بيضة؟ وقال له آخر: ما تقول في رجل طلق امرأته ملء سكرجة».

قال ابن حبان:

«الفقيه إذا حدث من حفظه، وهو ثقة في روایته، لا يجوز - عندي - الاحتجاج بخبره، لأنه إذا حدث من حفظه فالغالب عليه حفظ المتنون، دون الأسانيد. وهكذا رأينا أكثر من جالسناه من أهل الفقه، كانوا إذا حفظوا الخبر لا يحفظون إلا متنه.

وإذا ذكروه أول أسانيدهم يكون: قال رسول الله ﷺ فلا يذكرون بينهم وبين النبي ﷺ أحداً.



فإذا حدث الفقيه من حفظه ربما صحف الأسماء، وأقلب الأسانيد ورفع الموقف، وأوقف المرسل، وهو لا يعلم، لقلة عنايته به، وأتى بالمتن على وجهه، فلا يجوز الاحتجاج بروايته إلا من كتاب أو يوافق الثقات في الأسانيد».

قلت:

هذا إن كان الفقيه حافظاً للمتن، فأما من لا يحفظ متون الأحاديث بالألفاظها من الفقهاء، وإنما يروي الحديث بالمعنى فلا ينبغي الاحتجاج بما يرويه من المتون، إلا بما يوافق الثقات في المتون، أو يحدث به من كتاب موثوق به.

والأغلب أن الفقيه يروي الحديث بما يفهمه من المعنى، وأفهام الناس تختلف، ولهذا نرى كثيراً من الفقهاء يتأنّلون الأحاديث بتأنّيات مستبعدة جداً، بحيث يجزم العارف المنصف بأن ذلك المعنى الذي تأول به غير مراد بالكلية.

فقد يروي الحديث على هذا المعنى الذي فهمه.

وقد سبق أن شريكاً روى حديث الوضوء بالمد بما فهمه من المعنى، وأكثر فقهاء الأمصار يخالفونه في ذلك.

رواية الثقات الذين ليسوا بفقهاء:

قال ابن رجب^(١):

قاعدة: الثقات الحفاظ إذا حدثوا من حفظهم وليسوا بفقهاء:

قال ابن حبان: «عندني لا يجوز الاحتجاج بحديثهم، لأن هم لهم حفظ الأسانيد

(١) شرح علل الترمذى (٢/ ٨٣٧).



والطرق، دون المتون».

قال: «وأكثرون من رأينا من الحفاظ كانوا يحفظون الطرق، ولقد كنا نجالسهم ببرهة من دهرنا على المذاكرة، ولا أراهم يذكرون من متن الخبر إلا كلمة واحدة، يشيرون إليها».


قال: «ومن كانت هذه صفتة، وليس بفقيئه، فربما يقلب المتن، ويغير المعنى إلى غيره، وهو لا يعلم، فلا يجوز الاحتجاج به، إلا أن يحدث من كتابه، ويوافق الثقات».

وقد ذكرنا هذا عن ابن حبان فيما تقدم، وبَيِّنَأْنَهُ أَنَّ هَذَا لَيْسَ عَلَى إِطْلَاقِهِ، وَإِنَّمَا هُوَ مُخْتَصٌ بِمَنْ عُرِفَ مِنْهُ بِعَدِمِ حِفْظِ الْمَتْوَنِ وَضَبْطِهِ، وَلَعِلَّهُ يَخْتَصُ بِالْمُتَأْخِرِينَ مِنَ الْحَفَاظِ، نَحْوُ مَنْ كَانَ فِي عَصْرِ ابْنِ حَبَّانَ، فَأَمَّا الْمُتَقْدِمُونَ كَشْعَبَةَ، وَالْأَعْمَشَ، وَأَبِي إِسْحَاقَ، وَغَيْرُهُمْ فَلَا يَقُولُ ذَلِكَ أَحَدٌ فِي حَقِّهِمْ، لَأَنَّ الظَّاهِرَ مِنْ حَالِ الْحَافِظِ الْمُتَقْنِ حِفْظُ الْإِسْنَادِ وَالْمَتْنِ، إِلَّا أَنْ يَوْقِفَ مِنْهُ عَلَى خَلَافَ ذَلِكَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

وقد سبق قول الشافعي أن من حدث بالمعنى ولم يحفظ لفظ الحديث إنه يشترط فيه أن يكون عاقلاً لما يحدث به من المعاني، عالماً بما يحيل المعنى من الألفاظ، وأن من حدث بالألفاظ فإنه يشترط أن يكون حافظاً للفظ الحديث متقدناً له، والله أعلم.



الشاذ



ذم الشذوذ في الحديث والعلم:

قال ابن رجب^(١):

قال إبراهيم بن أبي عبلة: «من حمل شاذ العلم حمل شرًا كثيرًا».

وقال معاوية بن قرة: «إياك والشاذ من العلم».

وقال شعبة: «لا يجيئك الحديث الشاذ إلا من الرجل الشاذ».

قال صالح بن محمد الحافظ: «الشاذ الحديث المنكر الذي لا يعرف».

وقد تقدم قول ابن مهدي: «لا يكون إماماً في العلم من يحدث بالشاذ من العلم».

معنى الحديث الشاذ:

قال ابن رجب عند شرحه لكتاب الشافعى في شروط الحديث الصحيح^(٢):

الخامس: أن يكون في حديثه الذي لا ينفرد به يوافق الثقات في حديثهم، فلا يحدث بما لا يوافق الثقات وهذا الذي ذكره معنى قول كثير من الأئمة الحفاظ في الجرح في كثير من الرواية يحدث بما يخالف الثقات، أو يحدث بما لا يتبعه الثقات عليه لكن الشافعى اعتبر أن لا يخالفه الثقات، ولهذا قال بعد هذا الكلام: بريئاً أن يحدث عن النبي ﷺ بما

(١) شرح علل الترمذى (٢/ ٦٩٤).

(٢) شرح علل الترمذى (٢/ ٥٨١ - ٥٨٣).





يحدث الثقات خلافه. وقد فسر الشافعى الشاذ من الحديث بهذا.

قال يونس بن عبد الأعلى: سمعت الشافعى يقول: «ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة حديثاً لم يروه غيره، إنما الشاذ من الحديث أن يروي الثقات حديثاً فيشذ عنهم واحد فيخالفهم».

وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافه أنه لا يتبع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه.

قال صالح بن محمد الحافظ: «الشاذ، الحديث المنكر الذي لا يعرف»، وسيأتي^(١) بذلك مزيد إيضاح عند ذكر الحديث الغريب إن شاء الله تعالى.

وقال ابن رجب رحمه الله^(٢):

وقد ذكرنا فيما تقدم قول الشافعى في الشاذ، وأنه قال: «ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة من الحديث ما لا يروي غيره، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف الناس».

وكذا قال أبو بكر الأثمر، وحوى أبو يعلى الخلili هذا القول عن الشافعى وجماعة من أهل الحجاز، ثم قال:

«الذى عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشذ بذلك

(١) يقصد بقوله عند ذكر الحديث الغريب الكلام الآتى.

(٢) شرح علل الترمذى (٢ / ٦٥٨ - ٦٥٩).



|| تقريب شرح علل الترمذى ||

شيخ، ثقة كان أو غير ثقة، فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقف فيه، ولا يحتاج به».

وكذلك ذكر الحاكم، أن الشاذ هو الحديث الذي ينفرد به ثقة، من الثقات، وليس له أصل متابع لذلك الثقة ولم يوقف له على علة.

ولكن كلام الخليلي في تفرد الشیوخ، والشیوخ في اصطلاح أهل هذا العلم عبارة عنم دون الأئمة والحفظاء، وقد يكون فيهم الثقة وغيره، فأماما ما انفرد به الأئمة والحفظاء فقد سماه الخليلي فرداً، وذكر أن أفراد الحفاظ المشهورين الثقات، أو أفراد إمام عن الحفاظ والأئمة صحيح متفق عليه، ومثله بحديث مالك في المغفر.

فتلخص من هذا أن النكارة لا تزول عند يحيى القطان والإمام أحمد والبرديجي وغيرهم من المتقدمين إلا بالمتابعة، وكذلك الشذوذ كما حكاه الحاكم.

وأما الشافعی وغيره فيرون أن ما تفرد به ثقة مقبول الروایة، ولم يخالفه غيره فليس بشاذ، وتصرف الشیخین يدل على مثل هذا المعنى.

مقصود الترمذى بالحديث الشاذ:

قال ابن رجب^(١):

والظاهر أنه أراد بالشاذ ما قاله الشافعی، وهو أن يروي الثقات عن النبي ﷺ خلافه بشرط أن لا يكون شاذًا.

(١) شرح علل الترمذى (٢/٦٠٦).





أقسام الشاذ:

قال ابن رجب^(١):

من جملة الغرائب المنكرة:

الأحاديث الشاذة المطروحة، وهي نوعان:

- ما هو شاذ الاسناد، وسيذكر الترمذى، فيما بعد، بعض أمثلته.

- وما هو شاذ المتن كالأحاديث التي صحت الأحاديث بخلافها، أو أجمعـتـ

أئمة العلماء على القول بغيرها، وهذا كما قاله أحمد في حديث أسماء بنت عميس:

«تسليبي ثلاثة، ثم اصنعي ما بدا لك».

إنه من الشاذ المطروح، مع أنه قد قال به شذوذ من العلماء في أن المتوفى عنها لا إحداد عليها بالكلية، كما سبق ذكره في موضعه.



وكذلك حديث طاوس عن ابن عباس في الطلاق الثلاث، فقد تقدم في كتاب

الطلاق كلام أحمد وغيره من الأئمة فيه، وأنه شاذ مطروح.



(١) شرح علل الترمذى (٢/ ٦٤).



المرسل^(١)

القول الأول في حكم المرسل: عدم الاحتجاج به:

قال ابن رجب^(٢):

الكلام ههنا في حكم الحديث المرسل.

وقد ذكر الترمذى لأهل العلم فيه قولين:

أحدهما: أنه لا يصح، ومراده: أنه لا يكون حجة.

وحكاه عن أكثر أهل الحديث، وحكاه الحاكم عن جماعة أهل الحديث من فقهاء الحجاز، وسمى منهم: سعيد بن المسيب، والزهري، ومالك بن أنس والأوزاعي، والشافعى، وأحمد، فمن بعدهم من فقهاء المدينة.

وفي حكايته عن أكثر من سماه نظر، ولا يصح عن أحد منهم الطعن في المراسيل عموماً، ولكن في بعضها.

وأنسند الترمذى قول الزهري لإسحاق بن أبي فروة: «قاتلك الله تجبيئنا بأحاديث ليس لها خطم ولا أزمة» يريد لا أسانيد لها، وهذا ذم لمن يرسل الحديث ولا يسنده.

(١) انظر المؤمن، وأيضاً قول الراوى: (قال فلان) فيه فوائد حول المرسل.

(٢) شرح علل الترمذى (١ / ٥٣٦).





وروى سلمة بن العيار عن سمع الزهري يقول: «ما هذا الأحاديث التي تأتون بها ليس لها خطم وأزمة»، يعني الأسانيد.

كلام بعض السلف في المراسيل:

قال ابن رجب^(١):

ومن تكلم من السلف في المراسيل:

- ابن سيرين، وقد تقدم قوله: كانوا لا يسألون عن الإسناد حتى وقعت الفتنة، وقوله لما حدث عن أبي قلابة: أبو قلابة رجل صالح، ولكن عنده أخذه أبو قلابة.
- وكذلك تقدم قول ابن المبارك، لما روي له حديث عن الحجاج بن دينار عن النبي ﷺ: بين الحجاج بن دينار وبين النبي ﷺ مفاوز تقطع فيها أعناق الإبل.
- وقد سبق كلام شعبة.
- ويحيى القطان.

وكذلك ذكر أصحاب الشافعى أن مذهبهم أن المراسيل ليست حجة، واستثنى بعضهم مراسيل سعيد بن المسيب، وقال: هي حجة عنده.

قال أبو الطيب الطبرى: وعلى ذلك يدل كلام الشافعى.

ومن أصحابه من قال: إنما تصلح للترجمى لا غير.

وقال يونس بن عبد الأعلى: قال لي الشافعى: «ليس المنقطع بشيء ما عدا منقطع ابن المسيب»، خرجه ابن أبي حاتم في أول كتاب المراسيل عن أبيه عن يونس، وتأوله على أن مراده أن يعتبر بمراسيل سعيد بن المسيب.

^(١) شرح علل الترمذى (١ / ٥٣٩ إلى ٥٤١).



وخرجه عبد الغني بن سعيد من طريق محمد بن سفيان بن سعيد المؤذن عن يونس به.

قال ابن أبي حاتم: وسمعت أبي وأبا زرعة يقولان: «لا يحتاج بالمراسيل، ولا تقوم الحجة إلا بالأسانيد الصحاح».

وكذلك قال الدارقطني: «المرسل لا تقوم به حجة».

وخرج مسلم في مقدمة كتابه من طريق قيس بن سعد عن مجاهد، قال:

« جاء بشير بن كعب العدوبي إلى ابن عباس فجعل يحدث ويقول: قال رسول الله ﷺ فجعل ابن عباس لا يأذن بحديثه ولا ينظر إليه. فقال: يا ابن عباس، ما لي أراك لا تسمع لحديثي، أحدثك عن رسول الله ﷺ ولا تسمع؟

فقال ابن عباس: إننا كنا مرة إذا سمعنا رجلا يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا، وأصغينا إليه باذاننا، فلما ركب الناس الصعبه والذلول لم نأخذ من الناس إلا بما نعرف».

ثم قال مسلم في أثناء كلامه: «المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالإخبار ليس بحجة».

القول الثاني في حكم المرسل: الاحتجاج به:

قال ابن رجب^(١):

القول الثاني في المسألة: الاحتجاج بالمرسل:

وحکاہ الترمذی عن بعض أهل العلم وذكر کلام إبراهیم النخعی أنه كان إذا

(١) شرح علل الترمذی (١ / ٥٤٣ إلى ٥٤٦).





أرسل فقد حدثه به غير واحد وان أسنده لم يكن عنده إلا عنم سماه.

وهذا يقتضي ترجيح المرسل على المسند، لكن عن النخعي خاصة، فيما أرسله عن ابن مسعود خاصة.

وقد قال أحمد في مراسيل النخعي لا بأس بها.

وقال ابن معين: «مرسلات ابن المسيب أحب إلى من مرسلات الحسن، ومرسلات إبراهيم صحيحة إلا حديث تاجر البحرين، وحديث الضشك في الصلاة».

وقال أيضاً: «إبراهيم أعجب إلى مرسلات من سالم والقاسم وسعيد بن المسيب».

قال البيهقي: «والنخعي نجده يروي عن قوم مجاهولين لا يروي عنهم غيره، مثل هنئ بن نويرة وخرام الطائي، فرثع الضبي ويزيد ابن أوس، وغيرهم».

وقال العجلي: «مرسل الشعبي صحيح، لا يكاد يرسل إلا صحيحاً».

وقال الحسن بن شجاع البلخي: سمعت علي بن المديني يقول: «مرسل الشعبي وسعيد بن المسيب أحب إلى من داود بن الحصين عن عكرمة عن ابن عباس».

وقد استدل كثير من الفقهاء بالمرسل، وهو الذي ذكره أصحابنا أنه الصحيح عن الإمام أحمد، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، وأصحاب مالك أيضاً هكذا أطلقوا.

وفي ذلك نظر سنين علته - إن شاء الله - تعالى.

وحكى الاحتجاج بالمرسل عن أهل الكوفة، وعن أهل العراق جملة، وحكاه الحاكم عن إبراهيم النخعي، وحمد بن أبي سليمان، وأبي حنيفة، وصاحبيه.

وقال أبو داود السجستاني في رسالته إلى أهل مكة: «وأما المراسيل فقد كان يحتج بها العلماء فيما مضى مثل سفيان الثوري ومالك بن أنس والأوزاعي، حتى



جاء الشافعى فتكلم فيه، وتابعه على ذلك أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ وَغَيْرُهُ .

قال أَبُو دَاوُدَ: «إِنَّمَا لَمْ يَكُنْ مَسْنَدًا ضَدَّ الْمَرَاسِيلِ، وَلَمْ يُوجَدْ مَسْنَدًا، فَالْمَرَاسِيلُ يُحْجَجُ بِهَا، وَلَيْسَ هُوَ مِثْلُ الْمَتَصِّلِ فِي الْقُوَّةِ» ، انتهى .

التوافق بين قول المحدثين وقول الفقهاء حول المرسل، وتفصيل مسألة: متى

يُحْجَجُ بِالْمَرَسُلِ:

قال ابن رجب^(١) :

واعلم أنه لا تنافي بين كلام الحفاظ، وكلام الفقهاء في هذا الباب، فإن الحفاظ إنما يريدون صحة الحديث المعين إذا كان مرسلاً، وهو ليس بصحيح على طريقتهم، لأنقطاعه وعدم اتصال إسناده إلى النبي ﷺ .

وأما الفقهاء فمرادهم صحة ذلك المعنى الذي دل عليه الحديث، فإذا عضد ذلك المرسل قرائين تدل على أن له أصلاً قوي الظن بصحة ما دل عليه، فاحتاج به مع ما احتف به من القرائين .

وهذا هو التحقيق في الاحتجاج بالمرسل عند الأئمة كالشافعى وأحمد وغيرهما مع أن في كلام الشافعى ما يقتضي صحة المرسل حينئذ، وقد سبق قول أَحْمَدَ في مرسلات ابن المسيب: صحيح، ووقع مثله في كلام ابن المديني، وغيره .

قال ابن المديني في حديث يرويه أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود عن أبيه: «هو منقطع، وهو حديث ثبت» .

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٥٤٣ إلى ٥٥٧).



قال يعقوب بن شيبة: «إنما استجاز أصحابنا أن يدخلوا حديث أبي عبيدة عن أبيه في المسند، يعني في الحديث المتصل، لمعرفة أبي عبيدة بحديث أبيه وصحتها، وأنه لم يأت فيها بحديث منكر».

وقد ذكر ابن جرير وغيره أن إطلاق القول بأن المرسل ليس بحجة من غير تفصيل بدعة حديث بعد المائتين، ونحن نذكر كلام الشافعى وأحمد في ذلك بحروفه:

قال الشافعى رحمه الله في الرسالة:

«والمنقطع مختلف، فمن شاهد أصحاب رسول الله ﷺ من التابعين، فحدث حديثاً منقطعاً عن النبي ﷺ اعتبر عليه بأمور منها:

أن ينظر إلى ما أرسل من الحديث:

- فإن شركه الحفاظ المأمونون فأسندوه إلى رسول الله ﷺ بمثل معنى ما روى، كانت هذه دلالة على صحة من قبل عنه وحفظه، وإن انفرد بإرسال حديث لم يشركه فيه من يسنده قبل ما ينفرد به من ذلك.

• ويعتبر عليه بأن ينظر:

هل يوافقه مرسل غيره ممن قبل عنه العلم، من غير رجاله الذي قبل عنهم؟

- فإن وجد ذلك كانت دلالة تقوي له مرسله، وهي أضعف من الأولى.

وإن لم يوجد ذلك:

- نظر إلى بعض ما يروى عن بعض أصحاب النبي ﷺ قوله له، فإن وجد يوافق ما روى عن رسول الله ﷺ كانت في هذا دلالة على أنه لم يأخذ مرسله إلا عن أصل يصح - إن شاء الله - .



- وكذلك إن وجد عوام من أهل العلم يفتون بمثل معنى ما روي عن النبي ﷺ.
- ثم يعتبر عليه بأن يكون إذا سمي من روى عنه لم يسم مجهولاً، ولا مرغوباً عن الرواية عنه، فيستدل بذلك على صحته فيما روي عنه.
- ويكون إذا شرك أحد من الحفاظ في حديث لم يخالفه، فإن خالفه ووجد حديشه أنقص كانت في هذه دلائل على صحة مخرج حديثه.
ومتى خالف ما وصفت أضر بحديثه، حتى لا يسع أحداً قبول مرسله».

قال:

«إذا وجدت الدلائل بصحة حديشه بما وصفت أحبينا أن يقبل مرسله، ولا نستطيع أن نزعم أن الحجة ثبت بها ثبوتها بالمتصل، وذلك أن معنى المنقطع مغيب يتحمل أن يكون حمل عمن يرغب عن الرواية عنه إذا سمي، وأن بعض المنقطعات وإن وافقه مرسل مثله قد يتحمل أن يكون مخرجهما واحداً من حيث لو سمي لم يقبل، وأن قول بعض أصحاب النبي ﷺ إذا قال برأيه لو وافقه لم يدل على صحة مخرج الحديث دلالة قوية إذا نظر فيها:

ويمكن أن يكون إنما غلط به حين سمع قول بعض أصحاب النبي ﷺ فوافقه، ويتحمل مثل هذا فيمن يوافقه بعض الفقهاء».

قال:

«فأما من بعد كبار التابعين فلا أعلم منهم أحداً يقبل مرسله لأمور:

- أحدهما أنهم أشد تجوزاً فيمن يروون عنه.

- والآخر أنهم توجد عليهم دلائل فيما أرسلوا بضعف مخرجها.



والآخر كثرة الإحاطة في الأخبار، وإذا كثرت الإحاطة، كان أمكن للوهم، وضعف من يقبل عنه» انتهى كلامه. وهو كلام حسن جداً، ومضمونه:

أن الحديث المرسل يكون صحيحًا، ويقبل بشروط منها في نفس المرسل، وهي ثلاثة:

- أحدها: أن لا يعرف له روایة عن غير مقبول الروایة، من مجھول أو مجروح.
- ثانيها: أن لا يكون ممن يخالف الحفاظ إذا أسنن الحديث فيما أسندوه، فإن كان ممن يخالف الحفاظ عند الإسناد لم يقبل مرسله.
- ثالثها: أن يكون من كبار التابعين فإنهما لا يروون غالباً إلا عن صحابي، أو تابعي كبير، وأما غيرهم من صغار التابعين ومن بعدهم فيتوسعون في الروایة عنهم لا تقبل روایته.

وأيضاً فكبار التابعين كانت الأحاديث في وقتهم الغالب عليها الصحة، وأما من بعدهم فانتشرت في أيامهم الأحاديث المستحيلة، وهي الباطلة الموضوعة، وكثير الكذب حينئذ، وهذا ليس بشيء، فإن الشافعی اعتبر أن يسنه الحفاظ المأمونون، وكلامه إنما هو في صحة المرسل وقبوله، لا في الاحتجاج للحكم الذي دل عليه المرسل، وبينهما بون.

وبعد أن كتبت هذا وجدت أبا عمرو بن الصلاح قد سبق إليه، وفي كلام أحمد إيماء إليه، فإنه ذكر حديثاً رواه خالد بن أبي قلابة، عن ابن عباس، فقيل له: سمع أبو قلابة من ابن عباس أو رأه؟ قال: «لا، ولكن الحديث صحيح عنه، يعني عن ابن عباس، وأشار إلى أنه روی عن ابن عباس من وجوه آخر».



ثم وجدت في كلام أبي العباس بن سريج في رده على أبي بكر بن أبي داود ما اعترض به على الشافعي أن مراد الشافعي أن المرسل للحديث يعتبر:

- أن توجد مراسيله توافق ما أسنده الحفاظ المأمونون، فيستدل بذلك على أن مراسيله أصلاً، فإذا وجدنا له مرسلاً بعد ذلك قبل، وإن لم يسنده الحفاظ.
- وكأنه يعتبر أن يوجد الغالب على مراسيله ذلك، إذ لو كان معتبراً في جميع مراسيله لم يقبل له مرسل حتى يسنده الثقات، «فيعود الإشكال».
- وهذا الذي قاله ابن سريج مخالف لما فهم الناس من كلام الشافعي، مع مخالفته لظاهر كلامه - والله أعلم -.
- والثاني: أن يوجد مرسل آخر موافق له عن عالم يروي عن غير من يروي عنه المرسل الأول، فيكون ذلك دليلاً على تعدد مخرججه، وأن له أصلاً بخلاف ما إذا كان المرسل الثاني لا يروي إلا عنمن يروي عنه الأول، فإن الظاهر أن مخرجها واحد، لا تعدد فيه، وهذا الثاني أضعف من الأول.
- والثالث: أن لا يوجد شيء مرفوع يوافقه لا مسند ولا مرسل، لكن يوجد ما يوافقه من كلام بعض الصحابة فيستدل به على أن للمرسل أصلاً صحيحاً أيضاً، لأن الظاهر أن الصحابي إنما أخذ قوله عن النبي ﷺ.
- والرابع: أن لا يوجد للمرسل ما يوافقه، ولا مسند، ولا مرسل، ولا قول صحابي لكنه يوجد عامة أهل العلم على القول به، فإنه يدل على أن له أصلاً، وأنهم مستندون في قولهم إلى ذلك الأصل.

فإذا وجدت هذه الشرائط دلت على صحة المرسل، وأن له أصلاً، وقبل واحتج به.



ومع هذا فهو دون المتصل في الحجة، فإن المرسل وإن اجتمعت فيه هذه الشروط فإنه يُحتمل:

- أن يكون في الأصل مأخوذاً عن غير من يحتاج به، ولو عضده حديث متصل صحيح، لأنه يحتمل أن لا يكون أصل المرسل صحيحًا.
- وإن عضده مرسل فيحتمل أن يكون أصلهما واحداً وأن يكون متلقىً عن غير مقبول الرواية.
- وإن عضده قول الصحابي فيحتمل أن الصحابي قال برأيه من غير سماع من النبي ﷺ فلا يكون في ذلك ما يقوى المرسل.
- ويحتمل أن المرسل لما سمع قول الصحابي ظنه مرفوعاً فغلط ورفعه، ثم أرسله ولم يسم الصحابي، فما أكثر ما يغلط في رفع الموقوفات.
- وإن عضده موافقة قول عامة الفقهاء فهو كما لو عضده صحابي وأضعف، فإنه يحتمل أن يكون مستند الفقهاء اجتهاداً منهم، وأن يكون المرسل غلط، ورفع كلام الفقهاء، لكن هذا في حق كبار التابعين بعيد جداً.

وقال الشافعي أيضاً في كتاب الرهن الصغير وقد قيل له: كيف قبلتم عن ابن المسيب منقطعاً، ولم تقبلوه عن غيره؟.

قال: «لا نحفظ لابن المسيب منقطعاً إلا وجدنا ما يدل على تسدیده، ولا أثر عن أحد عرفناه عنه إلا عن ثقة معروف، فمن كان مثل حاله قبلنا منقطعة». وهذا موافق لما ذكره في الرسالة.

فإن ابن المسيب من كبار التابعين، ولم تعرف له رواية عن غير ثقة، وقد اقترب بمراسيله كلها ما يعضدها.



تقرير شرح علل الترمذني

وقد قرر كلام الشافعی هذا البیهقی في مواضع من تصانیفه كالسنن والمدخل ورسالته إلى أبي محمد الجوینی وأنکر فيها على الجوینی قوله: لا تقوم الحجة بسوی مرسل ابن المسبیب، وأنکر صحة ذلك عن الشافعی، وكأنه لم يطلع على رواية الریبع عنه التي قدمنا ذکرها.

قال البیهقی: «ولیس الحسن وابن سیرین بدون کثیر من التابعين، وإن كان بعضهم أقوى مرسلا، منهمما أو من أحدهما، وقد قال الشافعی بمرسل الحسن حين اقترن به ما يعارضه في مواضع منها: «النكاح بلا ولی» وفي «النهی عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان».

وقال بمرسل طاوس وعروة وأبی أمامة بن سهل وعطاء بن أبي رباح وعطاء بن يسار وابن سیرین وغيرهم من كبار التابعين، حين اقترن به ما أکده، ولم يجد ما هو أقوى منه، كما قال بمرسل ابن المسبیب في النهي عن بيع اللحم بالحيوان، وأکده بقول الصدیق وبأنه روی عن وجه آخر مرسلا.

وقال: مرسل ابن المسبیب عندنا حسن.

ولم يقل بمرسل ابن المسبیب في زکاة الفطر بمدين من حنطة ولا بمرسلة في التولیة في الطعام قبل أن يستوفی، ولا بمرسله في دیة المعاهد، ولا بمرسله «من ضرب أباه فاقتلوه»، لما لم يقترن بها من الأسباب ما يؤکدھا، أو لما وجد من المعارض لها ما هو أقوى منها». انهی ما ذکرہ البیهقی.

وأما مرسل أبي العالية الرياحی في الوضوء من القهقهة في الصلاة فقد رد الشافعی وأحمد.



وقال الشافعى: «حديث أبي العالية الرياحى رياح»، يشير إلى هذا المرسل، وأحمد رده بأنه مرسل مع أنه يحتاج بالمراسيل كثيراً، وإنما ردّاً هذا المرسل لأنّ أبي العالية وإن كان من كبار التابعين فقد ذكر ابن سيرين أنه كان يصدق كل من حدثه، ولم يعتصد مرسله هذا شيء مما يعتقد به المرسل، فإنه لم يرو من وجه متصل صحيح، بل ضعيف، ولم يرو من وجه آخر مرسل، إلا من وجوه ترجع كلها إلى أبي العالية.

وهذا المعنى الذى ذكره الشافعى من تقسيم المراسيل إلى: (صحيح محتاج به، وغير محتاج به)، يؤخذ من كلام غيره من العلماء، كما تقدم عن أحمد وغيره بتقسيم المراسيل إلى صحيح، وضعيف، ولم يصحح أحمد المرسل مطلقاً، ولا ضعفه مطلقاً، وإنما ضعف مرسل من يأخذ عن غير ثقة، كما قال في مراسيل الحسن وعطاء، وهي أضعف المراسيل، لأنهما كانوا يأخذان عن كلّ.

وقال أيضاً: «لا يعجبني مراسيل يحيى بن أبي كثير، لأنه يروي عن رجال ضعاف صغار».

وكذا قوله في مراسيل ابن جرير، قال: بعضها موضوعة.

وقال مهنا: قلت لأحمد: لم كرهت مرسالات الأعمش؟ قال: «كان الأعمش لا يبالي عمن حديثه».

وهذا يدل على أنه إنما يضعف مراسيل من عرف بالرواية عن الضعفاء خاصة، وكان أحمد يقوى مراسيل من أدرك الصحابة، فأرسل عنهم.

قال أبو طالب: قلت لأحمد: سعيد بن المسيب عن عمر حجة؟ قال: «هو عندنا حجة، وقد رأى عمر وسمع منه، وإذا لم يقبل سعيد عن عمر فمن يقبل؟»، ومراده:



أنه سمع منه شيئاً يسيراً، لم يرد أنه سمع منه كل ما روى عنه، فإنه كثير الرواية عنه، ولم يسمع ذلك كله منه قطعاً.

ونقل مهنا عن أحمد أنه ذكر حديث إبراهيم بن محمد بن طلحة، وقال: قال عمر: «لأمنعن فروج ذات الأحساب إلا من الأكفاء»، قال: فقلت له: هذا مرسل عن عمر؟ قال: «نعم، ولكن إبراهيم بن محمد بن طلحة كبير».

وقال في حديث عكرمة، عن النبي ﷺ «من لم يسجد على أنفه مع جبهته فلا صلاة له»: هو مرسل أخشى أن لا يكون شيئاً.

وقال في حديث عراك عن عائشة، حديث «حولوا مقعدتي إلى القبلة»: «هو أحسن ما روي في الرخصة، وإن كان مرسلاً، فإن مخرجه حسن»، ويعني بإرساله أن عراكاً لم يسمع من عائشة.

وقال: «إنما يروي عن عروة عن عائشة»، فلعله حسنة لأن عراكاً قد عرف أنه يروي حديث عائشة عن عروة عنها.

وظاهر كلام أحمد أن المرسل عنده من نوع الضعيف، لكنه يأخذ بالحديث إذا كان فيه ضعف، ما لم يجيء عن النبي ﷺ أو عن أصحابه خلافه.

قال الأثرم: «كان أبو عبد الله ربما كان الحديث عن النبي ﷺ وفي إسناده شيء فيأخذ به إذا لم يجيء خلافه أثبت منه، مثل حديث عمرو بن شعيب، وإبراهيم الهجري، وربما أخذ بالحديث المرسل إذا لم يجيء خلافه».

وقال أحمد في رواية مهنا، في حديث عمر عن سالم عن ابن عمر: أن غيلان أسلم وعند عشر نسوة، قال أحمد: «ليس ب صحيح والعمل عليه، كان عبد الرزاق يقول: عن عمر عن الزهرى، مرسلاً».





وظاهر هذا أنه يعمل به مع أنه مرسل، وليس ب صحيح، ويحتمل أنه أراد: ليس بصحيح وصله، وقبله.

وقد نص أحمد على تقاديم قول الصحابي على الحديث المرسل.

وكذا كلام ابن المبارك، فإنه قد تقدم عنه أنه ضعف مرسل حجاج بن دينار وقد احتمل مرسل غيره، فروى الحاكم، عن الأصم: (ثنا) عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال: وجدت في كتاب أبي، (ثنا) الحسن بن عيسى، قال:

«حدث ابن المبارك بحديث لأبي بكر بن عياش عن عاصم، عن النبي ﷺ»
قال: حسن.

فقلت لابن المبارك: إنه ليس فيه إسناد.

قال: إن عاصما يحتمل له أن يقول: قال رسول الله ﷺ.

قال: فغدوت إلى أبي بكر فإذا ابن المبارك قد سبقني إليه وهو إلى جنبه فظننته قد سأله عنه» أ. هـ.

إذا احتمل مرسل عاصم بن بهلة، فمرسل من هو أعلى منه من التابعين أولى.
وأما مراسيل ابن المسيب فهي أصح المراسيل كما قال أحمد وغيره، وكذا قال ابن معين: أصح المراسيل ابن المسيب.

قال الحاكم: «قد تأمل الأئمة المتقدمون مراسيله فوجدوها بأسانيد صحيحة».
قال: «وهذه الشرائط لم توجد في مراسيل غيره»، كذا قال، وهذا وجه ما نص عليه الشافعي في رواية يونس بن عبد الأعلى كما سبق.

ولقد أنكر الخطيب وغيره ذلك وقالوا: لابن المسيب مراسيل لا توجد مسنده.



وقد ذكر أصحاب مالك أن المرسل يقبل إذا كان مرسله ممن لا يروى إلا عن الثقات.

وقد ذكر ابن عبد البر ما يقتضي أن ذلك إجماع، فإنه قال:
 «كل من عرف بالأخذ عن الضعفاء، والمسامحون في ذلك لم يحتاج بما أرسله،
 تابعاً كان أبو من دونه.

وكل من عرف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة فتدليسه ومرسله مقبول.

فمراasil سعيد بن المسيب ومحمد بن سيرين وإبراهيم النخعي عندهم صحيح.
 وقالوا: مراasil الحسن وعطاء لا يحتاج بهما لأنهما كانا يأخذان عن كل أحد،
 وكذلك مراasil أبي قلابة، وأبي العالية، وقالوا: لا يقبل تدليس الأعمش لأنه إذا
 وقف أحال على غير مليء، يعني على غير ثقة، إذا سأله عن هذا؟ قال: عن
 موسى بن طريق وعباية بن ربعي، والحسن بن ذكوان. قالوا: ويقبل تدليس ابن
 عيينة، لأنه إذا وقف أحال على ابن جريج ومعمر ونظرائهم، ثم ذكر بعد ذلك كلام
 إبراهيم النخعي الذي خرجه الترمذى هنا.

ثم قال:

«إلى هذا نزع من أصحابنا من زعم أن مرسل الإمام أولى من مسنده لأن في هذا
 الخبر ما يدل على أن مراasil النخعي أقوى من مسانيد، وهو لعمري كذلك، إلا أن
 إبراهيم ليس بمعيار على غيره» انتهى.

وقول من قبل مراasil من لا يرسل إلا عن ثقة يدل على أن مذهبه أن الراوى إذا
 قال: حدثني الثقة، أنه يقبل حديثه ويحتاج به، وإن لم يسم عين ذلك الرجل. وهو
 خلاف ما ذكره المتأخرون من المحدثين كالخطيب وغيره.



وذكره أيضا طائفة من أهل الأصول كأبي بكر الصيرفي وغيره، وقالوا: قد يوثق الرجل من يجرحه غيره، فلا بد من تسميته لنعرف هل هو ثقة، أم لا؟.

أما لو علم أنه لا يرسل إلا عن صحابي كان حديثه حجة، لأن الصحابة كلهم عدول، فلا يضر عدم المعرفة بعين من روى عنه منهم.

وكذلك لو قال تابعي: أخبرني بعض الصحابة، لكان حديثه متصلًا يحتاج به، كما نص عليه أحمد.

وكذا ذكر ابن عمار الموصلى، ومن الأصوليين أبو بكر الصيرفي وغيره، وقال البيهقي: هو مرسل.

أسباب تفاوت مراتب المراسيل:

قال ابن رجب^(١):

وذكر الترمذى أيضا كلام يحيى بن سعيد القطان في أن بعض المرسلات أضعف من بعض.

ومضمون ما ذكر عنه تضعيف مرسلات عطاء، وأبي إسحاق، والأعمش، والتيمى، ويحيى بن أبي كثير والثورى، وابن عيينة، وأن مرسلات مجاهد وطاووس وسعيد بن المسيب ومالك أحب إليه منها.

وقد أشار إلى علة ذلك بأن عطاء كان يأخذ عن كل ضرب، يعني أنه كان يأخذ عن الضعفاء ولا ينتقي الرجال، وهذه العلة مطردة في أبي إسحاق،

^(١) شرح علل الترمذى (١ / ٥٣٦ إلى ٥٣٥).



تقرير شرح علل الترمذى

والأعمش والتيمي ويحيى بن أبي كثير، والثورى، وابن عيينة، فإنه عرف عنهم الرواية عن الضعفاء أيضاً.

وأما مجاهد وطاوس وسعيد بن المسيب ومالك فأكثر تحريرًا في روایاتهم وانتقاداً لمن يروون عنه، مع أن يحيى بن سعيد صرخ بأن الكل ضعيف.

وقال ابن أبي حاتم: حدثنا صالح بن أحمد بن حنبل، ثنا علي بن المديني، قال: قلت ليحيى بن سعيد: ابن المسيب عن أبي بكر؟
قال: شبهه الريح.

قال: وسمعت يحيى يقول: مالك عن سعيد بن المسيب أحب إلي من سفيان عن إبراهيم، قال يحيى: وكل ضعيف.

قال: وسمعت يحيى يقول: سفيان عن إبراهيم شبهه لا شيء. لأنه لو كان فيه إسناد صاحبه. قال: وقال يحيى: أما مجاهد عن علي فليس بها بأس، قد أستند عن ابن أبي ليلى عن علي.

وأما عطاء، يعني عن علي، فأخاف أن يكون من كتاب.

قال: وسمعت يحيى يقول: مرسلات ابن أبي خالد ليس بشيء، ومرسلات عمرو بن دينار أحب إلي.

قال: وسمعت يحيى يقول: مرسلات معاوية بن قرة أحب إلي من مرسلات زيد بن أسلم.

وذكر يحيى عن شعبة أنه كان يقول: عطاء عن علي إنما هي من كتاب، ومرسلات معاوية بن قرة نرى أنها عن شهر بن حوشب.



قال ابن أبي حاتم: وحدثنا أحمد بن سنان الواسطي قال: كان يحيى بن سعيد لا يرى إرسال الزهري وقتادة شيئاً، ويقول: هو بمنزلة الريح، ويقول: هؤلاء قوم حفاظ كانوا إذا سمعوا الشيء علقوه.

وكلام يحيى بن سعيد في تفاوت مراتب المرسلات بعضها على بعض يدور على أربعة أسباب:

- أحدهما: ما سبق من أن من عرف روايته عن الضعفاء ضعف مرسله بخلاف غيره.
- والثاني: أن من عرف له إسناد صحيح إلى من أرسل عنه، فإن إرساله خير من لم يعرف له ذلك.

وهذا معنى قوله: مجاهد عن علي ليس به بأس، قد أنسد عن ابن أبي ليلى عن علي.

- والثالث: أن من قوي حفظه يحفظ كل ما يسمعه ويثبت في قلبه، ويكون فيه ما لا يجوز الاعتماد عليه، بخلاف من لم يكن له قوة الحفظ، ولهذا كان سفيان إذا مر بأحد يتغنى بسده أذنيه حتى لا يدخل إلى قلبه ما يسمعه منه فيقر فيه.

وقد أنكر مرة يحيى بن معين على علي بن عاصم حديث، وقال: ليس هو من حديثك، إنما ذكرت به فوجئ في قلبك، فظننت أنك سمعته، ولم تسمعه، وليس هو من حديثك.

وقال الحسين بن حرث: سمعت وكيعا يقول: لا ينظر الرجل في كتاب لم يسمعه، لا يأمن أن يعلق قلبه منه.

وقال الحسين بن الحسن المروزي: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: «كنت عند أبي عوانة فحدث بحديث عن الأعمش.



فقلت: ليس هذا من حديثك.

قال: بلى.

قلت: لا.

قال: بلى.

قلت: لا.

قال: يا سلامة هات الدرج فأخرجت فنظرت فيه، فإذا ليس الحديث فيه، فقال:
صدقت يا أبا سعيد، فمن أين أتيت؟

قلت: ذكرت به وأنت شاب فظنت أنك سمعته».

• الرابع: أن الحافظ إذا روى عن ثقة لا يكاد يترك اسمه بل يسميه، فإذا ترك
اسم الراوي دل إبهامه على أنه غير مرضي، وقد كان يفعل ذلك الثوري وغيره كثيراً،
يكونون عن الضعيف ولا يسمونه، بل يقولون: عن رجل، وهذا معنى قول القطان: لو
كان فيه إسناد صاحبه، يعني لو كان أخذته عن ثقة لسماه وأعلن باسمه.

وخرج البيهقي من طريق أبي قدامة السرخسي، قال: سمعت يحيى بن سعيد
يقول: «مرسل الزهرى شر من مرسل غيره، لأن حافظ، وكل ما يقدر أن يسمى
سمى، وإنما يترك من لا يستجيز أن يسميه».

وقال يحيى بن معين: «مراسيل الزهرى ليس بشيء».

وقال الشافعى: «إرسال الزهرى عندنا ليس بشيء»، وذلك أنا نجده يروى عن
سليمان بن أرقم».

وقد روى أيضاً تضييف مراسيل الزهرى عن يحيى بن سعيد، وأن أحمد بن
صالح المصرى أنكر ذلك عليه لكن من وجه لا يثبت.





كلام العلماء في حكم بعض المراسيل:

♦ سعيد بن المسيب.

● مذهب الشافعى في مراسيل ابن المسيب.

قال ابن رجب^(١):

ذكر أصحاب الشافعى أن مذهبه أن المراسيل ليست حجة، واستثنى بعضهم مراسيل سعيد بن المسيب، وقال: هي حجة عنده.

قال أبو الطيب الطبرى: وعلى ذلك يدل كلام الشافعى، ومن أصحابه من قال: إنما تصلح للترجح لا غير.

وقال يونس بن عبد الأعلى: قال لي الشافعى: ليس المنقطع بشيء ما عدا منقطع ابن المسيب، خرجه ابن أبي حاتم في أول كتاب المراسيل عن أبيه عن يونس. وتأوله على أن مراده أن يعتبر بمراسيل سعيد بن المسيب.

وخرجه عبد الغنى بن سعيد من طريق محمد بن سفيان بن سعيد المؤذن عن يونس به.

● من أسباب قبول مراسيل ابن المسيب عند جمع من الأئمة.

قال ابن رجب^(٢):

وقال الشافعى أيضا في كتاب الرهن الصغير وقد قيل له: كيف قبلتم عن ابن المسيب منقطعا، ولم تقبلوه عن غيره؟.

(١) شرح علل الترمذى (٥٤٠ / ١).

(٢) شرح علل الترمذى (٥٥٠ / ١).



قال: لا نحفظ لابن المسيب منقطعًا إلا وجدنا ما يدل على تسدیده، ولا أثر عن أحد عرفناه عنه إلا عن ثقة معروفة، فمن كان مثل حاله قبلنا منقطعة. وهذا موافق لما ذكره في الرسالة.
فإن ابن المسيب من كبار التابعين، ولم تعرف له رواية عن غير ثقة، وقد اقترب مراسيله كلها ما يعتصدها.

وقال ابن رجب^(١):

وأما مراسييل ابن المسيب فهي أصح المراسييل كما قال أحمد وغيره، وكذا قال ابن معين: أصح المراسييل ابن المسيب.

قال الحاكم: «قد تأمل الأئمة المتقدمون مراسيله فوجدوها بأسانيد صحيحة». قال: «وهذه الشرائط لم توجد في مراسييل غيره»، كذا قال، وهذا وجه ما نص عليه الشافعي في رواية يونس بن عبد الأعلى كما سبق.
ولقد أنكر الخطيب وغيره ذلك وقالوا: لابن المسيب مراسييل لا توجد مسنده.
وقد ذكر أصحاب مالك أن المرسل يقبل إذا كان مرسله ممن لا يروى إلا عن الثقات.

وقد ذكر ابن عبد البر ما يقتضي أن ذلك إجماع، فإنه قال:
«كل من عرف بالأخذ عن الضعفاء، والمسامحون في ذلك لم يحتج بما أرسله،
تابعاً كان أبوه من دونه.

وكل من عرف أنه لا يأخذ إلا عن ثقة فتدليسه ومرسله مقبول.

^(١) شرح علل الترمذى (١ / ٥٥٦ - ٥٥٥).



فمراسيل سعيد بن المسيب و محمد بن سيرين وإبراهيم النخعي عندهم صحاح . وقالوا: مراسيل الحسن وعطاء لا يحتاج بهما لأنهما كانا يأخذان عن كل أحد، وكذلك مراسيل أبي قلابة، وأبي العالية، وقالوا: لا يقبل تدليس الأعمش لأنه إذا وقف أحال على غير مليء، يعنيون على غير ثقة. إذا سأله عنمن هذا؟ قال: عن موسى بن طريق وعباية بن ربيع، والحسن بن ذكوان. قالوا: ويقبل تدليس ابن عيينة، لأنه إذا وقف أحال على ابن جريج ومعمر ونظرائهم». ا. هـ.

♦ الحسن البصري.

قال ابن رجب^(١):

وأما مراسيل الحسن البصري:

ففي كلام الترمذى ما يقتضي تضييقها مع مراسيل الشعبي، فإنه ذكر أن الحسن ضعف معدا ثم روى عنه، وأن الشعبي كذب جابر الجعفى ثم روى عنه، فتضعف مراسيلهما حينئذ.

وما ذكره عن يحيى القطان أن مراسيل الحسن وجد لها أصلا إلا حديثا أو حديثين يدل على أن مراسيله جيدة.

وقال ابن عدي: سمعت الحسن بن عثمان يقول: سمعت أبا زرعة الرازي يقول: «كل شيء يقول الحسن قال رسول الله ﷺ وجدت له أصلا ثابتا ما خلا أربعة أحاديث».

وخرج عبد الغني بن سعيد من طريق نصر بن مرزوق وسلمة بن مكتل، قالا: سمعنا الخصيب بن ناصح يقول: «كان الحسن إذا حدثه رجل واحد عن النبي ﷺ

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٥٣٦ إلى ٥٤٠).



تقرير شرح علل الترمذى

ب الحديث ذكره. فإذا حدثه أربعة بحديث عن النبي ﷺ ألقاهم، وقال: قال رسول الله ﷺ سلامة بن مكتل مصرى، ذكره ابن يونس».

والخصيب بن ناصح مصرى - أيضا - متأخر، لم يدرك الحسن، إنما يروى عن خالد بن خداش ونحوه، ويروى عنه أيضا عبد الرحمن بن عبد الله بن عبد الحكم.

قال محمد بن أحمد بن محمد بن أبي بكر المقدمي: سمعت علي بن المديني يقول: «مرسلات الحسن البصري التي رواها عنه الثقات صحاح، ما أقل ما يسقط منها».

وقال ابن عبد البر: روى عباد بن منصور: سمعت الحسن، قال: ما حدثني به رجالان قلت: قال رسول الله ﷺ وروى محمد بن موسى الحرشي عن ثمامة بن عبيدة (ثنا) عطية بن محارب عن يونس، قال: سألت الحسن قلت: يا أبي سعيد انك تقول: قال رسول الله ﷺ ولم تدركه، قال:

«كل شيء سمعتني أقوله: قال رسول الله ﷺ فهو عن علي بن أبي طالب رض - غير أبي في زمان لا أستطيع أن أذكر علياً»، وكان في عمل الحجاج.

وهذا إسناد ضعيف، ولم يثبت للحسن سماع من علي.

وذكر البخاري في تاريخه، قال: قال الهيثم بن عبيد الصيد حدثني أبي، قال: قال رجل للحسن: انك لتحدثنا: قال النبي ﷺ فلو كنت تسند لنا؟

قال: «والله ما كذبناك ولا كذبنا، لقد غزوت إلى خراسان غزوة معنا فيها ثلاثة من أصحاب محمد رض».

وهذا يدل على أن مراasil الحسن، أو أكثرها عن الصحابة.

وضعف آخرون مراasil الحسن:



روى حماد عن ابن عون، عن ابن سيرين، قال: «كان هنالك ثلاثة يصدقون كل من حدثهم، وذكر الحسن وأبا العالية ورجل آخر».

وروى جرير عن رجل عن عاصم الأحول، عن ابن سيرين قال: «لا تحدثنا عن الحسن، ولا عن أبي العالية فانهما لا يباليان عن أخذ الحديث».

وروى داود بن أبي هند عن الشعبي، قال: لو لقيت هذا يعني الحسن لنهيه عن قوله: «قال رسول الله ﷺ صحبت ابن عمر ستة أشهر فما سمعته قال: قال رسول الله ﷺ إلا في حديث واحد».

وروى شعبة عن عبد الله بن صبيح عن محمد بن سيرين قال: «ثلاثة كانوا يصدقون من حدثهم أنس، وأبو العالية، والحسن البصري».

قال الخطيب^(١) أراد أنس بن سيرين وفيه نظر.

وقال الإمام أحمد: (ثنا) أبوأسامة عن وهب بن خالد، عن خالد الحذاء، قال: سمعت محمد بن سيرين يقول: «كان أربعة يصدقون من حدثهم، أبو العالية والحسن وحمدي بن هلال، ورجل آخر سماه».

وقد كان ابن سيرين يقول: «سلوا الحسن ممن سمع «حديث العقيقة»، وسلوا الحسن ممن سمع «عمار تقتله الفتاة الباغية»».

وقال أحمد في رواية الفضل بن زياد: «مرسلات سعيد بن المسيب أصح المرسلات، ومرسلات إبراهيم لا بأس بها، وليس في المرسلات أضعف من مراسيل الحسن وعطاء بن أبي رباح، فانهما يأخذان عن كل».

^(١) رجعت إلى كلام الخطيب البغدادي في الكفاية (ص: ٣٧٦)، ولم أجده قد قال: أراد أنس بن سيرين.



وقال أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ الْمَيْمُونِيِّ وَحَنْبَلَ عَنْهُ: «مَرْسَلَاتُ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيبِ صَحَاحٌ لَا نَرَى أَصْحَاحًا مِّنْ مَرْسَلَاتِهِ».

زاد الميموني: «وَأَمَّا الْحَسْنُ وَعَطَاءُ فَلَيْسَ هُوَ بِذَكَرٍ. هُوَ أَضَعُفُ الْمَرَاسِيلِ كُلُّهَا فَإِنَّمَا كَانَا يَأْخُذُانِ عَنْ كُلِّهِ».

وقال ابن سعد: «قَالُوا مَا أُرْسَلَ الْحَسْنُ وَلَمْ يَسْنَدْهُ فَلَيْسَ بِحَجَّةٍ».

قال ابن رجب^(١):

وقد قرر كلام الشافعي هذا البيهقي في موضع من تصانيفه كالسنن والمدخل ورسالته إلى أبي محمد الجوني وأنكر فيها على الجوني قوله: لا تقوم الحجة بسوئ مرسل ابن المسيب، وأنكر صحة ذلك عن الشافعي، وكأنه لم يطلع على رواية الربيع عنه التي قدمنا ذكرها.

قال البيهقي: «وليس الحسن وابن سيرين بدون كثير من التابعين، وإن كان بعضهم أقوى مرسلاً، منهم أو من أحدهما، وقد قال الشافعي بمرسل الحسن حين اقترب به ما يعارض منها: «النكاح بلاولي» وفي «النهي عن بيع الطعام حتى يجري فيه الصاعان».

♦ الزهرى.

قال ابن رجب^(٢):

خرج البيهقي من طريق أبي قدامة السرخسي، قال: «سمعت يحيى بن سعيد يقول: مرسل الزهرى شر من مرسل غيره، لأن حافظ، وكل ما يقدر أن يسمى سمي،

(١) شرح علل الترمذني (١ / ٥٥٥).

(٢) شرح علل الترمذني (١ / ٥٣٥).



وإنما يترك من لا يستجيز أن يسميه».

وقال يحيى بن معين: «مراسيل الزهري ليس بشيء».

وقال الشافعى: «إرسال الزهري - عندنا - ليس بشيء، وذلك أنا نجده يروى عن سليمان بن أرقم».

وقد روى أيضاً تضييف مراسيل الزهري عن يحيى بن سعيد، وأن أحمد بن صالح المصري أنكر ذلك عليه لكن من وجه لا يثبت.

♦ عطاء بن أبي رباح.

قال أبو عيسى الترمذى^(١):

أخبرنا أبو بكر عن علي بن عبد الله، قال: قال يحيى بن سعيد: «مرسلات مجاهد أحب إلي من مرسلات عطاء بن أبي رباح بكثير، كان عطاء يخطب يأخذ من كل شرب».

قال علي: قال يحيى: «مرسلات سعيد بن جبير أحب إلي من مرسلات عطاء».

قلت لـ يحيى: مرسلات مجاهد أحب إليك أم مرسلات طاوس؟ قال: ما أقربهما؟.

قال علي: وسمعت يحيى يقول:

«مرسلات أبي إسحاق عندي شبه لا شيء، والأعمش والتميمي ويحيى بن أبي كثير، ومرسلات ابن عيينة شبه الريح.

ثم قال: إِي والله وسفيان بن سعيد.

^(١) شرح علل الترمذى (١ / ٥٣٠ - ٥٩٩).



قلت ليحيى: فمرسلات مالك؟ قال: هي أحب إلي.

ثم قال يحيى: ليس في القوم أحد أصح حديثا من مالك».

حدثنا سوار بن عبد الله العتزي، قال: سمعت يحيى بن سعيد القطان، يقول: «ما قال الحسن في حديثه، قال رسول الله ﷺ إلا وجدنا له أصلا إلا حديثا أو حديثين».

قال ابن رجب^(١):

وذكر الترمذى أيضا كلام يحيى بن سعيد القطان في أن بعض المرسلات أضعف من بعض، ومضمون ما ذكر عنه تضعيف مرسلات عطاء، وأبي إسحاق، والأعمش، وال蒂مي، ويحيى بن أبي كثير والثوري، وابن عيينة، وأن مرسلات مجاهد وطاوس وسعيد بن المسيب ومالك أحب إليه منها.

وقد أشار إلى علة ذلك بأن عطاء كان يأخذ عن كل ضرب، يعني أنه كان يأخذ عن الضعفاء ولا يتقي الرجال، وهذه العلة مطردة في أبي إسحاق، والأعمش والتيمي ويحيى بن أبي كثير، والثوري، وابن عيينة، فإنه عرف عنهم الرواية عن الضعفاء أيضا.

قال ابن رجب^(٢):

وقال أحمد في رواية الفضل بن زياد: «مرسلات سعيد بن المسيب أصح المرسلات، ومرسلات إبراهيم لا بأس بها، وليس في المرسلات أضعف من مراسيل الحسن وعطاء بن أبي رباح، فانهما يأخذان عن كل».

^(١) شرح علل الترمذى (١ / ٥٣٣ - ٥٣٤).

^(٢) شرح علل الترمذى (١ / ٥٣٩).



وقال أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ الْمَيْمُونِيِّ وَحَنْبَلَ عَنْهُ: «مَرْسَلَاتُ سَعِيدِ بْنِ الْمُسِيبِ صَحَاحٌ لَا نَرَى أَصْحَاحًا مِّنْ مَرْسَلَاتِهِ».

زاد الميموني: «وَأَمَّا الْحَسْنُ وَعَطَاءُ فَلَيْسَ هِيَ بِذَاكِرَةِ كُلِّهَا فَإِنَّمَا كَانَا يَأْخُذُانِ عَنْ كُلِّهِ».

♦ إبراهيم النخعي.

قال أبو عيسى الترمذى^(١):

وقد احتاج بعض أهل العلم بالمرسل أيضاً.

حدثنا أبو عبيدة بن أبي سفر الكوفي، (ثنا) سعيد بن عامر عن شعبة عن سليمان الأعمش، قال: قلت لإبراهيم النخعي أنسن لي عن عبد الله بن مسعود.

فقال إبراهيم: إذا حدثتك عن رجل عن عبد الله فهو الذي سميت، وإذا قلت:

قال عبد الله فهو عن غير واحد عن عبد الله.

قال ابن رجب^(٢):

وحكاه الترمذى عن بعض أهل العلم وذكر كلام إبراهيم النخعي أنه كان إذا أرسل فقد حدثه به غير واحد وإن أنسن لم يكن عنده إلا عمن سماه. وهذا يقتضي ترجيح المرسل على المسند، لكن عن النخعي خاصة، فيما أرسله عن ابن مسعود خاصة.

وقد قال أَحْمَدُ فِي مَرَاسِيلِ النَّخْعَىِ، لَا بَأْسَ بِهَا.

وقال ابن معين: «مَرْسَلَاتُ ابْنِ الْمُسِيبِ أَحَبُّ إِلَيِّي مِنْ مَرْسَلَاتِ الْحَسْنِ، وَمَرْسَلَاتُ إِبْرَاهِيمَ صَحِيحَةٌ إِلَّا حَدِيثُ تَاجِرِ الْبَحْرَيْنِ، وَحَدِيثُ الضَّحْكِ فِي الصَّلَاةِ».

^(١) شرح علل الترمذى (٥٣١ / ١).

^(٢) شرح علل الترمذى (٥٤٦ / ١).



وقال أيضاً: إبراهيم أَعْجَبَ إِلَيْيَ مَرْسَلَاتُ مِنْ سَالِمَ وَالْقَاسِمِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمَسِيبِ». قال البيهقي: «وَالنَّخْعَنِي نَجَدَهُ يَرْوِي عَنْ قَوْمٍ مَجْهُولِينَ لَا يَرْوِي عَنْهُمْ غَيْرُهُ، مُثْلِ هَنْيَ بْنَ نُوبِرَةَ وَخَزَامَ الطَّائِيِّ، قَرْشَعَ الضَّبِيِّ وَيَزِيدَ».

♦ أبو العالية الرياحي.

قال ابن رجب^(١):

وَأَمَّا مَرْسَلُ أَبِي الْعَالِيَّةِ الْرِّيَاحِيِّ فِي الْوَضْوَءِ مِنَ الْقَهْقَهَةِ فِي الصَّلَاةِ فَقَدْ رَدَهُ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ.

وقال الشافعي: «حدیث أبی العالیة الرياحی ریاح»، یشیر إلى هذا المرسل، وأحمد رده بأنه مرسل مع أنه یحتاج بالمراسيل كثيراً، وإنما ردّاً هذا المرسل لأن أبا العالیة وإن كان من كبار التابعين فقد ذکر ابن سیرین أنه کان یصدق كل من حدثه، ولم یعتصد مرسله هذا شيء مما یعتصد به المرسل، فإنه لم یرو من وجہ متصل صحيح، بل ضعیف، ولم یرو من وجہ آخر مرسل، إلا من وجہ ترجع كلها إلى أبی العالیة.

♦ ابن جریح.

قال ابن رجب^(٢):


وقال أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ ابْنِهِ عَبْدِ اللَّهِ: «ابن جریح کان لا یبالي من أین یأخذ، وبعض أحادیثه التي یرسلها، یقول: «أَخْبَرْتُ عَنْ فلان» موضوعة».

^(١) شرح علل الترمذى (١ / ٥٥١).

^(٢) شرح علل الترمذى (١ / ٥٣٩).



العلل



أهمية هذا العلم وقلة العارفين به:

قال ابن رجب^(١):

وقد ذكرنا فيما تقدم في كتاب العلل، شرف علم العلل وعزته، وأن أهله المتحققين به أفراد يسيرة من بين الحفاظ وأهل الحديث، وقد قال أبو عبد الله بن مندة الحافظ:

«إنما خص الله بمعرفة هذه الأخبار نفراً يسيروا من كثير ممن يدعى علم الحديث فأما سائر الناس من يدعى كثرة كتابة الحديث، أو متفقه في علم الشافعى وأبى حنيفة، أو متبع لكتاب الحارث المحاسبي، والجندى وذى النون، وأهل الخواطر، فليس لهم أن يتكلموا في شيء من علم الحديث، إلا من أخذه عن أهله وأهل المعرفة به، فحيثئذ يتكلم بمعرفته» انتهى.

بعض علماء العلل ومصنفاتهم في هذا الفن:

♦ ابن مهدي.

قال ابن رجب^(٢):

وعن ابن المديني، قال: «كان علم عبد الرحمن بن مهدي في الحديث كالسحر».

^(١) شرح علل الترمذى (١/٣٣٩ - ٣٤٠).

^(٢) شرح علل الترمذى (١/٤٦٩ - ٤٧٠).



وقال نعيم بن حماد: قلت لابن مهدي: كيف تعرف صحيح الحديث وسقمه؟ قال: «كما يعرف الطيب المجنون». وعن ابن نمير، قال: ابن مهدي: «معرفة الحديث إلهام». قال ابن نمير: «صدق، لو قلت له: من أين؟ لم يكن له جواب». وقال ابن مهدي: «لا يجوز أن يكون الرجل إماما حتى يعلم ما يصح مما لا يصح، وحتى لا يتحجج بكل شيء، وحتى يعلم مخارج العلم». وقال ابن مهدي: «لأن أعرف علة حديث واحد أحب إلى من أن أستفيد عشرة أحاديث».

♦ البخاري.

قال ابن رجب^(١):

محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي مولاهم البخاري الإمام أبو عبد الله، صاحب الصحيح وإمام المحدثين في وقته وأستاذ هذه الصناعة، وعنده أخذها كثير من الأئمة، منهم: مسلم بن الحجاج وسماه أستاذ الأستاذين، وسيد المحدثين، وطبيب الحديث في علله، وأبو عيسى الترمذى، وقد ذكر أبو عيسى في أول كتاب العلل، أنه لم ير بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ ومعرفة الأسانيد، كبير أحد أعلم من محمد بن إسماعيل رضي الله عنه.

قال ابن رجب^(٢):

وقد ذكر الترمذى رضي الله عنه أنه لم ير بخراسان ولا بالعراق في معنى العلل كبير أحد

^(١) شرح علل الترمذى (٤٩٤ / ١).

^(٢) شرح علل الترمذى (٣٣٨ - ٣٣٩ / ١).



أعلم بها من البخاري، مع أنه رأى أبا زرعة وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي وذاكراهما، ولكن أكثر علمه في ذلك مستفاد من البخاري، وكلامه كالصريح في تفصيل البخاري في هذا العلم على أبي زرعة والدارمي وغيرهما.

♦ مصنفات البخاري وأثرها.

قال ابن رجب^(١):

وللبخاري تصانيف كثيرة، وقد سبق الناس إلى تصنیف الصحيح والتاريخ، والناس بعده تبع له في هذین الكتاين، إذ كل من صنف في هذین العلمن يحتاج إلى كتابه، وقد كان أبو أحمد الحاكم يعيّب من صنف فيهما بعده، ويزعم أنهم إنما أخذوا كتابي البخاري، ولا ريب أنهم استعنوا بهما، وزادوا عليهما، والله يغفر لنا ولهم أجمعين آمين.

♦ نبذة عن بعض كتب العلل.

قال ابن رجب^(٢):

قد ذكرنا في كتاب العلم فضل علم «عمل الحديث»، وشرفه وعزته، وقلة أهله المتحققين به من بين الحفاظ والمحدثين.

وقد صنفت فيه كتب كثيرة مفردة، بعضها غير مرتبة، «العلل» المنقولة عن يحيى القطان وعلي بن المديني، وأحمد ويحيى وغيرهم.

وبعضها مرتبة، ثم منها ما رتب:

(١) شرح علل الترمذى (٤٩٦ - ٤٩٧).

(٢) شرح علل الترمذى (٨٩٣ / ٢).



على المسانيد «كعمل الدارقطني»، وكذلك «مسند علي بن المديني» و«مسند يعقوب بن شيبة». هما في الحقيقة موضوعان لعمل الحديث.

ومنها ما هو مرتب على الأبواب: «كعمل ابن أبي حاتم» و«العلل» لأبي بكر الخلال، وكتاب «العلل» للترمذى، أوله مرتب وآخره غير مرتب.

وقال ابن رجب^(١):

وأما التواريخ والعلل والأسماء ونحو ذلك:

فقد ذكر^(٢) أن أكثر كلامه فيه استخرجه من كتاب تاريخ البخاري، وهو كتاب جليل لم يسبق إلى مثله - رحمه الله تعالى - وهو جامع لذلك كله.

ثم لما وقف عليه أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان - رحمهما الله - صنفا على منواله كتابين:

أحدهما: كتاب الجرح والتعديل، وفيه ذكر الأسماء فقد، وزاد على ما ذكره البخاري أشياء من الجرح والتعديل. وفي كتابهما من ذلك شيء كثير لم يذكره البخاري.

والثاني: كتاب العلل، وأفردا فيه الكلام في العلل.

قال ابن رجب^(٣):

وقد صنفَ في هذا العلم كتبٌ غير مرتبة كترتيب كتاب البخاري وأبي حاتم وأبي زرعة:

^(١) شرح علل الترمذى (١/٣٣٨).

^(٢) يعني قول الترمذى: وأما ما كان فيه من ذكر العلل في الأحاديث والرجال والتاريخ، فهو ما استخرجته من كتاب التاريخ، وأكثر ذلك ما ناظرت به محمد بن إسماعيل.

^(٣) شرح علل الترمذى (١/٣٣٩ - ٣٤٠).



- منها ما هو منقول عن يحيى بن سعيد القطان.

- ومنها عن علي المديني وابن معين.

- ومنها عن أحمد بن حنبل رحمه الله.

وقد رتب أبو بكر الخلال العلل المنقوله عن أحمد على أبواب الفقه وأفرادها

فجاءت عدة مجلدات.

أهمية النظر في مقاصد ومارب من يكتب في العلل، ومدى أهليته لذلك:

قال ابن رجب^(١):

وقد ذكر أبو داود في رسالته إلى أهل مكة، أنه ضرر على العامة أن يكشف لهم كل ما كان من هذا الباب فيما مضى من عيوب الحديث، لأن علم العامة يقصر عن مثل هذا.

وهذا كما قال أبو داود فإن العامة تقصير أفهمهم عن مثل ذلك، وربما ساء ظنهم بالحديث جملة، إذا سمعوا ذلك.

وقد تسلط كثير من يطعن في أهل الحديث عليهم بذكر شيء من هذه العلل، وكان مقصوده بذلك الطعن في أهل الحديث جملة، والتشكيك فيه أو الطعن في غير حديث أهل الحجاز، كما فعله حسين الكراibiسي في كتابه الذي سماه «بكتاب المدلسين»^(٢).

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٨٩٤ إلى ٨٩٦).

(٢) وقد كتب الطحاوى رحمه الله: «نقض كتاب المدلسين» [انظر نبذة عنه في مقدمة تحقيق شعيب الأرناؤوط لكتاب مشكل الآثار (١ / ٨٥)].



وقد ذُكر كتابه هذا للإمام أحمد فذمه ذمًا شديدًا، وكذلك أنكره عليه أبو ثور وغيره من العلماء.

قال المروذى: «مضيت إلى الكرايسى، وهو إذ ذاك مستور يذب عن السنة، ويظهر نصرة أبي عبد الله، فقلت له: إن كتاب المدلسين يريدون أن يعرضوه على أبي عبد الله، فأظهر أنك قد ندمت حتى أخبر أبا عبد الله.

فقال لي: إن أبا عبد الله رجل صالح مثله يوفق لإصابة الحق، وقد رضيت أن يعرض كتابي عليه.

وقال: قد سألني أبو ثور وابن عقيل، وحبيش أن أضرب على هذا الكتاب فأبىت عليهم. وقلت: بل أزيد فيه.

ولج في ذلك وأبي أن يرجع عنه.

فجيء بالكتاب إلى أبي عبد الله، وهو لا يدرى من وضع الكتاب، وكان في الكتاب الطعن على الأعمش والنصرة للحسن بن صالح، وكان في الكتاب: إن قلت: إن الحسن بن صالح كان يرى رأي الخوارج فهذا ابن الزبير قد خرج.

فلما قرئ على أبي عبد الله، قال:

هذا جمع للمخالفين ما لم يحسنو أن يحتجوا به، حذروا عن هذا، ونهى عنه».

وقد تسلط بهذا الكتاب طائف من أهل البدع من المعتزلة وغيرهم في الطعن على أهل الحديث، كابن عباد الصاحب ونحوه.

وكذلك بعض أهل الحديث ينقل منه دسائس، إما أنه يخفى عليه أمرها، أو لا يخفى عليه، في الطعن في الأعمش، ونحوه كيعقوب الفسوسي، وغيره.



وأما أهل العلم والمعرفة والسنّة والجماعة، فإنما يذكرون علل الحديث نصيحة للدين وحفظاً لسنّة النبي ﷺ وصيانة لها، وتميّزاً مما يدخل على رواتها من الغلط والسهو والوهم ولا يوجب ذلك عندهم طعناً في غير الأحاديث المعلنة، بل تقوي بذلك الأحاديث السليمة عندهم لبراءتها من العلل وسلامتها من الآفات.

فهؤلاء هم العارفون بسنة رسول الله ﷺ حقاً وهم النقاد الجهابذة الذين ينتقدون انتقاد الصيري الحاذق للنقد البهرج من الخالص، وانتقاد الجوهرى الحاذق للجوهر مما دلس به.



المنكر

قال ابن رجب^(١):

لم أقف لأحد من المتقدمين على حد المنكر من الحديث، وتعريفه إلا على ما ذكره أبو بكر البرديجي الحافظ، وكان من أعيان الحفاظ المبرزين في العلل: أن المنكر هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة، أو عن التابعين، عن الصحابة، لا يعرف ذلك الحديث، وهو متن الحديث، إلا من طريق الذي رواه فيكون منكراً.

ذكر هذا الكلام في سياق ما إذا انفرد شعبة أو سعيد بن أبي عروبة أو هشام الدستوائي بحديث عن قتادة، عن أنس، عن النبي ﷺ.

وهذا كالتصريح بأن كل ما ينفرد به ثقة عن ثقة ولا يعرف المتن من غير ذلك الطريق فهو منكر، كما قاله الإمام أحمد في حديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ «في النبي ﷺ عن بيع الولاء وهبته».

وكذا قال أحمد في حديث مالك، عن الزهرى، عن عروة عن عائشة: «إن الذين جمعوا الحج والعمرة طافوا حين قدموا لعمرتهم، وطافوا لحجهم حين رجعوا من منى».

قال: «لم يقل هذا أحد إلا مالك».

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٦٥٣ - ٦٥٩).





وقال: «ما أظن مالكاً إلا غلط فيه، ولم يجئ به أحد غيره». وقال مرة: «لم يروه إلا مالك، ومالك ثقة». ولعل أحمد إنما استنكره لمخالفته للأحاديث، في أن القارن يطوف طوافاً واحداً. قال البرديجي بعد ذلك: «فأما أحاديث قتادة التي يرويها الشيخ مثل حماد بن سلمة، وهمام، وأبان، والأوزاعي، نظر في الحديث فإن كان الحديث يحفظ من غير طريقهم عن النبي ﷺ أو عن أنس بن مالك من وجه آخر، لم يدفع، وإن كان لا يعرف عن أحد عن النبي ﷺ ولا من طريق عن أنس إلا من رواية هذا الذي ذكرت لك، كان منكراً».

وقال أيضاً: «إذا روى الثقة من طريق صحيح عن رجل من أصحاب النبي ﷺ حديثاً لا يصاب إلا عند الرجل الواحد لم يضره أن لا يرويه غيره، إذا كان متن الحديث معروفاً، ولا يكون منكراً ولا معلوماً».

وقال في حديث رواه عمرو بن عاصم، عن همام، عن إسحاق بن أبي طلحة عن أنس، أن رجلاً قال للنبي ﷺ «إني أصبت حداً فأنقه على» الحديث: «هذا عندي حديث منكر، وهو عندي وهم من عمرو بن عاصم».

ونقل ابن أبي حاتم عن أبيه أنه قال: «هذا حديث باطل بهذا الإسناد».

وهذا الحديث مخرج في الصحيحين من هذا الوجه.

وخرج مسلم معناه أيضاً من حديث أبي أمامة عن النبي ﷺ فهذا شاهد لحديث أنس.

ولعل أبا حاتم والبرديجي إنما أنكرا الحديث لأن عمرو بن عاصم ليس هو عندهما في محل من يتحمل تفرده بمثل هذا الإسناد، والله أعلم.



وقال إسحاق بن هانئ، قال لي أبو عبد الله -يعني أحمد-:

«قال لي يحيى بن سعيد: لا أعلم عبيد الله -يعني ابن عمر- أخطأ إلا في حديث واحد لنافع، عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «لا تسافر امرأة فوق ثلاثة أيام... الحديث»، قال أبو عبد الله: «فأنكره يحيى بن سعيد عليه»، قال أبو عبد الله: «قال لي يحيى بن سعيد: فوجده قد حدث به العمري الصغير عن ابن عمر مثله»، قال أبو عبد الله: «لم يسمعه إلا من عبيد الله، فلما بلغه عن العمري صاحبه».

وهذا الكلام يدل على أن النكارة عند يحيى القطان لا تزول إلا بمعرفة الحديث من وجه آخر.

وكلام الإمام أحمد قريب من ذلك.

قال عبد الله: سألت أبي عن حسين بن علي، الذي يروي حديث المواقف فقال: «هو أخو أبي جعفر محمد بن علي، وحديثه الذي روي في المواقف ليس بمنكر، لأنه قد وافقه على بعض صفاته غيره».

وقال أحمد في بريد بن عبد الله بن أبي بردة: «يروي أحاديث مناكير».

وقال أحمد في محمد بن إبراهيم بن الحارث التيمي -وهو المنفرد برواية حديث الأعمال بالنيات-: «في حديثه شيء، يروي أحاديث مناكير، أو قال: منكرة».

وقال في زيد بن أبي أنيسة: «إن حديثه لحسن مقارب، وأن فيها لبعض النكارة، قال: وهو على ذلك حسن الحديث».

قال الأئم: قلت لأحمد: «إن له أحاديث أن لم تكن مناكير فهي غرائب، قال: نعم».

وهو لاء الثلاثة متفق على الاحتجاج بحديثهم في الصحيح، وقد استنكر أحمد





ما تفردوا به، وكذلك قال في عمرو بن الحارث: له أحاديث مناكيز، وفي الحسين بن واقد، وخالد بن مخلد، وجماعة خرج لهم في الصحيح بعض ما ينفردون به.

وأما تصرف الشيوخين والأكثرين فيدل على خلاف هذا، وإن ما رواه الثقة عن الثقة إلى متنه، وليس له علة فليس بمنكر، وقد خرّجا في الصحيحين حديث بريد بن عبد الله بن أبي بردة، وحديث محمد بن إبراهيم التيمي، وحديث زيد بن أبي أنسية.

وقد قال مسلم في أول كتابه:

«حكم أهل العلم والذي يعرف من مذهبهم في قبول ما ينفرد به المحدث من الحديث أن يكون قد شارك الثقات من أهل الحفظ في بعض ما رووا وأمعن في ذلك على الموافقة لهم، فإذا وجد كذلك ثم زاد بعد ذلك شيئاً ليس عند أصحابه قبلت زيادته.

فأما من نراه يعمد لمثل الزهري في جلالته وكثرة أصحابه الحفاظ المتقنين لحديثه وحديث غيره، أو لمثل هشام بن عروة، وحديثهما عند أهل العلم مبسوط مشترك، قد نقل أصحابهما عنهما حديثهما على اتفاق منهم في أكثره، فيروي عنهما أو عن أحدهما العدد من الحديث، مما لا يعرفه أحد من أصحابهما، وليس من قد شاركهما في الصحيح الذي عندهم، فغير جائز قبول حديث هذا الضرب من الناس، والله أعلم».

فصرح بأن الثقة إذا أمعن في موافقة الثقات في حديثهم، ثم تفرد عنهم بحديث قبل ما تفرد به، وحكاه عن أهل العلم.



وقد ذكرنا فيما تقدم قول الشافعى في الشاذ، وأنه قال: «ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة من الحديث ما لا يروي غيره، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف الناس».

وكذا قال أبو بكر الأثرم، وحکى أبو يعلى الخلili هذا القول عن الشافعى وجماعة من أهل الحجاز، ثم قال:

«الذى عليه حفاظ الحديث أن الشاذ ما ليس له إلا إسناد واحد يشد بذلك شيخ، ثقة كان أو غير ثقة، فما كان عن غير ثقة فمتروك لا يقبل، وما كان عن ثقة يتوقف فيه، ولا يحتاج به».

وكذلك ذكر الحاكم، أن الشاذ هو الحديث الذي ينفرد به ثقة، من الثقات، وليس له أصل متابع لذلك الثقة ولم يوقف له على علة.

ولكن كلام الخلili في تفرد الشیوخ، والشیوخ في اصطلاح أهل هذا العلم عبارة عن دون الأئمة والحفظاء، وقد يكون فيهم الثقة وغيره، فأماماً ما انفرد به الأئمة والحفظاء فقد سماه الخلili فرداً، وذكر أن أفراد الحفاظ المشهورين الثقات، أو أفراد إمام عن الحفاظ والأئمة صحيح متفق عليه، ومثله بحديث مالك في المغفر.



فتلخص من هذا أن النكارة لا تزول عند يحيى القطان والإمام أحمد والبرديجي وغيرهم من المتقدمين إلا بالمتابعة، وكذلك الشذوذ كما حكاه الحاكم.

وأما الشافعى وغيره فيرون أن ما تفرد به ثقة مقبول الرواية، ولم يخالفه غيره فليس بشاذ، وتصرف الشیخین يدل على مثل هذا المعنى.



وفرق الخليلي بين ما ينفرد به شيخ من الشيوخ الثقات، وما ينفرد به إمام أو حافظ، مما انفرد به إمام أو حافظ قبل واحتاج به، بخلاف ما تفرد به شيخ من الشيوخ، وحکى ذلك عن حفاظ الحديث، والله أعلم.



التفرد والغرابة

كرامة الغرائب:

قال ابن رجب^(١):

وأما الحديث الغريب فهو ضد المشهور.

وقد كان السلف يمدحون المشهور من الحديث ويذمرون الغريب منه في الجملة، ومنه قول ابن المبارك: «العلم هو الذي يجيئك من هاهنا ومن هاهنا -يعني المشهور-»، خرجه البيهقي من طريق الترمذى عن أحمد بن عبدة، عن أبي وهب عنه.

وخرج أيضاً من طريق الزهرى عن علي بن حسين، قال: «ليس من العلم ما لا يعرف إنما العلم ما عرف وتوطأ على الألسن».

وبإسناده عن مالك، قال: «شر العلم الغريب، وخير العلم الظاهر، الذى قد رواه الناس».

وروى محمد بن جابر، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: «كانوا يكرهون غريب الحديث، وغريب الكلام».

وعن أبي يوسف، قال: «من طلب غرائب الحديث كذب».

وقال أبو نعيم: «كان عندنا رجل يصلى كل يوم خمسمائة ركعة، سقط حديثه في الغرائب».

^(١) شرح علل الترمذى (٢) / ٦٩٤ إلى ٦٩١



وقال عمرو بن خالد: سمعت زهير بن معاوية يقول لعيسى بن يونس: «ينبغي للرجل أن يتوقى رواية غريب الحديث، فإني أعرف رجلاً كان يصلى في اليوم مائتي ركعة، ما أفسده عند الناس إلا رواية غريب الحديث».

وذكر مسلم في مقدمة كتابه من طريق حماد بن زيد أن أليوب قال لرجل: لزمنت عمرًا؟ قال: نعم، إنه يجيئنا بأشياء غرائب، قال: يقول له أليوب: إنما نفر أو نفرق من تلك الغرائب.

وقال رجل لخالد بن الحارث: «اخرج لي حديث الأشعث لعلي أجد فيه شيئاً غريباً».

فقال: لو كان فيه شيء غريب لمحوه».

ونقل علي بن عثمان النفيلي، عن أحمد، قال: «شر الحديث الغرائب التي لا يعمل بها، ولا يعتمد عليها».

وقال المروذى: سمعت أحمد يقول: «تركوا الحديث وأقبلوا على الغرائب ما أقل الفقه فيهم».

ونقل محمد بن سهل بن عسکر، عن أحمد، قال: إذا سمعت أصحاب الحديث يقولون: «هذا الحديث «غريب» أو «فائدة» فاعلم أنه خطأ، أو دخل حديث في حديث، أو خطأ من المحدث، أو ليس له إسناد، وإن كان قد روی شعبة وسفيان، وإذا سمعتهم يقولون لا شيء فاعلم أنه حديث صحيح».

وقال أحمد بن يحيى: سمعت أحمد غير مرة، يقول: «لا تكتبوا هذه الأحاديث الغرائب، فإنها مناكير، وعامتها عن الضعفاء».



قال أبو بكر الخطيب:

«أكثر طالبي الحديث في هذا الزمان يغلب عليهم كتب الغريب دون المشهور، وسماع المنكر دون المعروف، والاشغال بما وقع فيه السهو والخطأ، من روایة المجرورين والضعفاء حتى لقد صار الصحيح عند أكثرهم مجتنباً، والثابت مصدوفاً عنه مطراً، وذلك لعدم معرفتهم بأحوال الرواية ومحلهم، ونقصان علمهم بالتمييز، وزهدهم في تعلمه، وهذا خلاف ما كان عليه الأئمة من المحدثين الأعلام من أسلافنا الماضيين».

وهذا الذي ذكره الخطيب حق، ونجد كثيراً ممن يتسبّب إلى الحديث، لا يعني بالأصول الصاحح كالكتب الستة ونحوها، ويعتني بالأجزاء الغربية، وبمثل مسند البزار، ومعاجم الطبراني، وأفراد الدارقطني، وهي مجمع الغرائب والمناقير.

قال ابن رجب^(١):

وأما أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافه أنه لا يتبع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون منن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه.

قال صالح بن محمد الحافظ: «الشاذ، الحديث المنكر الذي لا يعرف»، وسيأتي لذلك مزيد إيضاح عند ذكر الحديث الغريب إن شاء الله تعالى.

^(١) شرح علل الترمذى (٢/٥٨٦).



الترمذى يبدأ بالأحاديث الغربية الإسناد غالباً في غالب الأبواب، مع استطراد

ابن رجب في بيان طريقة أبي داود والنسائي أيضاً:

قال ابن رجب^(١):

وقد اعترض على الترمذى رحمه الله بأنه في غالب الأبواب يبدأ بالأحاديث الغربية الإسناد غالباً^(٢).

وليس ذلك بعيوب، فإنه رحمه الله يبين ما فيها من العلل، ثم يبين الصحيح في الإسناد. وكان مقصدته رحمه الله ذكر العلل، ولهذا تجد النسائي إذا استوعب طرق الحديث بدأ بما هو غلط، ثم يذكر بعد ذلك الصواب المخالف له.

وأما أبو داود رحمه الله فكانت عنایته بالمتون أكثر، ولهذا يذكر الطرق واختلاف الفاظها، والزيادات المذكورة في بعضها دون بعض، فكانت عنایته بفقه الحديث أكثر من عنایته بالأسانيد، فلهذا يبدأ بالصحيح من الأسانيد، وربما لم يذكر الإسناد المعلم بالكلية، ولهذا قال في رسالته إلى أهل مكة:

«سألتم أن أذكر لكم الأحاديث التي في كتاب السنن أهي أصح ما عرفت في الباب؟

(١) شرح علل الترمذى (٦٦٥ إلى ٦٦٧).

(٢) هذا بحاجة لاستقراء الكتاب بأكمله وإحصاء الأبواب التي بدأ بها بأحاديث غربية معمولة، وقد قمت بالاطلاع على عدد لا بأس به من أبواب كتاب الترمذى ولم أجده يبدأ الباب بذكر الرواية المعلنة غالباً.

ولكن قد يكون مراد ابن رجب هو: أن الترمذى عندما يذكر الاختلاف على المدار في حديث ما، فإنه يبدأ غالباً بالرواية الشاذة أو المعلولة، ثم يبين الصحيح. فإن كان هذا هو مراده فالكلام صحيح مستقيم، ولذلك أمثلة عديدة.



فاعلموا أنه كذلك كله، إلا أن يكون قد روئ من وجهين صحيحين، وأحدهما أقوى إسناداً، والآخر صاحبه أقدم في الحفظ فربما كتبت ذلك، ولا أرى في كتابي من هذا عشرة أحاديث، ولم أكتب في الباب إلا حديثاً أو حديثين، وإن كان في الباب أحاديث صحاح، فإنه يكثر، وإذا أعددت الحديث في الباب من وجهين أو ثلاثة، فإنما هو من زيادة كلام فيه، وربما فيه كلمة زائدة على الأحاديث، وربما اختصرت الحديث الطويل، لأنني لو كتبته بطوله لم يعلم بعض من سمعه ولا يفهم موضع الفقه منه، فاختصرته لذلك».

إلى أن قال:

«وما كان في كتابي من حديث فيه وهن شديد فقد بيته، ومنه ما لا يصح مسندًا، وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح، وبعضها أصح من بعض».

إلى أن قال:

«والأحاديث التي وضعتها في كتاب السنن أكثرها مشاهير، وهي عند كل من كتب شيئاً من الأحاديث، إلا أن تميزها لا يقدر عليه كل الناس، والفاخر بها أنها مشاهير، فإنه لا يحتج بحديث غريب، ولو كان من روایة مالك ويحيى بن سعيد، والثقات من أئمة العلم، ولو أحتج بحديث غريب وجدت من يطعن فيه ولا يحتج بالحديث الذي قد احتاج به إذا كان الحديث غريباً شاداً، فأما الحديث المشهور المتصل الصحيح فليس يقدر أن يرده علينا أحد.

وقال إبراهيم النخعي: كانوا يكرهون الغريب من الحديث.

وقال يزيد بن أبي حبيب: إذا سمعت الحديث فأنشده كما تنشد الضالة، فإن عرف، وإنلا فدعه»، وذكر بقية الرسالة.



وخرج البيهقي بإسناده عن ابن وهب، قال:

«لولا مالك بن أنس والليث بن سعد لهلكت، كنت أظن أن كل ما جاء عن

النبي ﷺ يعمل به».

قال ابن أبي خيثمة: ثنا بن الأصبهاني، ثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: «إني لأسمع الحديث فآخذ منه ما يؤخذ به وأدع سائره».

نوعان من أنواع الحديث الغريب [الغريب المطلق / وما روی بعده أسانيد]

ولَا يصح منها إِلَّا وَاحِدٌ] :

قال ابن رجب ^(١) :

ذكر الترمذى رحمه الله عند أهل الحديث يطلق بمعان:

ـ أحدها: أن يكون الحديث لا يروى إلا من وجه واحد.

ثم مثّله بمثالين، وهو ما في الحقيقة نوعان:

• أحدهما:

أن يكون ذلك الإسناد لا يروى به إلا ذلك الحديث أيضًا:

وهذا مثل حديث حماد بن سلمة، عن أبي العشراء الدارمي عن أبيه، عن النبي ﷺ «في الذكرة» فهذا حديث غريب لا يعرف إلا من حديث حماد بن سلمة، عن أبي العشراء، ثم اشتهر عن حماد ورواه عنه خلق فهو في أصل إسناده، غريب ثم صار مشهورًا عن حماد.

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٦٣٠ إلى ٦٣٧).



قال الترمذى: «ولا نعرف لأبى العشراء عن أبىه غير هذا الحديث»، وقد خرج الترمذى في كتاب الصيد والذبائح هذا الحديث وقال: «غريب لا نعرفه إلا من حديث حماد بن سلمة، ولا نعرف لأبى العشراء عن أبىه غيره»، ولم يقل: إنه حسن، لما ذكر هننا أن شرطه في الحسن أن يروى نحوه من غير وجه، وهذا ليس كذلك فإنه لم يرو في الذكاة في غير الحلق واللبة إلا في حال الضرورة.

وحكى أيضًا - في كتاب العلل عن البخاري، أنه قال: «لا يعرف لأبى العشراء شيء غير هذا».

وقد ذكرنا هناك أن بعضهم ذكر لحماد بن سلمة عن أبى العشراء عن أبىه نحو عشرة أحاديث، لكن كل أسانيدها إلى حماد ضعيفة، لا يكاد يصح منها شيء عنه.

ووهن أحمد حديث أبى العشراء في الذكاء أيضًا.

• النوع الثاني:

أن يكون الإسناد مشهورًا، يروى به أحاديث كثيرة، ولكن هذا المتن لم تصح روايته إلا بهذا الإسناد:

- ومثله الترمذى بحديث عبد الله بن دينار، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ في النهي عن بيع الولاء وهبته، فإنه لا يصح عن النبي ﷺ إلا من هذا الوجه، ومن رواه من غيره فقد وهم وغلط.

وقد خرجه الترمذى في كتاب البيوع وسبق الكلام عليه هناك مستوفى، وهو معدود من غرائب الصحيح فإن الشيختين خرجاه، ومع هذا فتكلم فيه الإمام أحمد ووهنه ثم قال: «لم يتابع عبد الله بن دينار عليه»، وأشار إلى أن الصحيح ما روی نافع عن ابن عمر: أن النبي ﷺ قال: «الولاء لمن أعتق» لم يذكر النهي عن بيع الولاء وهبته.



قلت:

وروى نافع عن ابن عمر من قوله النبي عن بيع الولاء وعن هبته غير مرفوع، وهذا مما يعلل به حديث عبد الله بن دينار، والله أعلم.

- ومن غرائب الصحيح أيضاً حديث عمر عن النبي ﷺ «إنما الأعمال بالنيات» الحديث وقد خرجه الترمذى في الجهاد، وسبق الكلام عليه هناك مستوفى، فإنه لم يصح إلا من حديث يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التىمى، عن علقمة بن وقاص، عن عمر .^(١)

- ومنها أيضاً: حديث أنس دخل النبي ﷺ مكة وعلى رأسه المغفر، فإنه لم يصح إلا من حديث مالك عن ابن شهاب عن أنس، وقد سبق ذكره في الجهاد أيضاً. وأمثلة ذلك كثيرة.

نوع من الغريب: تفرد الشقة بزيادة في المتن أو الإسناد:

قال ابن رجب ^(٢):

هذا أيضاً نوع من الغريب:

(١) قال ابن رجب في جامع العلوم والحكم (١/٥٩):

«هذا الحديث تفرد بروايته يحيى بن سعيد الأنصاري، عن محمد بن إبراهيم التىمى، عن علقمة بن أبي وقاص الليثي، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وليس له طريق تصح غير هذا الطريق، كذا قال علي بن المدينى وغيره. وقال الخطابي: لا أعلم خلافاً بين أهل الحديث في ذلك، مع أنه قد روی من حدیث أبي سعید وغیره، وقد قيل إنه قد روی من طرق كثيرة، لكن لا يصح من ذلك شيء عند الحفاظ. ثم روأه عن الأنصاري الخلق الكثير والجم الغفير، فقيل: روأه عنه أكثر من مائتي راو، وقيل: روأه عنه سبعمائة راو، ومن أعيانهم: مالك، والثورى، والأوزاعى، وابن المبارك، والليث بن سعد وحماد بن زيد، وشعبة، وابن عيينة، وغيرهم. واتفق العلماء على صحته وتلقى بالقبول».

(٢) شرح علل الترمذى (٢/٦٣١ إلى ٦٤٣).



وهو أن يكون الحديث في نفسه مشهوراً لكن يزيد بعض الرواية في متنه زيادة تستغرب.

وقد ذكر الترمذى أن الزيادة إن كانت من حافظ يعتمد على حفظه فإنها تقبل، يعني: وإن كان الذي زاد ثقة لا يعتمد على حفظه لا تقبل زиادته.

وهذا - أيضاً - ظاهر كلام الإمام أحمد، قال في رواية صالح: «قد أنكر على مالك هذا الحديث -يعني زيادته «من المسلمين»-، ومالك إذا انفرد بحديث هو ثقة، وما قال أحد ممن قال بالرأي أثبت منه -يعني في الحديث-.».

وقال: «قد رواه العمري الصغير والجمحي ومالك».

فذكر أحمد أن مالكاً يقبل تفرده، وعلل بزيادته في التشكيت على غيره، وبأنه قد توبع على هذه الزيادة.

وقد ذكرنا هذه الزيادة، ومن تابع مالكاً عليها في كتاب الزكاة ولا تخرج بالمتابعة عن أن تكون زиادة من بعض الرواية، لأن عامة أصحاب نافع لم يذكروها.

وقد قال أحمد في رواية عنه: «كنت أتثيب حديث مالك «من المسلمين» يعني حتى وجده من حديث العمريين قيل له: أمحفوظ هو عندك «من المسلمين»؟ قال: نعم».

وهذه الرواية تدل على توقفه في زيادة واحد من الثقات، ولو كان مثل مالك، حتى يتبع على تلك الزيادة، وتدل على أن متابعة مثل العمري لمالك مما يقوى روایة مالك، ويزيل عن حديثه الشذوذ والإنكار.

وسيأتي فيما بعد -إن شاء الله- عن يحيى القطان نحو ذلك أيضاً.

وكلام الترمذى هنا يدل على خلاف ذلك وأن العبرة برواية مالك، وأنه لا عبرة ممن تابعه ممن لا يعتمد على حفظه.



وفي حديث ابن عمر في صدقة الفطر زيادات آخر لا ثبت، منها ذكر القمح، وكذلك في حديث أبي سعيد في صدقة الفطر زيادات، وقد ذكرنا ذلك كله مستوفى في كتاب الزكاة.

وقال أحمد أيضاً في حديث ابن فضيل عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن أبي عطية، عن عائشة في تلية النبي ﷺ وذكر فيها: «والملك لا شريك لك»، قال أحمد: «وهم ابن فضيل في هذه الزيادة، ولا تعرف هذه عن عائشة، إنما تعرف عن ابن عمر»، وذكر أن أبا معاوية روى الحديث عن الأعمش بدونها، وخرج له البخاري بدونها أيضاً من طريق الثوري، عن الأعمش وقال: «تابعه أبو معاوية».

قال الخلال: «أبو عبد الله لا يعبأ بمن خالف أبا معاوية في الأعمش إلا أن يكون الثوري»، وذكر أن هذه الزيادة رواها ابن نمير وغيره أيضاً - عن الأعمش.

وكذلك قال أحمد في رواية الميموني حديث أبي هريرة في الاستسقاء: «يرويه ابن أبي عروبة، وأما شعبة وهمام فلم يذكره، ولا أذهب إلى الاستسقاء».

فالذى يدل عليه كلام الإمام أحمد في هذا الباب: إن زيادة الثقة للفظة في الحديث من بين الثقات إن لم يكن مبرزاً في الحفظ والتثبت على غيره ممن لم يذكر الزيادة، ولم يتبع عليها، فلا يقبل تفرده، وإن كان ثقة مبرزاً في الحفظ على من لم يذكرها ففيه عنه روایتان، لأنه قال مرة في زيادة مالك «من المسلمين»: «كنت أتباه به حتى وجدته من حديث العمريين».

وقال مرة: «إذا انفرد مالك بحديث هو ثقة، وما قال أحد بالرأي أثبت منه».

وقال في حديث أبى يموم عن نافع، عن ابن عمر المرفوع: من حلف فقال: إن شاء الله فلا حنت عليه»: «خالقه الناس، عبيد الله وغيره فووقفوه».



وأما أصحابنا الفقهاء، فذكروا في كتب أصول الفقه في هذه المسألة روایتين عن أَحْمَدَ: بِالْقِبُولِ مُطْلَقاً، وَعَدْهُ مُطْلَقاً، وَلَمْ يَذْكُرُوا نِصَارَاهُ بِالْقِبُولِ مُطْلَقاً مَعَ أَنَّهُمْ رَجُحُوا هَذَا الْقُولُ، وَلَمْ يَذْكُرُوا بِهِ نِصَارَاهُ عَنْ أَحْمَدَ، وَإِنَّمَا اعْتَدُوا عَلَى كَلَامِهِ، لَا يَدْلِي عَلَى ذَلِكَ، مِثْلُ قَوْلِهِ فِي فَوَاتِ الْحِجَّةِ: جَاءَ فِيهِ رَوَایَتَانِ، إِحْدَاهُمَا: فِيهِ زِيَادَةُ دَمٍ، قَالَ: وَالْزَائِدُ أُولَئِنَّ أَنْ يُؤْخَذُ وَهَذَا لَيْسُ مَمَّا نَحْنُ فِيهِ، إِنَّ مَرَادَهُ أَنَّ الصَّحَابَةَ رَوَى بَعْضُهُمْ فِيمَنْ يَفْوِتُهُ الْحِجَّةُ أَنَّ عَلَيْهِ الْقَضَاءِ، وَعَنْ بَعْضِهِمْ عَلَيْهِ الْقَضَاءُ مَعَ الدَّمِ، فَأَخْذَ بِقَوْلِ مَنْ زَادَ الدَّمَ، فَإِذَا رَوَى حَدِيثَيْنِ مُسْتَقْلَانِ فِي حَادِثَةٍ، وَفِي أَحَدِهِمَا زِيَادَةً فَإِنَّهَا تَقْبِلُ مِنَ الثَّقَةِ، كَمَا لَوْ انْفَرَدَتِ الثَّقَةُ بِأَصْلِ الْحَدِيثِ، وَلَيْسُ هَذَا مِنْ بَابِ زِيَادَةِ الثَّقَةِ، وَلَا سِيمَا إِذَا كَانَ الْحَدِيثَيْنِ مُوقَفَيْنِ عَنْ صَحَابَيْنِ، وَإِنَّمَا قَدْ يَكُونُ أَحْيَانًا مِنْ بَابِ الْمُطْلَقِ وَالْمُقِيدِ.

وأما مسألة زيادة الثقة التي نتكلّم فيها هنا فصورتها: أن يروي جماعة حديثاً واحداً بإسناد واحد، ومن واسع فizyid بعض الرواية فيه زيادة، لم يذكرها بقية الرواية.

ومن الأصحاب من قال في هذه المسألة: إن تعدد المجلس الذي نقل فيه الحديث قبلت الزيادة وإن كان المجلس واحداً وكان الذي ترك الزيادة جماعة لا يجوز عليهم الوهم لم تقبل الزيادة وإن كان ناقل الزيادة جماعة كثيرة قبلت، وإن كان راوي الزيادة واحداً والنقصان واحداً قد أشهراهما وأوثقاهما في الحفظ والضبط.

قالوا: وإن خالفت الزيادة ظاهر المزيد عليه لم تقبل، وحملوا كلام أَحْمَدَ في حديث السعاية على ذلك.

وليس في كلام أَحْمَدَ تعرّض لشيء من هذا التفصيل، وإنما يدل كلامه على ما ذكرناه أولاً.





وأما الفرق بين أن يكون المجلس متعددًا أو متعددًا فإنه مأخذ ذكره بعضهم في حديث أبي موسى «في النكاح بلا ولی» فإن شعبة وسفيان أرسلاه عن أبي إسحاق، عن أبي بردة وإسرائيل وصله. ويقال إن سماع شعبة وسفيان كان واحدًا، والذين وصلوه جماعة، فالظاهر أنهم سمعوه في مجالس متعددة، وقد أشار الترمذى إلى هذا في كتاب النكاح، كما تقدم.

وحكى أصحابنا الفقهاء عن أكثر الفقهاء والمتكلمين قبول الزيادة إذا كانت من ثقة، ولم تخالف المزيد وهو قول الشافعى.
وعن أبي حنيفة أنها لا تقبل.

وعن أصحاب مالك في ذلك وجهان.

وفي حكاية ذلك عن الشافعى نظر، فإنه قال في الشاذ: هو أن يروي ما يخالف الثقات. وهذا يدل على أن الثقة إذا انفرد عن الثقات بشيء أنه يكون ما انفرد به عنهم شادًا غير مقبول، والله أعلم.

ولا فرق في الزيادة بين الإسناد والمتن، كما ذكرنا في حديث النكاح بلا ولی، وقد تكرر في هذا الكتاب ذكر الاختلاف في الوصل والإرسال، والوقف والرفع، وكلام أحمد وغيره من الحفاظ يدور على اعتبار قول الأوثق في ذلك، والأحفظ - أيضًا -

وقد قال أحمد في حديث أنسده حماد بن سلمة: «أي شيء ينفع وغيره يرسله؟».
وذكر الحاكم أن أئمة الحديث على أن القول قول الأكثرین، الذين أرسلاوا الحديث.

وهذا يخالف تصرفه في المستدرک.



وقد صنف في ذلك الحافظ أبو بكر الخطيب مصنفاً حسناً سماه «تمييز المزيد في متصل الأسانيد» وقسمه قسمين: أحدهما: ما حكم فيه بصحة ذكر الزيادة في الإسناد، وتركها.

والثاني: ما حكم فيه برد الزيادة وعدم قبولها.

ثم إن الخطيب تناقض، فذكر في كتاب الكفاية للناس مذاهب في اختلاف الرواية في إرسال الحديث ووصله، كلها لا تعرف عن أحد من متقدمي الحفاظ إنما هي مأخوذة من كتب المتكلمين، ثم إنه اختار أن الزيادة من الثقة تقبل مطلقاً، كما نصره المتكلمون وكثير من الفقهاء.

وهذا يخالف تصرفه في كتاب «تمييز المزيد».

وقد عاب تصرفه في كتاب «تمييز المزيد» بعض محدثي الفقهاء، وطمع فيه لموافقتهم في كتاب الكفاية، وذكر في الكفاية حكاية عن البخاري، أنه سئل عن حديث أبي إسحاق في «النكاح بلا ولد».

قال: «الزيادة من الثقة مقبولة، وإسرائيل ثقة».

وهذه الحكاية إن صحت فإنما مراده الزيادة في هذا الحديث. وإنما فمن تأمل كتاب تاريخ البخاري تبين له قطعاً أنه لم يكن يرى أن زيادة كل ثقة في الإسناد مقبولة.

وهكذا الدارقطني يذكر في بعض المواقع أن الزيادة من الثقة مقبولة، ثم يرد في أكثر المواقع زيادات كثيرة من الثقات، ويرجع الإرسال على الإسناد.

فدل على أن مرادهم زيادة الثقة في مثل تلك المواقع الخاصة، وهي إذا كان الثقة مبرزاً في الحفظ.

وقال الدارقطني في حديث زاد في إسناده رجلان ثقتان رجالاً، وخالفهما الثوري فلم



يذكره، قال: «لولا أن الثوري خالف لكان القول قول من زاد فيه، لأن زيادة الثقة مقبولة».

وهذا تصريح بأنه إنما يقبل زيادة الثقة إذا لم يخالفه من هو أحفظ عنه.

وأما الزيادة في المتن وألفاظ الحديث:

فأبو داود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في كتاب السنن أكثر الناس اعتماء بذلك، وهو مما يعتني به محدثو الفقهاء.

قال الحاكم: «هذا مما يعز وجوده، ويقل في أهل الصنعة من يحفظه: وقد كان أبو بكر بن زياد النيسابوري الفقيه ببغداد يذكر بذلك، وأبو نعيم عبد الملك بن محمد بن عدي الجرجاني بخراسان، وبعدهما شيخنا أبو الوليد، يعني حسان بن محمد القرشي».

وذكر الحاكم لذلك أمثلة منها:

حديث الوليد بن العizar عن أبي عمرو الشيباني، عن ابن مسعود: سألت النبي ﷺ أي العمل أفضل، قال: «الصلوة لأول وقتها».

وقال: «هذه الزيادة لم يذكرها غير بندار والحسن بن مكرم، وهما ثقتان، عن عثمان بن عمر، عن مالك بن مغول، عن الوليد بن العizar، عن أبي عمر الشيباني».

وقال الدارقطني: «ما رأيت أحفظ من أبي بكر بن زياد: كان يعرف زيادات الألفاظ في المتن».

قال: «وكنا في مجلس فيه أبو طالب والجعابي وغيرهما، فجاء فقيه فسأل: من روى عن النبي ﷺ «وجعل تربتها طهوراً» فلم يجيئه، ثم قاموا، وسألوا أبا بكر بن زياد، فقال: نعم، حدثنا فلان، وسرد الحديث».

والحديث خرجه مسلم في صحيحه، من حديث حذيفة، وخرجه ابن خزيمة في صحيحه ولفظه.



«وَجَعَلَ تِرَابَهَا لَنَا طَهُورًا».

وقد تقدم الحديث في كتاب الصلاة، «في باب ما جاء أن الأرض كلها مسجد». وهذا - أيضاً - ليس مما نحن فيه، لأن حديث حذيفة لم يرد بإسقاط هذه اللفظة وإثباتها، وإنما وردت هذه اللفظة فيه، وأكثر الأحاديث فيها «وَجَعَلْتَ لَنَا الْأَرْضَ مسجداً وطهوراً».

وليس هذا من باب المطلق والمقييد، كما ظنه بعضهم، وإنما هو من باب تخصيص بعض أفراد العموم بالذكر، ولا يقتضي ذلك التخصيص: إلا عند من يرى التخصيص بالمفهوم.

ويرى أن لقب مفهوماً معتبراً.

ومن الزيادات الغريبة في المتن:

- زيادة من زاد في حديث صفوان بن عسال «في المسح على الخفين»: ثم يحدث بعد ذلك وضوءاً.

- زيادة من زاد في حديث «إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة إلا المكتوبة»، قالوا: يا رسول الله، ولا ركعتي الفجر؟ قال: «ولا ركعتي الفجر».

وقد ذكرنا الحديدين في موضوعهما من الكتاب، وهما زياداتان ضعيفتان.

وقد ذكر مسلم في كتاب التمييز حديث أيمن بن نابل، عن أبي الزبير عن جابر:

أن النبي ﷺ كان يقول في التشهد: بسم الله وبالله، والتحيات الله» الحديث.

وذكر أن زيادة التسمية في التشهد تفرد بها أيمن بن نابل، وزاد في آخر التشهد: «وأسأل الله الجنة، وأعوذ به من النار».





وذكر أن الحفاظ رواه عن أبي الزبير، عن طاوس، عن أبي عباس بدون هاتين الزيادتين، قال: «والزيادة في الأخبار لا تلزم إلا عن الحفاظ الذين لم يكثر عليهم الوهم في حفظهم».

وذكر مسلم - أيضاً - في هذا الكتاب رواية من روى من الكوفيين ممن روى حديث ابن عمر في سؤال جبريل للنبي ﷺ عن شرائع الإسلام فأسقطوا من الإسناد عمر، وزاد في المتن ذكر الشرائع، قال مسلم في هذه الزيادة: «هي غير مقبولة، لمخالفة من هو أحفظ منهم من الكوفيين كسفيان، ولمخالفة أهل البصرة لهم قاطبة، فلم يذكروا هذه الزيادة، وإنما ذكرها طائفة من المرجئة ليشيدوا بها مذهبهم».

وأما زيادة عمر في الإسناد، فقال:

«أهل البصرة أثبتت، وهم له أحفظ من أهل الكوفة إذ هم الزائدون في الإسناد عمر، ولم يحفظه الكوفيون، والحديث للزائد والحافظ، لأنه في معنى الشاهد الذي حفظ في شهادته ما لم يحفظ صاحبه».

وهذا القياس الذي ذكره ليس بجيد، لأنه لو كان كذلك لقبلت زيادة كل ثقة، زاد في روايته، كما يقبل ذلك في الشهادة، وليس ذلك قول مسلم، ولا قول أئمة الحفاظ - والله أعلم - وإنما قبلت زيادة أهل البصرة في الإسناد لعمر لأنهم أحفظ وأوثق ممن تركه من الكوفيين، وفي كلامه ما يدل على أن صاحب الهوى إذا روى ما يغضد هواه فإنه لا يقبل منه، لا سيما إذا انفرد بذلك.



نوع من الغريب [أن يكون الحديث محفوظاً و معروفاً عن بعض الصحابة، ثم

يتفرد رأيُه بروايته عن صحابي آخر]:

قال ابن رجب^(١):

هذا نوع آخر من الغريب.

وهو أن يكون الحديث يروى عن النبي ﷺ من طرق معروفة، ويروى عن بعض الصحابة من وجه يستغرب عنه بحيث لا يعرف حديثه إلا من ذلك الوجه.

وقد ذكر الترمذى لهذا النوع مثالين:

١- أحدهما: حديث أبي كريب، عن أبيأسامة، عن بريد بن عبد الله بن أبيبردة، عن جده، عن أبيه أبي موسى، عن النبي ﷺ «المؤمن يأكل في معه واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء».

فهذا المتن معروف عن النبي ﷺ من وجوه متعددة وقد خرجاه في الصحيحين من حديث أبي هريرة، ومن حديث ابن عمر، عن النبي ﷺ.

وأما حديث أبي موسى هذا:

فخرجه مسلم، عن أبي كريب، وقد استغربه غير واحد من هذا الوجه وذكروا أن أبا كريب تفرد به، منهم البخاري وأبو زرعة.

وذكر لأبي زرعة من رواه عن أبيأسامة غير أبي كريب، فكانه أشار إلى أنهم أخذوه منه، وحسين بن الأسود كان يتهم بسرقة الحديث، وأبو هشام فيه ضعف أيضاً.

(١) شرح علل الترمذى (٦٤٥ إلى ٦٤٨).





وقد ذكرنا كلام أبي زرعة في هذا في كتاب الأطعمة وإنكاره على أبي السائب وأبي هشام روايته، وظاهر كلام أحمد يدل على استنكار هذا الحديث أيضاً.
قال أبو داود:

«سمعت أحمد وذكر له حديث بريد هذا، فقال أحمد:

يطلبون حديثاً من ثلاثين وجهاً، أحاديث ضعيفة، وجعل ينكر طلب الطرق نحو هذا، قال: هذا شيء لا تنتفعون به، أو نحو هذا الكلام».

وإنما كره أحمد تطلب الطرق الغريبة الشاذة المنكرة، وأما الطرق الصحيحة المحفوظة فإنه كان يحث على طلبها، كما ذكرناه عنه في أول الكتاب.

وما حكاه الترمذى عن البخارى هنا أنه قال: «كنا نرى أن أبا كريباً أخذ هذا عن أبي اسامة في المذاكرة»، فهو تعليل للحديث، فإن أبا اسامة لم يرو هذا الحديث عنه أحد من الثقات غير أبي كريباً.

والمذاكرة يجعل فيها تسامح، بخلاف حال السمع، أو الإملاء، وكذلك لم يروه أحد عن بريد غير أبي اسامة.

- ٩ - المثال الثاني:

حديث شيبة، عن شعبة عن بكير بن عطاء، عن عبد الرحمن بن يعمر، عن النبي ﷺ: «أنه نهى عن الدباء والمزفت».

فإن نهى النبي ﷺ عن الانتباد في الدباء والمزفت صحيح ثابت عنه، رواه عنه جماعة كثيرة من أصحابه.

وأما رواية عبد الرحمن بن يعمر عنه:

غريبة جداً، ولا تُعرف إلا بهذا الإسناد، تفرد بها شيبة عن شعبة، عن بكير بن عطاء، عنه.



وعند شعبة بهذا الإسناد، عن عبد الرحمن بن يعمر، عن النبي ﷺ أنه قال: «الحج عرفة» في حديث ذكره، فهذا المتن هو الذي يعرف بهذا الإسناد. وأما حديث النبي عن الدباء والمزفت، فهو بهذا الإسناد غريب جدًا، وقد أنكره على شبابه طوائف من الأئمة، منهم الإمام أحمد، والبخاري وأبو حاتم، وابن عدي. وأما ابن المديني فإنه سُئل عنه، فقال: «لا ينكر لمن سمع من شعبة» -يعني حديثاً كثيراً- أن ينفرد بحديث غريب. وقال أَحْمَدُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ: «إِنَّمَا رَوَى شَعْبَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ حَدِيثَ الْحَجَّ»، يشير إلى أنه لا يعرف بهذا الإسناد غير حديث الحج.

وقد سبق ذكر هذا الحديث، مع الكلام عليه في كتاب الأشربة والله أعلم.

نوع آخر من الغريب الغريب [أن يكون الحديث محفوظاً ومعرفواً عن

الصحابي من طريق أو عدة طرق، ثم يتفرد راوٍ بروايته عن نفس الصحابي ولكن

[بإسناد آخر يتفرد به]:

قال ابن رجب^(١):

هذا نوع آخر من الغريب.

وهو أن يكون الحديث عن النبي ﷺ معروفاً من روایة صاحبی عنہ من طريق أو من طرق، ثم يُروى عن ذلك الصحابي من وجه آخر، يُستغرب من ذلك الوجه خاصة عنه:

(١) شرح علل الترمذى (٢/ ٦٥٣ إلى ٦٥٥).



مثل:

ما ذكر الترمذى ههنا من حديث يحيى بن أبي كثیر، عن أبي سعید مولى المھری، عن حمزة بن سفینة عن السائب، عن عائشة، عن النبی ﷺ .^(١)

وهذا الحديث إنما يعرف من روایة عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي الحافظ، الذي خرجه الترمذى هنا عنه، ذكر أن البخاري كان يحدث به عنه.

وقد ذكره البخاري في تاريخه عنه، فقال:

«قال عبد الله، (أنا) مروان، عن معاوية»، فذكره.

وخرجه بقى بن مخلد في مسنده عن عبد الله الدارمي أيضاً.

وذكر الترمذى عن الدارمي أن أهل العراق كانوا يستغربون من حديثه هذا الحديث.

وحمزة بن سفينة الذي يرويه عن السائب بن يزيد شيخ بصرى ذكره ابن حبان في ثقاته.

وهذا الحديث مروي من وجوه متعددة عن عائشة، أنها صدقـت أبا هريرة بما حدث به عن النبـي ﷺ من هذا الحديث.

وأما من حديث السائب بن يزيد عنها فلا يعرف إلا من هذا الوجه.

(١) حديث: «من صلـى علـى جـنـازـة فـلـه قـيرـاطـ، وـمـن اـنـظـر دـفـنـها فـلـه قـيرـاطـانـ».



رسم توضيحي لمقصد الترمذى وابن رجب

المستغرب:
رواية عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، عن مروان بن محمد، عن معاوية بن سلام، عن يحيى بن أبي كثير، حدثني أبو سعيد، مولى المهرى عن حمزة بن سفينة، عن السائب بن يزيد، أنه سمع عائشة، تحدث عن النبي ﷺ

المعروف:
المعروف من وجوه متعددة عن عائشة، أنها صدقت أبا هريرة بما حدث به عن النبي - ﷺ - من هذا الحديث.

ومما كان يستغرب من حديث الدارمي - أيضاً - بالعراق حديثه عن يحيى بن حسان عن سليمان بن بلال عن هشام، عن أبيه، عن عائشة، عن النبي ﷺ: «نعم الإدام الخل».

وقد خرجه الترمذى في كتاب الأطعمة من كتابه هذا، ومسلم في صحيحه كلاهما عن الدارمى به.

وقد سبق الكلام عليه في موضعه، وذكرنا أن كثيراً من الحفاظ استنكروه، على سليمان بن بلال منهم أحمد، وأبو حاتم، وأحمد بن صالح، وغيرهم. وكذلك قال جماعة منهم في حديث: «بيت لا تمر فيه جياع أهله». بهذا الإسناد، ولكن هذا من نوع الغريب المذكور قبل هذا، فإنه غريب من حديث عائشة عن النبي ﷺ على أنه قد روی من وجه آخر عنها، وهو ضعيف.

والحديث معروف من حديث جابر عن النبي ﷺ.

قال أبو عيسى رحمه الله:

«حدثنا أبو حفص عمرو بن علي، (ثنا) يحيى بن سعيد القطان، (ثنا) المغيرة بن





أبى قرة السدوسي، قال: سمعت أنس بن مالك يقول: قال رجل: يا رسول الله أعقلها وأتوكل، أو أطلقها وأتوكل؟ قال: «أعقلها وتوكل».

قال عمرو بن علي: قال يحيى بن سعيد: وهذا عندي حديث منكر».

قال أبو عيسى:

«وهذا حديث غريب من هذا الوجه، لا نعرفه من حديث أنس بن مالك إلا من هذا الوجه. وقد روئ عن عمرو بن أمية الضمري عن النبي ﷺ نحو هذا».

حديث أنس هذا قد خرجه الترمذى فيما تقدم - أيضاً - في أواخر كتاب الزهد، وسبق هناك ذكره، وذكر حديث عمرو بن أمية الضمري - أيضاً -

وحدث أنس قد رواه غير واحد عن المغيرة بن أبي قرة، عن أنس، وقد تفرد به المغيرة عنه، ولهذا غربة الترمذى من حديث أنس.

وقال يحيى القطان: هو عندي منكر.

فهذا الحديث من الغرائب المنكرة.

المشاركة في رواية الوجه الذي رواه الحفاظ عن راوٍ ما، ثم التفرد برواية إسناد

مغاير:

قال ابن رجب :

قاعدة:

إذا روى الحفاظ الأثبات حديثاً بإسناد واحد، وانفرد واحد منهم بإسناد آخر،

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٨٣٨ إلى ٨٤٥).



فإن كان المنفرد ثقة حافظاً، فحكمه قريب من حكم زيادة الثقة، في الأسانيد أو في المتنون، وقد تقدم الكلام على ذلك.

وقد تردد الحفاظ كثيراً في مثل هذا، هل يرد قول من تفرد بذلك الإسناد لمخالفة الأكثرين له؟

أم يقبل قوله لثقة وحفظه؟

ويقوى قبول قوله إن كان المروي عنه واسع الحديث، يمكن أن يحمل الحديث من طرق عديدة كالزهري، والشوري، وشعبة، والأعمش.

ومثال ذلك: ما روى أصحاب الأعمش مثل وكيع، وعيسي بن يونس، وعلي بن مسهر، وعبد الواحد بن زياد، وغيرهم عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله أنه كان مع النبي ﷺ في حرث المدينة، فمر على نفر من اليهود، فسألوه عن الروح الحديث.

وخالفهم ابن إدريس، فرواه عن الأعمش عن عبد الله بن مرة، عن مسروق عن عبد الله، ولم يتبع عليه فصححت طائفة الروايتين عن الأعمش.

وخرج له مسلم من الوجهين.

وقال الدارقطني، لعلهما محفوظان وابن إدريس من الأثبات، ولم يتبع على هذا القول.

قلت:

ومما يشهد لصحة ذلك أن ابن إدريس روى الحديث بالإسناد الأول أيضاً، وهذا مما يستدل به الأئمة كثيراً على صحة روایة من انفرد بالإسناد إذا روى الحديث



بإسناد الذي روئي به الجماعة، فخرجه ابن أبي خيثمة في كتابه: ثنا عبد الله بن محمد أبو عبد الرحمن الكرماني كتب عنه بكفربيا، ثنا عبد الله بن إدريس، عن الأعمش، عن إبراهيم عن علقة عن عبد الله قال: إني لأمشي مع النبي ﷺ فذكره.

مثال آخر:

روى أصحاب الزهرى، عن الزهرى، عن عبيد الله بن عبد الله، عن ابن عباس عن ميمونة عن النبي ﷺ «حديث الفارة في السمن».

ورواه معمر عن الزهرى عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

فمن الحفاظ من صحة كلا القولين، ومنهم الإمام أحمد، ومحمد بن يحيى الذهلي، وغيرهما.

ومنهم من حكم بغلط معمر، لأنفراده بهذا الإسناد، منهم البخارى، والترمذى، وأبو حاتم، وغيرهم.

وذكر الذهلي أن سعيد بن أبي هلال تابع معمراً على روايته عن الزهرى، عن سعيد بن المسيب، إلا أنه أرسله ولم يذكر أبا هريرة.

ويدل على صحة رواية معمر أنه رواه بالإسنادين كليهما.

وأما لفظ الحديث بالتفريق بين الجامد والمائع فقد ذكره معمر عن الزهرى بالإسنادين معاً.

وتابعه الأوزاعي عن الزهرى، فرواه عن عبيد الله عن ابن عباس.

وكذلك رواه إسحاق بن راهويه، عن سفيان بن عيينة، عن الزهرى لكنه حمل حديث ابن عيينة على حديث معمر.



وقد سبق ذلك كله مستوفى في كتاب الأطعمة.

فاما إن كان المنفرد عن الحفاظ سيء الحفظ، فإنه لا يعبأ بانفراده، ويُحكم عليه

باللهم.

مثال ذلك:

أن أصحاب الزهرى رروا عن الزهرى، عن حميد بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ في قصة المجامع فى رمضان.

ورواه هشام بن سعد، عن الزهرى، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، فحكم الأئمة بأنه وهم في ذلك.

إإن كان المنفرد عن الحفاظ، مع سوء حفظه قد سلك الطريق المشهور، والحفظ يخالفونه، فإنه لا يكاد يرتات في وهمه وخطئه، لأن الطريق المشهور تسقى إليه الألسنة والأوهام كثيراً، فيسلكه من لا يحفظ.

ومثال ذلك:

روى حماد بن سلمة، عن ثابت، عن حبيب بن أبي سبعة الضبيسي، عن الحارث أن رجلاً قال: يا رسول الله إني أحب فلاناً.

قال: أعلمته؟ قال: لا، الحديث.

هكذا رواه حماد بن سلمة، وهو أحافظ أصحاب ثابت، وأثبتهم في حديثه، كما سبق. وخالقه من لم يكن في حفظه بذلك من الشيوخ الرواة عن ثابت كمبارك بن فضالة، وحسين بن واقد، ونحوهما، فرووه عن ثابت، عن أنس عن النبي ﷺ.



و حكم الحفاظ هنا بصحة قول حماد، و خطأ من خالقه، منهم أبو حاتم، والنسائي، والدارقطني.

قال أبو حاتم: «مبارك لزم الطريق، يعني أن روایة ثابت عن أنس سلسلة معروفة، مشهورة، تسبق إليها الألسنة والأوهام، فيسلكها من قل حفظه، بخلاف ما قاله حماد بن سلمة، فإن في إسناده ما يستغرب فلا يحفظه إلا حافظ».

وأبو حاتم كثيراً ما يعلل الأحاديث بمثل هذا وكذلك غيره من الأئمة.

وقد سبق إلى نحو ذلك ابن عيينة وابن مهدي، فإن مالكا روى عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار عن النبي ﷺ قال: «أنا وكافل اليتيم في الجنة كهذه من هذه».

و خالفه ابن عيينة، فرواه عن صفوان بن سليم عن أنسية عن أم سعيد بنت مرة الفهرية، عن أبيها، عن النبي ﷺ.

ورجح الحفاظ كأبي زرعة، وأبى حاتم قول ابن عيينة في هذا الإسناد على قول مالك.

قال الحميدى:

«قيل لسفيان: إن عبد الرحمن بن مهدي يقول: إن سفيان أصوب في هذا الحديث من مالك. قال سفيان: وما يدرى، أدرك سفيان صفوان؟ قالوا: لا، لكنه قال: إن مالكا قال: عن صفوان، عن عطاء بن يسار. وقال سفيان: عن أنسية عن أم سعيد بنت مرة، عن أبيها، فمن أين جاء بهذا الإسناد؟.



فقال سفيان: ما أحسن ما قال. لو قال لنا صفوان، عن عطاء بن يسار كان أهون علينا من أن يجيء بهذا الإسناد الشديد».

ومن ذلك:

أن حصين بن عبد الرحمن روى عن عمرو بن مرة، عن علقة بن وائل، عن أبيه، عن النبي ﷺ حديث رفع اليدين في الصلاة، ورواه شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري، عن عبد الرحمن اليمحمسي، عن وائل بن حجر، عن النبي ﷺ.

وسئل عن ذلك أحمد، فقال: «شعبة أثبت في عمرو بن مرة من حصين. القول قول شعبة. من أين يقع شعبة عن أبي البختري، عن عبد الرحمن اليمحمسي عن وائل؟».

يشير إلى أن هذا إسناد غريب لا يحفظه إلا حافظ، بخلاف علقة بن وائل، عن أبيه، فإنه طريق مشهور.

وأعلم أن هذا كله إذا علم أن الحديث الذي اختلف في إسناده حديث واحد، فإن ظهر أنه حديثان بإسنادين، لم يحكم بخطأ أحدهما.

وعالمة ذلك أن يكون في أحدهما زيادة على الآخر، أو نقص منه، أو تغير - يستدل به على أنه حديث آخر، فهذا يقول علي بن المديني وغيره من أئمة الصنعة: هما حديثان بإسنادين.

وقد ذكرنا كلام ابن المديني في ذلك، في باب صفة الصلاة على النبي ﷺ من كتاب الصلاة.

وكثير من الحفاظ كالدارقطني وغيره لا يراغون ذلك، ويحكمون بخطأ أحد الإسنادين وإن اختلف لفظ الحدثين إذا رجع إلى معنى متقارب.



وابن المديني ونحوه إنما يقولون: هما حديثان بإسنادين إذا احتمل ذلك، وكان متن ذلك الحديث يروى عن النبي ﷺ من وجوه متعددة: كحديث الصلاة على النبي ﷺ فأما ما لا يعرف إلا بإسناد واحد، فهذا يبعد فيه ذلك.

وكذلك حديث الأعمش، عن أبي سفيان عن جابر في هدي النبي ﷺ الغنم المقلدة.



وتحديثه عن إبراهيم، عن الأسود، عن عائشة، في هدي النبي ﷺ الغنم.

فمن الحفاظ من قال: الصحيح حديث عائشة، وحديث جابر وهم.

ومنهم من قال: هما حديثان مختلفان، في أحدهما التقليد وليس في الآخر، ومنهم أبو حاتم الرازي.

وقد سبق ذلك في كتاب الحج.





الإعلال بالمشابهة أو عدم المشابهة

مشابهة أحاديث معقل بن عبيد الله لأحاديث ابن لهيعة:

قال ابن رجب عن معقل بن عبيد الله ^(١):

ثقة، كان أحمد يضعف حديثه عن أبي الزبير خاصة ويقول: «يشبه حديثه حديث ابن لهيعة».

ومن أراد حقيقة الوقوف على ذلك فلينظر إلى أحاديثه عن أبي الزبير، فإنه يجدها عند ابن لهيعة يرويها عن أبي الزبير كما يرويها معقل سواء.

وقال أيضًا ^(٢):

معقل بن عبيد الله الجزري:

قد سبق قول الإمام أحمد أن حديثه عن أبي الزبير يشبه حديث ابن لهيعة.

وظهر مصدق قول الإمام أحمد أن أحاديثه عن أبي الزبير مثل أحاديث ابن لهيعة سواء، كحديث «اللمعة في الموضوع» وغيره.

وقد كانوا يستدللون باتفاق حديث الرجلين في اللفظ على أن أحدهما أخذه عن صاحبه.

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٧٩٣).

(٢) شرح علل الترمذى (٢ / ٨٦٦ إلى ٨٧٦).



كما قال ابن معين في مطرف بن مازن إنه قابل كتبه عن ابن جريج ومعمر، فإذا هي مثل كتب هشام بن يوسف سواء، وكان هشام يقول: «لم يسمعها من ابن جريج ومعمر، إنما أخذها من كتبى»، قال يحيى: «فعلمت أن مطرباً كذاب»، يعني علم صدق قول هشام عنه.

ومن ذلك قول أحمد وأبي حاتم في أحاديث الدراوردي، عن عبيد الله بن عمر: إنها تشبه أحاديث عبد الله بن عمر.

ومن ذلك ما ذكر البرذعي، قال: قال لي أبو زرعة: خالد بن يزيد المصري، وسعيد بن أبي هلال صدوكان، وربما وقع في قلبي من حسن حديثهما.

قال: وقال لي أبو حاتم: أخاف أن يكون بعضها مراسيل عن ابن أبي فروة وابن سمعان، انتهى.

ومعنى ذلك أنه عرض حديثهما على حديث ابن أبي فروة وابن سمعان فوجده يشبهه ولا يشبه حديث الثقات الذين يحدثان عنهم، فخاف أن يكونا أخذوا حديث ابن أبي فروة وابن سمعان ودلساه عن شيوخهما.

ومن ذلك أن مسلماً خرج في صحيحه عن القواريري عن أبي بكر الحنفي عن عاصم بن محمد العمري، (ثنا) سعيد المقبرى عن أبيه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ، قال: قال الله تعالى: «ابتلى عبدي المؤمن فإن لم يش肯ني إلى عواده أطلقته من أسارى ثم أبدلتة لحمًا خيراً من لحمه».

قال الحافظ أبو الفضل بن عمار الهروي الشهيد رحمه الله:

«هذا حديث منكر، وإنما رواه عاصم بن محمد عن عبد الله بن سعيد المقبرى عن أبيه، وعبد الله بن سعيد شديد الضعف.



قال يحيى القطان: ما رأيت أحداً أضعف منه.

ورواه معاذ بن معاذ، عن عاصم بن محمد، عن عبد الله بن سعيد عن أبيه عن أبي هريرة. وهو يشبه أحاديث عبد الله بن سعيد»، انتهى.

ومن ذلك قول ابن المديني في حديث الفضل بن عباس عن النبي ﷺ في خطبة الوداع الذي رواه القاسم بن يزيد بن عبد الله بن قسيط، عن أبيه، عن عطاء، عن الفضل: إنه يشبه أحاديث القصاص، وليس يشبه أحاديث عطاء بن أبي رباح.

ومنه قول أبي أحمد الحاكم، في حديث علي الطويل في الدعاء، لحفظ القرآن: إنه يشبه أحاديث القصاص.

ومن ذلك حديث يرويه عمرو بن يزيد الرفاء، عن شعبة، عن عمرو بن مرة، عن أبي وائل عن عبد الله عن النبي ﷺ: «ما بال أقوام يشرفون المترفين، ويستخفون بالعادين، ويعملون بالقرآن ما وافق أهوائهم، وما خالف أهوائهم ترکوه...» الحديث.

قال ابن عدي: (هذا يعرف بعمرو بن يزيد عن شعبة، وهو بهذا الإسناد باطل).

قال العقيلي: «ليس لهذا الحديث أصل من حديث شعبة»، قال: «وهذا الكلام عندي - والله أعلم - يشبه كلام عبد الله بن المسور الهاشمي المدائني وكان يضع الحديث. وقد روى عمرو بن مرة عنه، فلعل هذا الشيخ حمله عن رجل عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن المسور مرسلاً، وأحاله على شعبة»، انتهى.

والأمر على ما ذكره العقيلي رحمه الله.

وقد روى عمرو بن مرة، عن ابن المسور المدائني، حديثاً آخر، اصله مرسلاً



عن النبي ﷺ لما نزل قوله تعالى: (فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام)، قال النبي ﷺ إذا دخل النور القلب انسرح وانفسح، الحديث.

فهذا هو أصل الحديث، ثم وصله قوم، وجعلوا له إسناداً موصولاً مع اختلافهم فيه...

قال الدارقطني:

«يرويه عمرو بن مرة واختلف عنه:

- فرواه مالك بن مغول، عن عمرو بن مرة، عن عبيدة، عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قاله: عبد الله بن محمد بن المغيرة تفرد بذلك.

- ورواه زيد بن أبي أنيسة، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله بن مسعود، قاله أبو عبد الرحيم عن زيد.

- وخالفه يزيد بن سنان، فرواه عن زيد، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن الحارث، عن ابن مسعود.

- وقال وكيع، عن المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله. وكلها وهم، والصواب: عن عمرو بن مرة، عن أبي جعفر عبد الله بن المسور مرسلاً، عن النبي ﷺ كذلك قاله الثوري.

وعبد الله بن المسور هذا متوك، وهو عبد الله بن المسور بن عون بن جعفر بن أبي طالب»، انتهى.

والصحيح عن وكيع كما رواه الثوري.

فقد خرجه وكيع في كتاب الزهد، عن المسعودي عن عمرو بن مرة، عن أبي جعفر عبد الله بن مسور عن النبي ﷺ مرسلاً.



وما ذكره الدارقطني عن وكيع لا يثبت عنه.

ومن ذلك ما ذكره عبد الله بن الإمام أحمد في «كتاب العلل».

قال: حدثني أبو معمر، (ثنا) أبوأسامة، قال كنت عند سفيان الثوري فحدثه زائدة، عن شعبة عن سلمة بن كهيل عن سعيد بن جبير: (فصعب من في السماوات ومن في الأرض، إلا ما شاء الله)، قال: هم الشهداء.

فقال له سفيان: إنك لثقة، وإنك لتحدثنا عن ثقة، وما يقبل قلبي إن هذا من حديث سلمة، فدعا بكتاب فكتب: من سفيان بن سعيد إلى شعبة، وجاء كتاب شعبة: من شعبة إلى سفيان: إني لم أحدث بهذا عن سلمة، ولكن حدثني عمارة بن أبي حفصة، عم حجر الهجري، عن سعيد بن جبير.

ومن ذلك أنهم يعرفون الكلام الذي يشبه كلام النبي ﷺ من الكلام الذي لا يشبه كلامه.

قال ابن أبي حاتم الرازي عن أبيه: تعلم صحة الحديث بعده ناقليه، وأن يكون كلاماً يصلح أن يكون مثله كلام النبوة ويعرف سقمه وإنكاره بتفرد من لم تصح عدالته بروايته، والله أعلم.

حذاق النقاد من الحفاظ والإعلال بالمشابهة أو عدم المشابهة:

قال ابن رجب^(١):

حذاق النقاد من الحفاظ لكثرة ممارستهم للحديث، ومعرفتهم بالرجال وأحاديث كل واحد منهم، لهم فهم خاص يفهمون به أن هذا الحديث يشبه حديث

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٨٦١ إلى ٨٦٣).



فلان، ولا يشبه حديث فلان فيعللون الأحاديث بذلك.

وهذا مما لا يعبر عنه بعبارة تحصره، وإنما يرجع فيه أهله إلى مجرد الفهم والمعرفة التي خصوا بها عن سائر أهل العلم، كما سبق ذكره في غير موضع.

فمن ذلك:

- سعيد بن سنان.

ويقال: سنان بن سعيد، يروي عن أنس، ويروی عنه أهل مصر.

قال احمد: «ترك حديثه، حديثه مضطرب».

وقال: يشبه حديثه حديث الحسن، لا يشبه أحاديث أنس، نقله عبد الله بن أحمد عن أبيه.

ومراده:

أن الأحاديث التي يرويها عن أنس مرفوعة إنما تشبه كلام الحسن البصري أو مراسيله.

وقال الجوزجاني: «أحاديثه واهية، لا تشبه أحاديث الناس عن أنس».

- شعيب بن أبي حمزة، عن ابن المنكدر.

روي عنه أحاديث، منها: حديث ابن المنكدر عن جابر مرفوعاً: من قال حين -

يسمع النداء «اللهم رب هذه الدعوة التامة...» الحديث.

وقد خرجه البخاري في صحيحه.

وله علة ذكرها ابن أبي حاتم، عن أبيه قال:

«قد طعن في هذا الحديث، وكان قد عرض شعيب بن أبي حمزة على ابن



المنكدر كتاباً، فأمر بقراءته عليه، فعرف بعضًا، وأنكر بعضًا، وقال لابنه أو ابن أخيه: اكتب هذه الأحاديث.

فروي شعيب ذلك الكتاب، ولم يثبت رواية شعيب تلك الأحاديث على الناس، وعرض على بعض تلك الكتب، فرأيتها مشابهاً لحديث إسحاق بن أبي فروة، وهذا الحديث من تلك الأحاديث».

قلت: ومصداق ذلك ما ذكره أبو حاتم: أن شعيب بن أبي حمزة روى عن ابن المنكدر، عن جابر حديث الاستفتاح في الصلاة بنحو سياق حديث علي.

وروي عن شعيب، عن ابن المنكدر، عن الأعرج، عن محمد بن مسلمة، فرجع الحديث إلى الأعرج.

وإنما رواه الناس عن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن علي بن أبي طالب.

ومن جملة من رواه عن الأعرج بهذا الإسناد إسحاق بن أبي فروة.

وقيل أنه رواه عن عبد الله بن الفضل عن الأعرج.

وروي عن محمد بن حمير، عن شعيب بن أبي حمزة، عن ابن أبي فروة، وابن المنكدر، عن الأعرج، عن محمد بن مسلمة.

ورواه أبو معاوية، عن شعيب، عن إسحاق عن الأعرج، عن عبيد الله بن أبي رافع عن محمد بن مسلمة.

فظهر بهذا أن الحديث عند شعيب عن ابن أبي فروة.



الموضوع

كيف يروي الثقة حديثاً موضوعاً بسند صحيح؟

قال ابن رجب^(١) :

ذكر من سمع من ثقة مع ضعيف فأخذ حديثه وهو لا يشعر:

منهم عثمان بن صالح المصري.

قال البرذعي عن أبي زرعة: «لم يكن عثمان عندي ممن يكذب، لكنه كان يكتب الحديث مع خالد بن نجيج فكان خالد إذا سمعوا من الشيخ أملئ عليهم ما لم يسمعوا قبلوا به، وقد بلّي به أبو صالح أيضاً يعني كاتب الليث في الحديث زهير بن معبد عن سعيد بن المسيب عن جابر، ليس له أصل إنما هو من الحديث خالد بن نجيج».

قلت: وهذا الحديث قد ذكرناه في فضائل الصحابة وذكرنا قول أحمد فيه إنه

موضوع.

وكذا ذكر أبو زرعة وأبو حاتم في عبد الله بن صالح بن أبي صالح أن خالد بن نجيج كان يدس له في كتبه أحاديث.

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٨٦٩).



موضوعات الزاهدين:

قال ابن رجب^(١):

قاعدة:

الصالحون غير العلماء يغلب على حديثهم الوهم والغلط، وقد قال أبو عبد الله بن مندة: «إذا رأيت في حديث: «فلان الزاهد» فاغسل يدك منه». وقال يحيى بن سعيد: «ما رأيت الصالحين أكذب منهم في الحديث». وقد ذكرنا ذلك مستوفى فيما تقدم. والحافظ منهم قليل، فإذا جاء الحديث من جهة أحد منهم، فليتوقف فيه حتى يتبيّن أمره.



^(١) شرح علل الترمذى (٢/٨٣٣).



الناسخ والمنسوخ
والأحاديث غير المعمول بها

الأحاديث التي نَصَّ الترمذى أنها غير معمول بها:

قال ابن رجب^(١):

قال أبو عيسى رَجُلَ اللَّهِ:

«جميع ما في هذا الكتاب من الحديث معمول به، وقد أخذ به بعض أهل العلم،

ما خلا حديثين:

١- حديث ابن عباس رَجُلَ اللَّهِ: أن النبي ﷺ جمع بين الظهر والعصر بالمدينة والمغرب والعشاء من غير خوف ولا سقم».

- وحديث النبي ﷺ أنه قال: «إذا شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد في الرابعة فاقتلوه».

وقد بينا علة الحديثين جميعاً في هذا الكتاب».

وكان مراد الترمذى - رحمه الله تعالى - أحاديث الأحكام.

وقد سبق الكلام على هذين الحديثين اللذين أشار إليهما هنا في موضوعهما في الكتاب.. وذكرنا مسالك العلماء فيهما من النسخ وغيره.

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٣٢٣ - ٣٢٥).



وذكرنا أيضاً عن بعضهم العمل بكل واحد من الحديثين.

وقوله: (قد بينا علة الحديثين جميعاً في الكتاب)، فإنما بين ما قد يستدل به للنسخ، لا أنه بين ضعف الإسناد.

وقد روى الترمذى في كتاب الحج حديث جابر في التلبية عن النساء، ثم ذكر الإجماع على أنه لا يلبي عن النساء، فهذا ينبغي أن يكون حديثاً ثالثاً مما لم يؤخذ به عند الترمذى.

أحاديث أخرى قد ادعى بعضهم أنه لم يعمل بها:

قال ابن رجب^(١):

وقد وردت أحاديث أخرى قد ادعى بعضهم أنه لم ي عمل بها أيضاً، وقد ذكرنا غالباً في هذا الكتاب، فمنها ما خرجه الترمذى وأكثرها لم يخرجه:
- منها حديث: «من غسل ميتاً فليغسل ومن حمله فليتوضاً».

وقد قال الخطابي: «لا أعلم أحداً من العلماء قال بوجوب ذلك»، ولكن القائل باستحبابه يحمله على الندب، وذلك عمل به.

- منها حديث أنه ﷺ: توضأً ثلاثة، وقال: «ومن زاد على هذا أو نقص فقد أساء وظلم».

وقد ذكر مسلم الإجماع على خلافه.

- منها حديث التيمم إلى المناكب والأباط.

^(١) شرح علل الترمذى (١/٣٢٥ إلى ٣٣٠).



- ومنها حديث التيمم إلى نصف الذراعين.
- ومنها حديث الأكل في الصيام بعد الفجر، قال الجوزجاني: «هو حديث قد أعايا العلماء معرفته».
- ومنها حديث أنس في أكل البرد للصائم.
- ومنها حديث ابن أم مكتوم، وأن النبي ﷺ لم يرخص له في ترك الجمعة، مع ما ذكره من ضرره وعدم قائد والسيول، وقد ذكر بعضهم أنه لا يعلم أحداً أخذ بذلك.
- ومنها أحاديث النهي عن كري الأرض، وهي أحاديث صحيحة ثابتة.
- ومنها أحاديث المسح على النعلين ذكره الطحاوي وغيره.
- ومنها حديث أن في خمس وعشرين من الإبل خمس شياه.
- ومنها حديث توريث المولى من أسفل. وقد ذكرنا الكلام عليه.
- ومنها حديث الرضاع، أن لا يحرم إلا عشر رضعات.
- ومنها حديث الطلاق الثلاث جمع.
- ومنها حديث أسماء بن عميس في إحداد المتوفى عنها ثلاثة أيام.
- ومنها حديث سلمة بن المحقق فيمن وقع على جارية امرأته.
- ومنها حديث الذي تزوج امرأة فوجدها حبلًا، فجعل النبي ﷺ لها المهر، وقال: «الولد عبد» لكن قال الخطابي: «لا أعلم أحداً قال باسترافق ولد الزنا».
- ومنها أحاديث متعددة في الحج، مثل:
- حديث النهي عن التمتع.



- وحديث أن المعتمر إذا مسح الركن حل.
- وحديث أن الوقوف بعرفة لا يفوت إلا بطلوع الشمس يوم النحر.
- وحديث أن التحلل برمي الجمرة مشروط بطواف الإفاضة في بقية يوم النحر، وقد حُكِيَ عن عروة القول به.
- وحديث الاضطباع في السعي بين الصفا والمروة.

أحاديث ادعى بعضهم ترك العمل بها وهو خطأ ظاهر:

- قال ابن رجب^(١) :
- وقد ادعى بعضهم ترك العمل بأحاديث أخر وهو خطأ ظاهر:
- كدعوى ابن قتيبة الإجماع على ترك العمل بأحاديث المسح على العمامة.
 - ودعوى بعضهم الإجماع على ترك العمل بأحاديث فسخ الحج إلى العمرة.
 - ودعوى بعضهم الإجماع على ترك العمل بحديث: إذا اختلف المتبایعون والسلعة قائمة فالقول ما قال البائع، أو يترادان البيع.

قال ابن المنذر: «ما علمت أحداً قال بظاهره غير الشعبي».

- وكحديث ابن عباس في دية المكاتب.
- قال الخطابي: «لم يذهب إليه أحد سوى النخعي، وقد روی في ذلك شيء عن علي».

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٣٣٠ إلى ٣٣٦).





وذكر الطحاوى:

- الإجماع على ترك العمل بحديث «إذا اتصف شعبان فلا تصوموا حتى رمضان».

- وعلى ترك العمل بحديث تحريق متاع الغال إلا عن مكحول.

والطحاوى من أكثر الناس دعوى لترك العمل بأحاديث كثيرة، وعامة هذه الأحاديث قد ذكرناها في مواضعها من هذا الكتاب، مع بسط الكلام عليها، فمن أراد الوقوف عليها فليتبعها من مظانها من الكتاب.

وقد ذُكر للثوري ما روي عن عمر قال: «من لم يدرك الصلاة بجمع مع الإمام فلا حج له». فقال الثوري: قد جاءت أحاديث لا يؤخذ بها.

وسنذكر هذا المعنى مستوفى عند الكلام على الحديث الغريب - إن شاء الله تعالى -.



جرح الرواة وتعديلهم

بداية الجرح والتعديل والتقتيس عن أحوال الرواة:

قال ابن رجب^(١):

قال رَجُلَ اللَّهِ:

«حدثنا محمد بن علي بن الحسن بن شقيق، (نا) النضر بن عبد الله الأصم، (انا) إسماعيل بن زكريا، عن عاصم، عن ابن سعيد، عن ابن سيرين، قال: كان في الزمان الأول لا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة، سألوا عن الإسناد لكي يأخذوا حديث أهل السنة، ويدعوا حديث أهل البدع».

هذا الأثر خرجه مسلم في مقدمة كتابه، عن محمد بن الصباح البزار، عن إسماعيل بن زكريا به. ولفظه، قال: لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا: سموا لنا رجالكم فينظر إلى أهل السنة فيؤخذ حديثهم، وينظر إلى أهل البدع فلا يؤخذ حديثهم.

وخرج أبو بكر الخطيب من طريق أحمد بن سياره، (ثنا) النضر بن عبد الله المديني - من مدينة الدخلة - أبو عبد الله الأصم (ثنا) إسماعيل بن زكريا فذكره، وخرج أبو بكر الخطيب من طريق محمد بن حميد الرازى، عن جرير، عن عاصم عن ابن سيرين بنحوه.

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٣٥٦ - ٣٥٧).



وابن سيرين رضي الله عنه هو أول من انتقد الرجال وميز الثقات من غيرهم، وقد روي عنه من غير وجه أنه قال: «إن هذا العلم دين، فانظروا عمن تأخذون دينكم». وفي رواية عنه أنه قال: «إن هذا الحديث دين، فلينظر الرجل عمن يأخذ دينه».

قال يعقوب بن شيبة: قلت لـ يحيى بن معين:

«تعرف أحداً من التابعين كان ينتقي الرجال، كما كان ابن سيرين ينتقيهم؟» فقال - برأسه -: «أي لا».

قال يعقوب: وسمعت علي بن المديني يقول:

«كان ممن ينظر في الحديث ويفتش عن الإسناد، ولا نعرف أحداً أول منه، محمد بن سيرين ثم كان أليوب وابن عون، ثم كان شعبة، ثم كان يحيى بن سعيد، وعبد الرحمن».

قلت لعلي: فمالك بن أنس؟

فقال: أخبرني سفيان بن عيينة، قال: ما كان أشد انتقاء مالك الرجال».

وروى الإمام أحمد، عن جابر بن نوح، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال:

«إنما سُئل عن الإسناد أيام المختار، وسبب هذا: أنه كثر الكذب على علي في تلك الأيام». كما روى شريك، عن أبي إسحاق، قال: سمعت خزيمة بن نصر العبسي، أيام المختار، وهم يقولون ما يقولون من الكذب، وكان من أصحاب علي قال: «ما لهم قاتلهم الله، أي عصابة شانوا؟، وأي حديث أفسدوا؟».

وروى يونس بن أبي إسحاق عن صلة بن زفر العبسي قال: «قاتل الله المختار، أي شيعة أفسد، وأي حديث شان».



الرد على من زعم أن الجرح والتعديل يدخل في الغيبة:

قال ابن رجب^(١):

وقد ظن بعض من لا علم عنده أن ذلك من باب الغيبة، وليس كذلك، فإن ذكر عيب الرجل إذا كان فيه مصلحة، ولو كانت خاصة كالقدح في شهادة شاهد الزور، جائز بغير نزاع، فما كان فيه مصلحة عامة لل المسلمين أولى.

وروى ابن أبي حاتم، بإسناده، عن بهز بن أسد، قال:

«لو أن لرجل على رجل عشرة دراهم، ثم جحده، لم يستطع أخذها منه إلا بشهادتين عدلتين، فدين الله أحق أن يؤخذ في بالعدول».

وكذلك يجوز ذكر العيب إذا كان فيه مصلحة خاصة، كمن يستشير في نكاح أو معاملة، وقد دل عليه:

- قول النبي ﷺ لفاطمة بنت قيس:

«أما معاوية فصعلوك لا مال له، وأما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه».

- وكذلك استشارة النبي ﷺ عليا وأسامة في فراق أهله، لما قال أهل الإفك ما قالوا.

ولهذا كان شعبة يقول:

تعالوا حتى نقتاب في الله ساعة، يعني: نذكر الجرح والتعديل.

وذكر ابن المبارك رجلا فقال: «يُكذب»، فقال له رجل: يا أبا عبد الرحمن، تغتاب؟

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٣٤٨ - ٣٥٣).





قال: «اسكت، إذا لم نبين كيف يعرف الحق من الباطل؟».

وكذا روي عن ابن علية، أنه قال في الجرح: «إن هذا أمانة، ليس بغيبة».

وقال أبو زرعة الدمشقي:

«سمعت أبا مسهر يُسأل عن الرجل يغلط ويهم ويصحف؟

فقال: بِيَّنْ أَمْرَهُ.

فقلت لأبي زرعة: أترى ذلك غيبة؟

قال: لا».

وروى أحمد بن مروان المالكي، (ثنا) عبد الله بن أحمد بن حنبل، قال:
« جاء أبو تراب النخسي إلى أبيه، فجعل أبي يقول: فلان ضعيف، وفلان ثقة.
فقال أبو تراب: ياشيخ، لا تغتب العلماء.

قال: فالتفت أبي إليه، قال: ويحك، هذا نصيحة، ليس هذا غيبة».

وقال محمد بن بندار السباك الجرجاني:

«قلت لأحمد بن حنبل: أنه ليشتد علي أن أقول: فلان ضعيف، فلان كذاب.

قال أحمد: إذا سكت أنت، وسكت أنا فمن يعرف الجاهل الصحيح من السقيم؟

وقال إسماعيل الخطبي، (ثنا) عبد الله بن أحمد، قلت لأبي: ما تقول في
 أصحاب الحديث يأتون الشيخ لعله أن يكون مرجئاً أو شيئاً أو فيه شيء من خلاف
السنة، أيسعني أن أسكت عنه، أن أحذر عنه.

فقال أبي: إن كان يدعو إلى بدعة، وهو إمام فيها ويدعو إليها، قال: نعم، تحذر

عنه».



وقد خرج ذلك كله أبو بكر الخطيب في كتاب الكفاية، وغيره من أئمة الحفاظ.

وكلام السلف في هذا يطول ذكره جداً.

وذكر الخلال، عن الحسن بن علي الإسکافي، قال:

«سألت أبا عبد الله، يعني أحمد بن حنبل، عن معنى الغيبة. قال: إذا لم ترد عيب

الرجل.

قلت: فالرجل يقول: فلان لم يسمع، وفلان يخطئ؟

قال: لو ترك الناس هذا لم يعرف الصحيح من غيره».

وخرج البيهقي من طريق الحسن بن الربيع، قال:

«قال ابن المبارك: المعلى بن هلال هو، إلا أنه إذا جاء الحديث يكذب.

فقال له بعض الصوفية: يا أبا عبد الرحمن، تغتاب؟

قال: اسكت، إذا لم نبين كيف يعرف الحق من الباطل؟ أو نحو هذا».

وما ذكره الترمذى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من تكلم الحسن وطاوس في معبد فقد روى

مرحوم بن عبد العزيز عن أبيه وعمه سمعاً الحسن يقول: إياكم ومعبد الجهنمي فإنه

ضال مضل.

ورواه أيضاً حماد بن زيد، عن أبي طلحة، عن غيلان بن جرير، سمعت الحسن

يقول: لا تجالسو معبداً، فإنه ضال مضل.

وروى نعيم بن حماد، عن ابن المبارك (نا) رياح بن زيد الصناعي، عن

جعفر بن محمد بن عباد، عن طاوس، أنه قال لمعبد الجهنمي: أنت الذي تفترى على

الله عَزَّوجَلَّ؟ فقال معبد: كذب على.



وأما تكلم سعيد بن جبير في طلق، فمن طريق حماد بن زيد، عن أيوب قال: «رأني سعيد بن جبير مع طلق بن حبيب، فقال: ألم أرك مع طلق؟ لا تجالسه». وكان طلق رجلا صالحا، لكنه كان يرمي بالأرجاء.

وأما تكلم الشعبي والنخعي في الحارت الأعور، فقد ذكره مسلم في مقدمة كتابه، من طريق زائدة، عن منصور، والمغيرة، عن إبراهيم، أن الحارت اتهم.

ومن طريق مغيرة عن الشعبي، قال: «حدثني الحارت الأعور، وكان كذابا». قال أبو عيسى الترمذى رحمه الله:

«أخبرنا محمد بن إسماعيل (ثنا) محمد بن يحيى بن سعيد القطان، حدثني أبي، قال: سألت سفيان الثوري وشعبة ومالك بن أنس وسفيان بن عيينة عن الرجل يكون فيه تهمة أو ضعف، أسكطت أو أبين؟ قالوا: بين». وهذا الأثر خرجه البخاري في أول كتابه الضعفاء، كما خرجه الترمذى ههنا عنه، وخرجته مسلم في مقدمة كتابه، عن عمرو بن علي الفلاس، عن يحيى بن سعيد، قال: «سألت الثوري وشعبة ومالك وابن عيينة عن الرجل لا يكون ثبتا في الحديث، فسألتني الرجل، فيسألي عنه، قالوا: أخبر عنه ليس بثبت». ورواه أبو بكر النجار، (نا) جعفر بن محمد الصائغ، (نا) عفان، (نا) يحيى بن سعيد، قال: «سألت شعبة وسفيان ومالك بن أنس وسفيان بن عيينة عن الرجل يتهم في الحديث، أو لا يحفظ، قالوا: بين أمره للناس». ورواه الإمام أحمد عن عفان أيضا بنحوه.



وقال يعقوب بن شيبة، (ثنا) موسى بن منصور، حدثني أبو سلمة الخزاعي قال: «سمعت حماد بن سلمة، ومالك بن أنس، وشريك بن عبد الله، يقولون في الرجل يحدث: نخبر بأمره، يعنون ضعفه من قوته، وصدقه من كذبه».

قال: وقال شريك:

«كيف نعرف الضعيف من القوي إذا لم نخبر به؟».

نماذج للجرح والتعديل عند بعض العلماء:

قال ابن رجب^(١):

قال الترمذى رضي الله عنه:

«حدثنا أحمد بن عبده، (ثنا) وهب بن زمعة، عن عبد الله بن المبارك أنه ترك حديث الحسن بن عمارة، والحسن بن دينار، وإبراهيم بن محمد الأسلمي، ومقاتل بن سليمان، وعثمان البري، وروح بن مسافر وأبي شيبة الواسطي، وعمرو بن ثابت، وأبيوبن خوط، وأبيوبن سويد، ونصر بن طريف أبي جزي والحكم وحبيب بن حجر، والحكم روى له حديثاً في كتاب الرقائق ثم تركه، وحبيب لا أدرى».

قال أحمد بن عبده: وسمعت عبدان يقول: كان عبد الله بن المباركقرأ أحاديث بكر بن خنيس، فكان آخر إذا آتى عليها أعرض عنها، ولم يذكرها.

حدثنا أحمد، (ثنا) أبو وهب، قال: سمعوا لعبد الله بن المبارك رجلاً يتهم في الحديث، فقال: لأن أقطع الطريق أحب إلى من أروي عنه» أ. هـ.

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٣٦٣ إلى ٣٧١).



قال الإمام أحمد: (ثنا) حسن بن عيسى قال: قال ابن المبارك: «الحسن بن دينار، وعمرو بن ثابت، وأيوب بن خوط، ومحمد بن سالم، وعبيدة والسرىي بن إسماعيل»، يعني أنه ترك الحديث عنهم.

وذكر حرب الكرماني في كتابه، قال:

«بلغني أن ابن المبارك ترك حديث عباد بن كثير والحسن بن دينار، والحسن بن عمارة، وروح بن مسافر، وابن سمعان، وعمرو بن ثابت».

وقال ابن المبارك: «ما يسوئ حديث عباد بن كثير عندي كفا من تراب».

وهو لاء الذين سماهم الترمذى في روايته مشهورون بالضعف، وقد سبق ذكرهم مفرقا في الكتاب، وفي مواضع متعددة.

- وإبراهيم بن محمد الأسلمي: هو ابن أبي يحيى المدنى.

- وعثمان البرى - هو بصري، ضعيف، معترض، أحاديثه مناكير.

قال أحمد: حديثه منكر، وكان رأيه رأى سوء.

- وأبو شيبة الواسطي: هو إبراهيم بن عثمان، جدبني شيبة.

- وعمرو بن ثابت: هو ابن أبي المقدام الكوفي.

- وأيوب بن سويد: هو الرملبي.

- وأما الحكم: فالظاهر أنه ابن عبد الله بن سعد الأيلى.

وقد حكى البخاري وابن حبان وغيرهما عن ابن المبارك أنه كان يحمل عليه.

وحكى ابن أبي حاتم عن أبيه: أن ابن المبارك كان تركه.

وكذا ذكر ابن عدي في ترجمة الحكم الأيلى عن الحسين بن يوسف، (ثنا) أبو



عيسى، (ثنا) أحمد بن عبده (ثنا) وهب بن زمعة، عن عبد الله بن المبارك أنه ترك حديث الحكم.

- وأما حبيب بن حجر: فهو حبيب بن حجر بالتشديد، تصغير حبيب، كذا قاله يزيد بن هارون، وموسى بن إسماعيل، ورويا عنه.

وكانه يزيد أبا حجر، وكناه موسى أبا يحيى وهو قيسى بصرى.
وقال ابن المبارك: هو حبيب أو حبيب، شك في ضبطه.

وهو يروى عن ثابت البناني والأزرق بن قيس، وقد ذكرنا له حديثا في كتاب الأدب في باب السلام على الصبيان.

وروى عنه أيضا وكيع، ويونس، وروح وابن المبارك وكناه روح أبا حجر أيضا،
وذكره ابن حبان في ثقاته.

وقال يحيى بن معين: ليس به بأس.

وقد ذكر ابن عدي أن ابن المبارك إنما ترك حبيب بن حبيب أخا حمزة الزيات، فإنه ذكره في كتابه ثم قال: (ثنا) حسين بن يوسف البندار، (ثنا) أبو عيسى الترمذى، (ثنا)
أحمد بن عبدة الأملبي، (ثنا) وهب بن زمعة عن ابن المبارك أنه ترك حبيب بن حبيب.
وذكر عن ابن معين أنه قال: لا أعرفه.

وعن عثمان بن أبي شيبة أنه روى عنه، وقال: كان ثقة.

وقد وثقه ابن معين في رواية أخرى عنه، ويعقوب بن شيبة، وقال: ليس ممن يعتمد على تثبته.

وقال أبو زرعة: واهي الحديث.



وقد تكلم ابن المبارك في غير هؤلاء، فذكر مسلم في مقدمة كتابه: «عن إسحاق بن راهويه، قال: سمعت بعض أصحاب عبد الله، قال: قال ابن المبارك نعم الرجل بقية، لو لا أنه يسمى الكنى ويكتناني الأسامي، قال كان دهراً يحدثنا عن أبي سعيد الواحظي، فنظرنا فإذا هو عبد القدوس».

قال مسلم: «و (ثنا) أحمد بن يوسف الأزدي، سمعت عبد الرزاق يقول: ما رأيت ابن المبارك يفصح بقوله: كذاب، إلا لعبد القدوس فإني سمعته يقول له كذاب».

قال: حدثني محمد بن عبد الله بن قهزاد، قال: سمعت أبا إسحاق الطالقاني يقول: سمعت ابن المبارك يقول:

«لو خيرت بين أن أدخل الجنة وبين أن ألقى عبد الله بن محرر لاخترت أن ألقاه، ثم أدخل الجنة، فلما رأيته كانت بعرة أحب إلي منه».

قال: وسمعت الحسن بن عيسى يقول: قال لي ابن المبارك:

«إذا قدمت على جرير فاكتب علمه كله إلا حديث ثلاثة: لا تكتب حديث عبيدة بن معتب، والسرىي بن إسماعيل، ومحمد بن سالم».

قال: وحدثني محمد بن عبد الله قهزاد، أخبرني علي بن حسين بن واقد، قال: قال عبد الله بن المبارك:

«قلت لسفيان الثوري: إن عباد بن كثير من تعرف حاله، فإذا حدث جاء بأمر عظيم، فترى أن أقول للناس: لا تأخذوا عنه؟

قال سفيان: بلـ.



تقریب شرح علل الترمذی

قال عبد الله: فكنت إذا كنت في مجلس ذكر عباد أثنيت عليه في دينه، وأقول: لا تأخذوا عنه».

قال الترمذى رَحْمَةُ اللَّهِ:

«أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ حَزَامَ (ثَنَا) يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ لَا يَحْلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَرْوِيَ عَنْ سَلِيمَانَ بْنِ عُمَرَ التَّخْعِيِّ الْكَوْفِيِّ». [1]

سلیمان هذا هو أبو داود النخعی، وهو مشهور بالکذب، ووضع الحديث.
وقال أحمد: «وكان کاذباً».

سئل شريك عنه، فقال: «ذاك كذاب النخع».

وقال ابن معين: «كان أكذب الناس».

وقال قتيبة: «وهو معروف بالكذب».

ونسبه إلى الوضع أحمد وإسحاق ويحيى وغيرهم.

قال ابن عدي: «أجمعوا على أنه يضع الحديث».

قال الترمذى:

«ثنا محمود بن غيلان، ثنا أبو يحيى الحمانى سمعت أبا حنيفة يقول: ما رأيت أحداً أكذب من جابر، الجعفى، ولا أفضل من عطاء بن أبي رباح.

هذا ييو جد في بعض النسخ، ولا ييو جد في بعض .



وجابر الجعفي قد سبق ذكره مستوفى في أبواب الأذان.
وما ذكره وكيع غلو غير مقبول، فأين أبو إسحاق والأعمش ومنصور وغيرهم من أهل الثقة والصدق والأمانة؟ وأين إبراهيم وغيره من أهل الفقه والعلم؟ وإسقاط هذا الكتاب أولى مع أن الترمذى قد ذكره في غير هذا الموضع في كتابه أيضاً.

قال أبو عيسى رضي الله عنه:

«سمعت أحمد بن الحسن يقول: كنا عند أحمد بن حنبل فذكروا من تجب عليه الجمعة، فذكر فيه بعض أهل العلم من التابعين وغيرهم فقلت: فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم حديث؟

فقال: عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ قلت: نعم، حدثنا حجاج بن نصیر، (أنا) المعارك بن عباد، عن عبد الله بن سعید المقربی، عن أبيه، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الجمعة على من آواه الليل إلى أهله».

قال: فغضب أحمد، وقال: استغفر ربك، استغفر ربك مرتين.

قال أبو عيسى: وإنما فعل أحمد هذا لأنه لم يصدق هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم لضعف إسناده، ولأنه لا يعرفه عن النبي صلى الله عليه وسلم والحجاج بن نصیر يضعف في الحديث، (وعبد الله بن) سعید المقربی ضعفه يحيى بن سعید القطان جداً في الحديث، فكل من روی عنه حديث، ممن يتهم أو يضعف لغفلته أو لكثره خطئه، ولا يعرف ذلك الحديث إلا من حديثه فلا يحتج به».

هذه الحکایة عن أَحْمَدَ بْنِ الْحَسِينِ عنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلَ قد ذكرها الترمذى أيضاً في كتاب الجمعة، وسبق ذكر هذا الحديث هناك وبيان ضعفه، وفيه ثلاثة من الضعفاء:



حجاج بن نصير الفساططي، ومعارك بن عباد، وعبد الله بن سعيد المقبري وهو أبو عباد، وقد سبق ذكره وذكر حجاج أيضاً ومعارك في الكتاب في غير موضع. وكان الثوري - يروي عن أبي عباد هذا ويقول: استبان لي كذبه في مجلس، وكان يحيى بن عبد الرحمن لا يحدثان عنه. وقال يحيى بن معين: «لا يكتب حدثة». وقال البخاري: «تركوه».

أول من وسع الكلام في الجرح والتعديل، واتصال الأسانيد وانقطاعها، ونقب

عن دقائق علم العلل:

قال ابن رجب^(١):

شعبة بن الحجاج بن الورد العتكى الأزدي الواسطي، يكنى أبا بسطام، سكن البصرة.

وهو أول من وسع الكلام في الجرح والتعديل، واتصال الأسانيد وانقطاعها، ونقب عن دقائق علم العلل، وأئمة هذا الشأن بعده تبع له في هذا العلم.

وقال صالح بن محمد الحافظ: «أول من تلكم في الرجال شعبة بن الحجاج، ثم تبعه يحيى بن سعيد القطان ثم تبعه يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل». وقال ابن رجب أيضاً^(٢):

ومنهم يحيى بن سعيد القطان، أبو سعيد، خليفة شعبة، والقائم بعده مقامه في

(١) شرح علل الترمذى (٤٤٨ / ١).

(٢) شرح علل الترمذى (٤٦٤ / ١).



هذا العلم وعنده تلقاه أئمة هذا الشأن، كأحمد، وعلي، ويحيى، ونحوهم.

وقد كان شعبة يحكمه على نفسه في هذا العلم.

أقسام الرواية من حيث الضبط، مع التفصيل في قسم: الرواة من أهل الصدق

والحفظ ولكن يقع الوهم في حديثهم كثيراً، لكن ليس هو الغالب عليهم:

قال ابن رجب^(١):

اعلم أن الرواية أقسام:

- فمنهم من يُتَّهَمُ بالكذب.

- ومنهم من غالب على حديثه المناكير لغفلته وسوء حفظه.

وقد سبق ذكر هذين القسمين^(٢)، وحكم الرواية عنهما.

- وقسم ثالث: أهل صدق وحفظ، ويندر الخطأ والوهم في حديثهم، أو يقل

وهؤلاء هم الثقات المتفق على الاحتجاج بهم.

- وقسم رابع: هم أيضاً أهل صدق وحفظ، ولكن يقع الوهم في حديثهم كثيراً،

لكن ليس هو الغالب عليهم، وهذا هو القسم الذي ذكره الترمذى هنا، وذكر عن

يحيى بن سعيد أنه ترك حديث هذه الطبقة.

وعن ابن المبارك وابن مهدي ووكيع وغيرهم أنهم حدثوا عنهم، وهو أيضاً رأي

سفيان وأكثر أهل الحديث، المصنفين منهم في السنن والصحاح كمسلم بن الحجاج

(١) شرح علل الترمذى (٣٩٦ / ٤٠٦) إلى (٤٠٦ / ٣٩٦).

(٢) لعله يقصد ما ذكره في (٣٧١ - ٣٧٢) / (١).



وغيره، فإنه ذكر في مقدمة كتابه أنه لا يخرج حديث من هو متهم عند أهل الحديث، أو عند أكثرهم، ولا من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط، وذكر قبل ذلك أنه يخرج حديث أهل الحفظ والإتقان، وأنهم على ضربين:

- أحدهما: من لم يوجد في حديثه اختلاف شديد، ولا تخلط فاحش.
 - الثاني: من هو دونهم في الحفظ والإتقان ويحملهم اسم الصدق والستر وتعاطي العلم، كعطاء بن السائب، ويزيد بن أبي زياد، وليث بن أبي سليم.
- قيل إنه^(١) أدركته المنية قبل أن يخرج حديث هؤلاء وقيل: أنه خرج لهم في المتابعتات، وذلك كان مراده.

وعلى هذا المنوال نسج أبو داود والنسائي والترمذى، مع أنه خَرَج لبعض من هو دون هؤلاء، وبيَّنَ ذلك ولم يسكت عنه.

وإلى طريقة يحيى بن سعيد يميل علي بن المديني وصاحب البخاري.

وكان علي بن المديني فيما نقله عنه يعقوب بن شيبة لا يترك حديث رجل حتى يجتمع على تركه ابن مهدي ويحيى القطان، فإن حدث عنه أحدهما وتركه الآخر؛ حَدَثَ عنه.

قال أحمد بن سنان:

«كان ابن مهدي لا يترك حديث رجل إلا: رجلاً متهمًا بالكذب، أو رجلاً الغالب عليه الغلط».

(١) يعني الإمام مسلم.



وقال أبو موسى محمد بن المثنى: سمعت ابن مهدي يقول:

«الناس ثلاثة»:

- رجل حافظ متقن، فهذا لا يختلف فيه.
- وآخر يهم والغالب على حديثه الصحة، فهذا لا يترك حديثه.
- وآخر يهم والغالب في حديثه الوهم، لهذا يترك حديثه».

وقال أبو بكر بن خلاد: سمعت ابن مهدي يقول:

«ثلاثة لا يؤخذ عنهم»:

- المتهم بالكذب.
- صاحب بدعة يدعو إلى بدعته.
- والرجل الغالب عليه الوهم والغلط».

وقال إسحاق بن عيسى: سمعت ابن المبارك يقول:

«يكتب الحديث إلا عن أربعة»:

- غلط لا يرجع.
- وكذاب.
- صاحب هوئي يدعو إلى بدعته.
- ورجل لا يحفظ فيحدث من حفظه».

وقال الوليد بن شجاع: سمعت الأشجعي يذكر عن سفيان الثوري قال:

«ليس يكاد يفلت من الغلط أحد، إذا كان الغالب على الرجل الحفظ فهو حافظ وإن غلط، وإذا كان الغالب عليه الغلط ترك».



وقال الحسين بن منصور أبو علي السلمي النيسابوري:

«سئل أَحْمَدُ عَنْ مَنْ يَكْتُبُ حَدِيثَهُ، فَقَالَ: عَنِ النَّاسِ كُلَّهُمْ إِلَّا عَنْ ثَلَاثَةِ:

- صاحب هوى يدعوه إليه.

- أو كذاب.

- أو رجل يغلط في الحديث؛ فَيُرْدُ عَلَيْهِ؛ فَلَا يَقْبَلُ».

وقال الربيع بن سليمان: قال الشافعى:

«من كثُرَ غُلْطَهُ مِنَ الْمُحَدِّثِينَ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ أَصْلُ كِتَابٍ صَحِيحٍ لَمْ يَقْبَلْ حَدِيثَهُ،

كَمَا يَكُونُ مِنْ أَكْثَرِ الْغُلْطَةِ فِي الشَّهَادَةِ، لَمْ تَقْبَلْ شَهَادَتَهُ».

وكذا ذكر الحميدي، وهذا قد يكون موافقاً لقول يحيى بن سعيد ومن تابعه.

وروى نعيم بن حماد، حدثني ابن مهدي، قال:

«سئل شعبة: حديث من يترك؟

قال:

- من يكذب في الحديث.

- ومن يُكثِرُ الغلط.

- ومن يخطئ في حديث مجتمع عليه، فيقيِّمُ على غلطه ولا يرجع.

- ومن روى عن المعروفين ما لا يعرفه المعروفون».

وذكر أبو حاتم الرازي: ثنا سليمان بن أحمد الدمشقي، قال:

«قلت لعبد الرحمن بن مهدي: أكتب عنمن يغلط في عشرة؟ قال: نعم.

قيل له: يغلط في عشرين؟ قال: نعم.





قيل له: فثلاثين؟ قال: نعم.

قال له: فخمسين؟ قال: نعم».

وقال حمزة السهمي:

«سألت الدارقطني عمن يكون كثير الخطأ، قال إن نبهوه عليه ورجع عنه فلا يسقطن، وإن لم يرجع سقط».

خرج ذلك كله أبو بكر الخطيب في كتابه الكفاية.

وقال ابن أبي حاتم: حدثني أبي، عن أحمد الدروقي، (ثنا) ابن مهدي، قال:

«قال لشعبة: متى يترك حديث الرجل؟

قال: إذا حدث عن المعروفين بما لا يعرف المعروفين، وإذا أكثر الغلط، وإذا روئى حديثا غلطا مجتمعا عليه، فلم يتهم نفسه فيتركه، طرح حديثه، وما كان غير ذلك فاروا عنه».

قال: و (ثنا) أبي، (أنا) سليمان بن أحمد الدمشقي، قال:

«قلت لابن مهدي: أكتب عمن يغلط في مائة؟ قال: لا، مائة كثير».

وهذه الرواية عن ابن مهدي توافق قول شعبة، ويحيى والشافعى إن كثرة الغلط ترد به الرواية، وتخالف رواية ابن المثنى وأحمد بن سنان عنه أن الاعتبار في ذلك بالأغلب.

وكلام الإمام أحمد يدل على مثل قول ابن المبارك ومن وافقه، فإنه حدث عن

أبي سعيد مولى بنى هاشم، وقد قال فيه: «كان كثير الخطأ»، ولم يترك حديثه.



وحدث عن زيد بن الحباب وقال فيه: «كان كثير الخطأ».

وقال أبو عثمان البرذعي: (ثنا) محمد بن يحيى النيسابوري، قال: «قلت لأحمد بن حنبل في علي بن عاصم، وذكرت له خطأ، فقال لي أحمده: كان حماد بن سلمة يخطئ - وأواماً أحمد بن حنبل بيده خطأ كثير -، ولم ير بالرواية عنه بأسا».

وقال إسحاق بن منصور:

«قلت لأحمد: متى يترك حديث الرجل؟ قال: إذا كان الغالب عليه الخطأ». وكلام الترمذى هنا يحتمل مثل قول شعبة، ويحيى، ومن وفهمها، حيث ذكر أن من كان مغفلاً يخطئ الكثير، فإنه لا يستغل بالرواية عنه، عند أكثر أهل الحديث. وذكر أيضاً قبل ذلك أن من ضعف لغفلته وكثرة خطئه لا يحتاج بحديثه، فلم يعتبر إلا كثرة الخطأ.

ويحتمل أن يكون مراده سقوط حديث من جمع بين الوصفين معاً: الغفلة وكثرة الخطأ، دون من كان فيه أحدهما.

أما:

- الغفلة المجردة مع قلة الخطأ.
- أو كثرة الخطأ لسوء الحفظ دون الغفلة.
- فهذا قول ثالث في المسألة - الله أعلم -.



أقسام الرواية من حيث الضبط، مع التفصيل في قسم: الرواة المتقنيين الذي يقل

خطؤهم:

قال ابن رجب^(١):

وقد ذكرنا فيما تقدم أن الرواة ينقسمون أربعة أقسام:

أحدها: من يتهم بالكذب.

والثاني: من لا يتهم، ولكن الغالب على حديثه الوهم والغلط.

وأن هذين القسمين يترك تخرير حديثهم إلا لمجرد معرفته.

والثالث: من هو صادق، ويكثر في حديثه الوهم ولا يغلب عليه، وقد ذكرنا الاختلاف في الرواية عنه وتركه.

والرابع: الحفاظ الذي يندر أو يقل الغلط والخطأ في حديثهم وهذا هو القسم المحتاج به بالاتفاق.

وقد ذكر الترمذى حكم الأقسام الثلاثة فيما تقدم، وذكر هنا حكم القسم الرابع، وهم الحفاظ المتقنون الذي يقل خطؤهم، وذكر أنه لم يسلم من الغلط كبير أحد من الأئمة مع حفظهم، وهو كما قال.

وقال ابن معين: «من لم يخطئ فهو كذاب».

وقال ابن معين: «لست أعجب من يحدث فيخطئ، إنما أعجب من يحدث فيصيّب».

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٤٣٥ إلى ٤٣٨).



وقال ابن المبارك: «ومن يسلم من الوهم، وقد وهمت عائشة جماعة من الصحابة في روایاتهم للحديث وقد جمع جزءاً في ذلك».

ووَهَمْ سَعِيدُ بْنُ الْمُسِبِّبِ أَبْنَ عَبَاسَ فِي قَوْلِهِ:

«تَزَوَّجُ النَّبِيُّ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ».

وَقَرَأْتُ بِخُطِّ أَبِي حَفْصِ الْبَرْمَكِيِّ الْفَقِيْهِ الْحَنْبَلِيِّ:

«ذَكَرْتُ لِأَبِي الْحَسْنِ -يُعْنِي الدَّارِقطَنِيَّ-

جاءَ عُمَرُ بْنُ يَحْيَى الْمَازَنِيَّ فِي ذِكْرِ الْحَمَارِ مَوْضِعَ الْبَعِيرِ فِي تَوْجِهِ النَّبِيِّ إِلَى خَيْرٍ، وَأَنَّ أَحْمَدَ لَمْ يَضْعِفْهُ بِذَلِكَ.

قَالَ أَبُو الْحَسْنِ: مَثْلُ هَذَا فِي الصَّحَابَةِ، قَالَ: رَوَى رَافِعُ بْنُ عُمَرَ الْمَزَنِيَّ قَالَ: رَأَيْتَ النَّبِيَّ يَخْطُبُ عَلَى بَغْلَةِ بْنِي، وَرَوَى النَّاسُ كُلُّهُمْ خَطْبَةَ النَّبِيِّ عَلَى نَاقَةِ أَوْ جَمَلٍ أَفَيُضْعِفُ الصَّحَابِيَّ بِذَلِكَ؟؟ انتهى.

وَقَدْ ذَكَرَ الْأَثْرُمُ لِأَحْمَدَ:

«أَنَّ أَبِي الْمَدِينِيِّ كَانَ يَحْمِلُ عَلَى عُمَرَ بْنِ يَحْيَى، وَذَكَرَ لَهُ هَذَا الْحَدِيثَ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى عَلَى حَمَارٍ»، قَالَ^(١): إِنَّمَا هُوَ عَلَى بَعِيرٍ، فَقَالَ أَحْمَدُ: هَذَا سَهْلٌ».

وَقَالَ أَحْمَدُ: «كَانَ مَالِكُ مِنْ أَثْبَتِ النَّاسِ وَكَانَ يَخْطُبُ».

وَقَالَ: «حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ قَدْ أَخْطَأَ فِي غَيْرِ شَيْءٍ».

وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: «الْمَحْدُثُونَ صَحَّفُوا وَأَخْطَأُوا مَا خَلَا أَرْبَعَةَ: يَزِيدَ بْنَ زَرِيعَ، وَابْنَ عَلِيَّةَ، وَبَشَرَ بْنَ الْمَفْضِلَ، وَعَبْدَ الْوَارِثِ بْنَ سَعِيدَ».

(١) القائل هو ابن المديني.



وقال البرذعى: «شهدت أبا زرعة ذكر عبد الرحمن بن مهدي و مدحه وأطيب في مدحه، وقال: وهم في غير شيء، ثم ذكر عدة أسماء صحفها، وقال: قال عن سماك عن عبد الله بن ظالم، وإنما هو مالك بن ظالم».»

وقال ابن معين: «يحيى بن زكريا بن أبي زائدة كيس، لا أعلمه أخطأ إلا في حديث واحد».»

الرواية المختلف فيهم:

قال ابن رجب^(١):

قد تقدم أن رواة الحديث أربعة أقسام:

١- من هو متهم بالكذب.

٢- ومن هو صادق، لكن يغلب على حديثه الغلط والوهم، لسوء حفظه.

وهذا القسمان متروkan.

٣- ومن هو صادق ويغلط أحياناً، وهذا القسم هو المحتاج بحديثه.

٤- ومن هو صادق ويخطئ كثيراً ويهتم، ولكن لا يغلب الخطأ عليه، وهو لاء مختلف في الرواية عنهم والاحتجاج بهم.

وبناء الكلام على ذلك كله مستوفى، وبقي الكلام في أن بعض الرواية يختلف الحفاظ فيه من أي هذه الأقسام هو:

- فمنهم من يختلف فيه هل هو متهم بالكذب، أم لا؟

^(١) شرح علل الترمذى (٦٥٦٠ إلى ٥٧٣).



- ومنهم من يختلف فيه هل هو ممن غالب على حديثه الغلط أم لا؟
 - ومنهم من يختلف فيه هل هو ممن كثر غلطه وفحش، أم ممن قل خطوه وندر؟
 وقد ذكر الترمذى هنا بعض من اختلف في ترك حديثه، وفي الرواية عنه ونحن نذكر أمثلة هذه الأقسام الثلاثة التي ذكرناها - إن شاء الله -.

♦ فمثالي القسم الأول: وهو من اختلف فيه هل هو متهم بالكذب أم لا؟

عكرمة مولى ابن عباس^(١)

ومن اختلف في اتهامه بالكذب أيضاً:

محمد بن إسحاق، وقد سبق ذكره.

ومنهم جابر الجعفي، وقد سبق ذكره مستوفى في أبواب الأذان.

ومنهم كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف، فإن الترمذى يصحح حديثه وقد مشى أمره غير واحد، وتركه الأكثرون وضرب أحمد على حديثه، ولم يخرجه في المسند.

ومنهم إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى، والأكثرون على اتهامه بالكذب.

♦ فمثالي القسم الثاني: وهو من اختلف فيه، هل هو ممن غالب على حديثه الوهم والغلط أم لا؟

عبد الله بن محمد بن عقبة^(٢)

(١) توسيع ابن رجب في ترجمته، وقد نقلت كلامه في القسم الثاني (الترجم).

(٢) نقلت كلام ابن رجب عنه إلى القسم الثاني (الترجم).





وكذلك عاصم بن عبيد الله العمرى^(١)
♦ ومثال القسم الثالث: وهو من اختلف فيه، هل هو من كثرة خطأه وفحش، أم
من قلة خطأه؟

حكيم بن جبیر الأسدی الكوفی^(٢)
عبد الملك بن أبي سلیمان العززمي^(٣) ، واسم أبي سلیمان ميسرة
وأما محمد بن عبيد الله العززمي^(٤) .

الذی روی عنہ شعبۃ، وروی عنہ سفیان أيضًا، فهو ابن أخي عبد الملك بن أبي سلیمان، المذکور قبله.

وكان شريك ينسبة إلى جده، تدلیساً، فيقول: «حدثنا محمد بن أبي سلیمان».
وقد تركه ابن المبارك، وكان يحيى وعبد الرحمن لا يحدثان عنه^(٥)
واما أبو الزبیر محمد بن مسلم بن تدرس المکی^(٦) .

الراوي الذي يغلط ولا يرجع:

قال ابن رجب أثناء كلامه عن عبد الملك بن أبي سلیمان العززمي^(٧) :

(١) نقلت كلام ابن رجب عنه إلى القسم الثاني (التراجم).

(٢) نقلت كلام ابن رجب عنه إلى القسم الثاني (التراجم).

(٣) نقلت كلام ابن رجب عنه إلى القسم الثاني (التراجم).

(٤) نقلت كلام ابن رجب عنه إلى القسم الثاني (التراجم).

(٥) نقلت كلام ابن رجب عنه إلى القسم الثاني (التراجم).

(٦) نقلت كلام ابن رجب عنه إلى القسم الثاني (التراجم).

(٧) شرح علل الترمذى (٢ / ٥٦٩ - ٥٧٠).



وإنما ترك شعبة حديثه لرواية حديث الشفععة، لأن شعبة من مذهبه أن من روى حديثاً غلطًا مجتمعاً عليه ولم يتهم نفسه فيتركه، ترك حديثه، وقد ذكرنا ذلك عنه فيما تقدم.

وروى نعيم بن حماد عن ابن مهدي عن شعبة، أنه سئل عمن يستوجب الترك؟ قال:

ـ «إذا أكثر عن المعروفين ما لا يعرف.

ـ أو تمادى في غلط مجمع عليه، فلم يشكك نفسه فيه.

ـ أو كذاب.

وسائل الناس فارو عنهم».

وخرج أبو بكر الخطيب بإسناده عن ابن معين أنه سئل عن رجل حدث بأحاديث منكرة، فردها عليه أصحاب الحديث، إن هو رجع عنها، وقال: ظننتها، فأما إذا أنكرتموها، وردتموها علىي، فقد رجعت عنها، فقال:

ـ «لا يكون صدوقاً أبداً، إنما ذاك الرجل يشتبه له الحديث الشاذ والشيء فيرجع عنه، فأما الأحاديث المنكرة التي لا تشتبه لأحد فلا»، فقيل ليحيى: فما يبريه؟

قال: «يخرج كتاباً عتيقاً فيه هذه الأحاديث، فإذا أخرجهما في كتاب عتيق فهو صدوق، وقد شبه له فيها، وأخطأ كما يخطئ الناس، ويرجع عنها، وأن لم يخرجه فهو كذاب أبداً».

وقد ذكرنا فيما تقدم عن ابن المبارك أن الحديث لا يكتب عن غالطاً لا يرجع.

وعن أحمد أن الحديث لا يكتب عن رجل يغلط فيرد عليه، فلا يقبل.





هل روایة الثقة عن رجل تدل على أن الرجل ثقة عندك؟

قال ابن رجب^(١):

روایة الثقة عن رجل لا تدل على توثيقه، فإن كثيرا من الثقات رواوا عن الضعفاء، كسفیان الثوری وشعبة وغيرهما.

وكان شعبة يقول: «لو لم أحدثكم إلا عن الثقات لم أحدثكم إلا عن نفريسير».

قال يحيى القطان: «إن لم أرو إلا عنمن أرضي ما رويت عن خمسة، أو نحو

ذلك».



^(١) شرح علل الترمذى (١ / ٣٧٦).



الرواية عن أهل البدع

قال ابن رجب^(١):

وهذه المسألة قد اختلف العلماء فيها قديماً وحديثاً، وهي الرواية عن أهل الأهواء والبدع.

- فمنعت طائفة من الرواية عنهم، كما ذكره ابن سيرين، وحكي نحوه عن مالك وابن عيينة والحميدي ويونس بن أبي إسحاق، وعلي بن حرب وغيرهم. وروى أبو إسحاق الفزاري، عن زائدة، عن هشام، عن الحسن، قال: «لا تسمعوا من أهل الأهواء» آخر جهه ابن أبي حاتم.
- ورخص طائفة في الرواية عنهم إذا لم يتهموا بالكذب، منهم أبو حنيفة والشافعي ويحيى بن سعيد وعلي بن المديني، وقال ابن المديني: «لو تركت أهل البصرة للقدر، وتركت أهل الكوفة للتشييع لخربت الكتب».
- وفرقت طائفة أخرى بين الداعية وغيره فمنعوا الرواية عن الداعية إلى البدعة دون غيره، منهم: ابن المبارك، وابن المهدى، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين وروى أيضاً عن مالك.

والمانعون من الرواية لهم مأخذان:

- أحدهما: لکفر أهل الأهواء وفسقهم، وفيه خلاف مشهور.

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٣٥٦ إلى ٣٥٨).



- والثاني: الإهانة لهم والهجران والعقوبة وترك الرواية عنهم، وإن لم نحكم بـكفر أو فسقهم.

ولهم مأخذ ثالث:

- وهو أن الهوى والبدعة لا يؤمن معه الكذب، لا سيما إذا كانت الرواية مما تعضد هوى الراوي.

وروى أبو عبد الرحمن المقرئ، عن ابن لهيعة، أنه سمع رجلاً من أهل البدع رجع عن بدعته وجعل يقول: «انظروا هذا الحديث عمن تأخذونه، فإننا كنا إذا رأينا رأياً جعلناه حديثاً» ورواه المعافى عن ابن لهيعة، عن أبي الأسود، حدثني المنذر بن الجهم، فذكره بمعناه.

وقال علي بن حرب: «من قدر أن لا يكتب الحديث إلا عن صاحب سنة، فإنهم يكذبون، كل صاحب هوى يكذب، ولا يبالى».

وعلى هذا المأخذ فقد يستثنى من اشتهر بالصدق والعلم، كما قال أبو داود: «ليس في أهل الأهواء أصح حديثاً من الخوارج»، ثم ذكر عمران بن حطان، وأبا حسان الأعرج.

وأما الرافضة وبالعكس، قال يزيد بن هارون: «لا يكتب عن الرافضة فإنهم يكذبون» خرجه ابن أبي حاتم.

- ومنهم من فرق بين من يغلو في هواه ومن لا يغلو، كما ترك ابن خزيمة حديث عباد بن يعقوب لغلوه.

وسائل ابن الأخرم: لما ترك البخاري حديث أبي الطفيل؟



قال: «لأنه كان يفرط في التشيع».

وقريب من هذا قول من فرق بين:

- البدع المغلظة، كالتجهم والرفض والخارجية والقدر.

- والبدع المخففة ذات الشبه كالأرجاء.

قال أحمد في رواية أبي داود: «احتملوا من المرجئة الحديث، ويكتب عن

القدر إِذَا لَمْ يَكُنْ دَاعِيَّةً».

وقال المروزي: «كان أبو عبد الله يحدث عن المرجئ إِذَا لَمْ يَكُنْ دَاعِيًّا».

ولم نقف له على نص في الجهمي أنه يروى عنه إِذَا لَمْ يَكُنْ دَاعِيًّا، بل كلامه فيه

عام أنه لا يُروى عنه.

فيخرج من هذا أن:

- البدع الغليظة كالتجهم يرد بها الرواية مطلقاً.


- والمتوسطة كالقدر إنما يرد رواية الداعي إليها.

والخفية بالأرجاء، هل تقبل معها الرواية مطلقاً أو ترد عن الداعية؟ على

روaitين.



المجهول



متى ترتفع الجهالة عن الراوى؟^(١)

قال ابن رجب :

اختلَفُ الفقهاء وأهْلُ الْحَدِيثِ فِي روَايَةِ الثَّقَةِ عَنْ رَجُلٍ غَيْرِ مَعْرُوفٍ:

هُلْ هُوَ تَعْدِيلٌ لَهُ، أَمْ لَا؟

وَحَكَى أَصْحَابُهَا عَنْ أَحْمَدَ فِي ذَلِكَ رَوَايَتَيْنِ.

وَحَكُوا عَنِ الْحَنْفِيَّةِ أَنَّهُ تَعْدِيلٌ، وَعَنِ الشَّافِعِيَّةِ خَلَافُ ذَلِكَ.

وَالْمَنْصُوصُ عَنْ أَحْمَدَ يَدْلِلُ عَلَى أَنَّهُ مَنْ عَرَفَ مِنْهُ أَنَّهُ لَا يَرْوِي إِلَّا عَنْ ثَقَةٍ، فَرَوَايَتِهِ عَنْ إِنْسَانٍ تَعْدِيلٌ لَهُ، وَمَنْ لَمْ يُعْرَفْ مِنْهُ ذَلِكَ فَلَيْسَ بِتَعْدِيلٍ، وَصَرَحَ بِذَلِكَ طَائِفَةً مِنَ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ أَصْحَابِ الشَّافِعِيَّةِ.

قَالَ أَحْمَدَ - فِي روَايَةِ الأَثْرَمِ - إِذَا رَوَى الْحَدِيثَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيِّ عَنْ رَجُلٍ، فَهُوَ حَجَةٌ، ثُمَّ قَالَ: «كَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَوْلًا يَتَسَاهَّلُ فِي الرَّوَايَةِ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ، ثُمَّ تَشَدَّدُ بَعْدَهُ، وَكَانَ يَرْوِي عَنْ جَابِرٍ ثُمَّ تَرْكَهُ».

وَقَالَ فِي روَايَةِ أَبِي زَرْعَةَ: «مَالِكُ بْنُ أَنْسٍ إِذَا رَوَى عَنْ رَجُلٍ لَا يَعْرِفُ فَهُوَ حَجَةٌ».

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٣٧٦ إلى ٣٨١).



وقال في رواية ابن هانئ: «ما روئي مالك عن أحد إلا وهو ثقة، كل من روئي عنه مالك فهو ثقة».

وقال الميموني: سمعت أحمد - غير مرة - يقول: «كان مالك من أثبت الناس، ولا تبال أن لا تسأل عن رجل روئي عنه مالك، ولا سيما مدني».

قال الميموني: وقال لي يحيى بن معين: «لا تريد أن تسأل عن رجال مالك كل من حدث عنه ثقة إلا رجالاً أو رجلىن».

وقال يعقوب بن شيبة: قلت لـ يحيى بن معين:

«متى يكون الرجل معروفا؟ إذا روئي عنه كم؟

قال: إذا روئي عن الرجل مثل ابن سيرين والشعبي، وهؤلاء أهل العلم، فهو غير مجهول.

قلت: فإذا روئي عن الرجل مثل سماعك بن حرب، وأبي إسحاق؟

قال: هؤلاء يررون عن مجاهولين» انتهى.

وهذا تفصيل حسن.

وهو يخالف إطلاق محمد بن يحيى الذهلي، الذي تبعه عليه المتأخرون، أنه لا يخرج الرجل من الجهة إلا برواية رجلين فصاعدا عنه.

وابن المديني يشترط أكثر من ذلك:

فإنه يقول فيمن يروي عنه يحيى بن أبي كثير وزيد بن أسلم معا؛ إنه مجهول.

ويقول فيمن يروي عنه شعبة وحده، إنه مجهول.





وقال فيمن يروي عنه ابن المبارك ووكيع وعاصم، هو معروف.

وقال فيمن يروي عنه عبد الحميد بن جعفر وابن لهيعة، ليس بالمشهور.

وقال فيمن عنه ابن وهب وابن المبارك، معروف.

وقال فيمن يروي عنه المقبرى - وزيد بن أسلم، معروف.

وقال في يسيع الحضرمي معروف، وقال مرة أخرى مجهول روى عنه ذر وحده.

وقال فيمن روى عنه مالك وابن عيينة معروف.

وقد قسم المجهولين من شيوخ أبي إسحاق إلى طبقات متعددة، والظاهر أنه ينظر إلى اشتهر الرجل بين العلماء وكثرة حديثه، ونحو ذلك، لا ينظر إلى مجرد رواية الجماعة عنه.

وقال في داود بن عامر بن سعد بن أبي وقاص: ليس بالمشهور، مع أنه روى عنه جماعة.

وكذا قال أبو حاتم الرازى في إسحاق بن أسيد الخراسانى: «ليس بالمشهور»، مع أنه روى عنه جماعة من المصريين لكنه لم يشتهر حديثه بين العلماء.

وكذا قال أحمد في حصين بن عبد الرحمن الحارثي: «ليس يُعرف، ما روى عنه غير حجاج بن أرطأة وإسماعيل بن أبي خالد روى عنه حديثاً واحداً».

وقال في عبد الرحمن بن وعلة إنه مجهول، مع أنه روى عنه جماعة، لكن مراده أنه لم يشتهر حديثه ولم ينتشر بين العلماء.

وقد صصح حديث بعض من روى عنه واحد ولم يجعله مجهولاً.

قال في خالد بن شمير: «لا يُعلم روى عنه أحد سوى الأسود بن شيبان، ولكنه حسن الحديث».



وقال مرة أخرى: «حديثه عندي صحيح».

وظاهر هذا أنه لا عبرة بتعدد الرواية، وإنما العبرة بالشهرة ورواية الحفاظ الثقات.

وذكر ابن عبد البر في استذكاره أن من روی عنه ثلاثة فليس بمجهول.

قال: وقيل: اثنان.

وقد سئل مالك عن رجل فقال: «لو كان ثقة لرأيته في كتبى»، ذكره مسلم في مقدمة كتابه من طريق بشر بن عمر عن مالك.

وقال ابن أبي خيثمة: سمعت يحيى بن معين، يقول: سمعت ابن عيينة يقول: «إنا كنا نتبع آثار مالك بن أنس، وننظر إلى الشيخ إن كان مالك بن أنس كتب عنه وإلا تركناه».

قال القاضي إسماعيل:

«إنما يعتبر بمالك في أهل بلده فأما الغرباء فليس يحتاج به فيهم، وبنحو هذا اعتذر غير واحد عن مالك في روايته عن عبد الكرييم أبي أمية وغيره من الغرباء».

قال ابن أبي حاتم: سألت أبي عن رواية الثقات عن رجل غير ثقة مما يقويه؟

قال: «إذا كان معروفاً بالضعف لم تقوه روايته عنه، وإن كان مجهولاً لا نفعه رواية الثقة عنه».

قال: وسمعت أبي يقول: «إذا رأيت شعبة يحدث عن رجل فاعلم أنه ثقة، إلا نفرًا بأعيانهم».

وسألت أبا زرعة عن رواية الثقات عن الرجل مما يقوي حديثه؟



قال: «إي لعمري»، قلت: الكلبي روى عنه الشوري، قال: «إنما ذلك إذا لم يتكلم فيه العلماء، وكان الكلبي يتكلّم فيه»، قلت: فما معنى رواية الشوري عنه، وهو غير ثقة عنده؟ قال: «كان الشوري يذكر الرواية عن الرجل على الإنكار والتعجب، فيعلقون عنه روايته عنه، ولم تكن روايته عن الكلبي قبوله له».

وذكر العقيلي بإسناده له عن الشوري، قال:

«إني لأروي الحديث على ثلاثة أوجه:

- أسمع الحديث من الرجل وأتخذه دينا.

- وأسمع الحديث من الرجل أوقف حديثه.

وأسمع الحديث من الرجل لا أعبأ بحديثه وأحب معرفته».

حكم رواية المجهول:

قال ابن رجب ^(١):

فلا يُحتاج بخبر من ليس بمعلوم بالصدق كالمجهول الحال، ولا من يعرف غير الصدق، وكذلك ظاهر كلام الإمام أحمد أن خبر مجهول الحال لا يصح ولا يحتج به.

ومن أصحابنا من خرّج قبول حديثه على الخلاف في قبول المرسل.

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٥٧٧ - ٥٧٨).





وقال الشافعى أيضًا: «كان ابن سيرين والنخعى وغير واحد من التابعين يذهب هذا المذهب في أن لا يقبل إلا ممن عرف». .

قال: «وما لقيت ولا علمت أحدًا من أهل العلم بالحديث يخالف هذا المذهب».



المبهم



من أسباب إبهام بعض الحفاظ لأسماء بعض الرواية:

قال ابن رجب^(١):

أن الحافظ إذا روى عن ثقة لا يكاد يترك اسمه بل يسميه، فإذا ترك اسم الراوي دل إبهامه على أنه غير مرضي، وقد كان يفعل ذلك الشوري وغيره كثيراً، يكنون عن الضعيف ولا يسمونه، بل يقولون: عن رجل، وهذا معنى قول القطان: لو كان فيه إسناد صاحبه، يعني لو كان أخذته عن ثقة لسماه وأعلن باسمه.

وخرج البيهقي من طريق أبي قدامة السرخسي، قال: سمعت يحيى بن سعيد يقول: «مرسل الزهري شر من مرسل غيره»، لأن حافظ، وكل ما يقدر أن يسمى سمي، وإنما يترك من لا يستجيز أن يسميه».

إذا قال الراوي: حدثني الثقة دون أن يصرح باسمه:

قال ابن رجب^(٢):

وقول من قبل مراسيل من لا يرسل إلا عن ثقة يدل على أن مذهبه أن الراوي إذا قال: حدثني الثقة، أنه يقبل حديثه ويحتاج به، وإن لم يسم عين ذلك الرجل، وهو


(١) شرح علل الترمذى (٥٣٥ / ١).

(٢) شرح علل الترمذى (٥٥٧ / ١).




خلاف ما ذكره المتأخرون من المحدثين كالخطيب وغيره.
وذكره أيضا طائفة من أهل الأصول كأبي بكر الصيرفي وغيره وقالوا: قد يوثق
الرجل من يجرحه غيره، فلا بد من تسميته لنعرف هل هو ثقة أم لا؟
أما لو علم أنه لا يرسل إلا عن صحابي كان حديثه حجة، لأن الصحابة كلهم
عدول فلا يضر عدم المعرفة بعين من روی عنه منهم.
وكذلك لو قال تابعي: أخبرني بعض الصحابة، لكان حديثه متصلًا يحتاج به،
كما نص عليه أحمد، وكذا ذكر ابن عمار الموصلي، ومن الأصوليين أبو بكر
الصيرفي وغيره.
وقال البيهقي: هو مرسل.





المضطرب



قال ابن رجب^(١):

ممن يضطرب في حديثه أيضاً:

شهر بن حوشب، وهو يروي المتن الواحد بأسانيد متعددة.

ومنهم ليث بن أبي سليم، ويزيد بن أبي زياد الكوفي.

ومنهم عبد الملك بن عمير، على أن حديثه مخرج في الصحيحين، وقال أحمـد:

هو مضطرب الحديث جداً، وهو أشد اضطراباً من سمـاك.

وممن يضطرب في حديثه سمـاك، وعاصـم بن بهـلة.

وقد ذكر الترمذـي أن هؤـلاً وأمثالـهم مـمن تكلـم فيهـ من قـبل حـفظهـ، وكـثرة خطـئـهـ

لا يـحتاجـ بـحدـيـثـ أحـدـ مـنـهـمـ إـذـاـ انـفـرـدـ، يـعـنـيـ فـيـ الـأـحـكـامـ الشـرـعـيـةـ وـالـأـمـورـ الـعـلـمـيـةـ، وـأـنـ

أـشـدـ مـاـ يـكـونـ ذـلـكـ إـذـاـ اـضـطـرـبـ أـحـدـهـ فـزـادـ فـيـ الـإـسـنـادـ، فـزـادـ فـيـهـ أـوـ نـقـصـ، أـوـ غـيـرـ الـإـسـنـادـ

أـوـ غـيـرـ الـمـتـنـ، تـغـيـرـاـ يـتـغـيـرـ بـهـ الـمـعـنـىـ.

وـمـثالـ ذـلـكـ:

حدـيـثـ روـاهـ ابنـ لهـيـعةـ:

- فـزـادـ فـيـ إـسـنـادـهـ عـلـىـ النـاسـ.

- روـاهـ أـيـضاـ بـغـيـرـ الـإـسـنـادـ الذـيـ روـاهـ بـهـ النـاسـ.

^(١) شـرـحـ عـلـلـ التـرـمـذـيـ (١/٤٢٥ إـلـىـ ٤٥٥).

- ورواه بمعنى غير معنى حديث الناس:

روى الليث بن سعد، وعمرو بن الحارث، وعبد الحميد بن جعفر كلهم عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الله بن الحارث بن جزء قال: أنا أول من سمع النبي ﷺ يقول:

«لا يبول أحدكم مستقبلاً القبلة»، وأنا أول من حدث الناس بذلك.

وفي رواية الليث بن سعد وغيره عن يزيد بن أبي حبيب، أنه سمع عبد الله بن الحارث يذكره.

ورواه ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب، عن جبلة بن نافع، عن عبد الله بن الحارث بن جزء، فزاد في إسناده رجالاً.

ورواه أيضاً عن عبد الله بن الحارث؛ سليمانُ بن زياد الحضرمي وسهيلُ بن ثعلبة. وقد رواه عن سليمان بن زياد غير واحد، منهم ابن لهيعة، وانفرد ابن لهيعة فرواه عن عبيد الله بن المغيرة، عن عبد الله بن الحارث بن جزء، قال:

«رأيت رسول الله ﷺ يبول مستقبلاً القبلة» وأنا أول من حدث الناس بذلك.

وهذا اللفظ خطأً، تفرد به ابن لهيعة، وخالف رواية الناس كلهم.

وقد روى مسلم في مقدمة كتابه، عن الحسن الحلواي: سمعت يزيد بن هارون وذكر زياد بن ميمون، فقال: «حلفت أن لا أروي عنه شيئاً، لقيته، فسألته عن حديث فحدثني به عن بكر المزنبي، ثم عدت إليه فحدثني به عن مورق، ثم عدت إليه فحدثني به عن الحسن وكان ينسبه إلى الكذب»، انتهى.



فاختلاف الرجل الواحد في الإسناد:

- إن كان متهمما فإنه ينسب به إلى الكذب.

- وإن كان سوء الحفظ ينسب به إلى الاضطراب وعدم الضبط.

وإنما يحتمل مثل ذلك ممن كثر حديثه وقوي حفظه، كالزهري، وشعبة،

ونحوهما.

وقد كان عكرمة يُتَّهم في رواية الحديث عن رجل ثم يرويه عن آخر حتى ظهر لهم سعة علمه وكثرة حديثه، وذكر معنى ذلك ابن لهيعة عن ابن هبيرة وأبي الأسود، عن إسماعيل بن عبيد الأنباري، وكان من أصحاب ابن عباس.



الاختلاط وما يشابهه

قال ابن رجب^(١):

القسم الثاني في ذكر قوم من الثقات، لا يذكر أكثرهم غالباً في أكثر كتب الجرح، وقد ضعف حديثهم:
 إما في بعض الأوقات؛
 أو في بعض الأماكن؛
 أو عن بعض الشيوخ.

النوع الأول: من ضعف حديثه في بعض الأوقات دون بعض:

قال ابن رجب^(٢):

وهو لاء هم الثقات الذين خلطوا في آخر عمرهم، وهم متفاوتون في تخليطهم،
 فمنهم من خلط تخليطاً فاحشاً، ومنهم من خلط تخليطاً يسيراً.
 ومن أعيان هؤلاء:

عطاء بن السائب الثقفي الكوفي:

ومنهم: حصين بن عبد الرحمن السلمي الكوفي.

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٧٣٦).

(٢) شرح علل الترمذى (٢ / ٧٣٦ إلى ٧٥١).



ومنهم سعيد بن إياس الجريري البصري:

ومنهم سعيد بن أبي عروبة:

ومنهم عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن مسعود المسعودي الكوفي.

ومنهم عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي البصري.

ومنهم سفيان بن عيينة:

ومنهم صالح بن نبهان مولى التوأمة.

ومنهم أبان بن صمعة:

ومنهم محمد بن الفضل السدوسي أبو النعمان ولقبه عارم.

ومنهم أبو قلابة الرقاشي عبد الملك بن محمد.

من يتحقق بالنوع الأول من المختلطين: من أضر:

قال ابن رجب^(١):

يلتحق بهؤلاء من أضر في آخر عمره، وكان لا يحفظ جيداً، فحدث من حفظه أو كان يلقن فيتلقن.

وقد ذكر أبو خيثمة أن يزيد بن هارون كان يعاب عليه أنه لما أضر كان يأمر جارية له أن تلقنه الأحاديث من كتاب فيحدث بها، وقد سبق ذكر ذلك.

فمنهم عبد الرزاق بن همام الصناعي.

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٧٥٦ إلى ٧٦٦).



ومنهم أبو حمزة السكري.

ومنهم علي بن مسهر.

ويالتحق بهؤلاء من احترقت كتبه، فحدث من حفظه، فهوهم.

كما قاله غير واحد في ابن لهيعة.

ومن هذا النوع أيضاً قوم ثقات لهم كتاب صحيح وفي حفظهم بعض شيء

فكانوا يحدثون من حفظهم أحياناً فيغلطون، ويحدثون أحياناً من كتابهم فيضبطون:

ومنهم عبد الرزاق بن همام:

ومنهم الدراوردي عبد العزيز بن محمد.

ومنهم همام بن يحيى العوذى البصري.

ومنهم شريك بن عبد الله النخعى، قاضى الكوفة.

ومنهم حماد بن أبي سليمان.

ومنهم حفص بن غياث النخعى، أبو عمر قاضى الكوفة.

ومنهم شبيب بن سعيد الحبطى، البصري، أبو أحمد بن شبيب.

ومنهم إبراهيم بن سعد الزهري.

ومنهم سليمان بن داود، أبو داود الطیالسى البصري.

ومنهم يونس بن يزيد الأيلى، صاحب الزهري.

ومنهم عبد الصمد بن حسان.

وقد ذكر أحمد أن أبا عوانة كان يحدث من حفظه فيخطئ.



وكذلك يحيى بن أبى المتصرى.

وقال أبو زرعة، في سويد بن سعيد:

وقال ابن المبارك في إبراهيم بن طهمان، وأبى حمزة السكري:

النوع الثاني من ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض:

قال ابن رجب^(١):

النوع الثاني من ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض وهو على ثلاثة أضرب:

♦ **الضرب الأول:** من حدث في مكان لم تكن معه فيه كتبه فخلط، وحدث في مكان آخر من كتبه فضبط أو من سمع في مكان من شيخ فلم يضبط عنه، وسمع منه في موضع آخر فضبط.

فمنهم معمر بن راشد.

ومنهم هشام بن عروة:

ومنهم عبد الرحمن بن أبي الزناد.

ومنهم يزيد بن هارون.

ومنهم عبد الرزاق بن همام الصناعي:

ومنهم عبيد الله بن عمر العمري.

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٧٦٦ - ٧٨٠).



ومنهم الوليد بن مسلم الدمشقي صاحب الأوزاعي.

ومنهم المسعودي، وقد سبق قول أَحْمَدَ فِيهِ أَنَّ مَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِالْكُوفَةِ، فَسَمِاعُهُ صَحِيحٌ، وَمَنْ سَمِعَ مِنْهُ بِبَغْدَادِ فَسَمِاعُهُ مُخْتَلِطٌ.

♦ الضرب الثاني من حديث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم، وحدث عن غيرهم فلم يحفظ.

ومنهم إسماعيل بن عياش الحمصي أبو عتبة.

ومنهم بقية بن الوليد الحمصي:

ومنهم معمر بن راشد - أيضًا -

ومنهم خرج بن فضالة حمصي.

ومنهم خالد بن مخلد القطاواني.

وقال الإمام أحمد: كان ابن عيينة حافظاً إلا أنه في حديث الكوفيين له غلط كثير.

♦ الضرب الثالث من حديث عن أهل مصر أو إقليم فحفظوا حديثه، وحدث عنه غيرهم فلم يقيموا حديثه.

ومنهم زهير بن محمد الخراساني، ثم المكي.

ومنهم محمد بن عبد الرحمن بن أبي ذئب المدنى الفقىئ الإمام الربانى.

ومنهم أىوب بن عتبة اليمامى.



النوع الثالث: قوم ثقات في أنفسهم لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف

بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم:

قال ابن رجب^(١):

النوع الثالث قوم ثقات في أنفسهم، لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف
بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم.

وهو لاء جماعة كثيرون:

فمنهم حماد بن سلمة البصري رَجُلُ اللَّهِ.

ومنهم حرير بن حازم البصري.

ومنهم محمد بن عجلان.

ومنهم عاصم بن بهلة.

ومنهم هشام بن حسان.

ومنهم سليمان التيمي.

ومنهم جعفر بن برقاد الجزري.

ومنهم معقل بن عبيد الله الجزري.

ومنهم المغيرة بن مسلم.

ومنهم عكرمة بن عمارة اليامي.

^(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٧٨١ إلى ٨١٣).



ومنهم سماك بن حرب.
ومنهم عمرو بن أبي عمرو المدني، مولى المطلب بن حنطب.
ومنهم داود بن الحصين.
ومنهم الأوزاعي إمام أهل الشام.
ومنهم الأعمش، سليمان بن مهران، حافظ أهل الكوفة، وشعبة بن الحجاج، حافظ أهل البصرة، وسفيان بن عيينة، محدث الحجاز بعد مالك.
ومنهم منصور بن المعتمر.
ومنهم حماد بن زيد.
ومنهم حبيب بن أبي ثابت.
ومنهم عبد الكريم بن مالك الجزري.
ومنهم معمر بن راشد.
ومنهم مطر بن طهمان الوراق البصري.
ومنهم أبو معاشر نجح السندي.
ومنهم عمر بن إبراهيم البصري مختلف فيه.
ومنهم يزيد بن إبراهيم (التستري)، البصري.
ومنهم عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي رجاد.
ومنهم هشام بن سليمان المخزومي.
ومنهم ورقاء بن عمر اليشكري.





ومنهم جماعة من أصحاب الزهري ضعفوا في الزهري خاصة.

منهم سفيان بن حسين.

ومنهم إسحاق بن راشد الجزارى.

ومنهم جماعة من أصحاب عبيد الله بن عمر العمري، ضعف حديثهم عنه -

خاصة -.

فمنهم عبد الرزاق بن همام.

ومنهم عبد العزيز بن محمد الدراوردي.

ومنهم قبيصة بن عقبة:

قال ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين: «هو ثقة إلا في حديث سفيان الثوري

ليس بذاك القوي».

ومنهم يعلى بن عبيد:

قال ابن معين: «كان كثير الخطأ عن سفيان الثوري».

ومنهم أبو معاوية الضرير محمد بن خازم:

ومنهم محمد بن كثير الصناعي:

ومنهم زيد بن الحباب العكلي:

ومنهم سلمة الأحمر:

ومنهم يونس بن أبي إسحاق:



الثقة الذي يكون ضعيفاً إذا روى الإسناد على صفة معينة:

قال ابن رجب^(١):

- عطاء بن السائب:

قد تقدم عن شعبة أنه قال لابن عليه: إذا حدثك عطاء بن السائب عن رجل واحد فهو ثقة، وإذا جمع فقال: زاذان وميسرة وأبو البختري فاتقه، كان الشيخ قد تغير.

- ليث بن أبي سليم:

وكذلك قال الدارقطني في ليث بن أبي سليم: إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاوس ومجاهد.

ونقله عن البرقاني، وهذا أصله من قول شعبة لليث بن أبي سليم: أين اجتمع لك هؤلاء الثلاثة عطاء وطاوس ومجاهد؟.

قال أبو نعيم: قال شعبة لليث: كيف سألت عطاء وطاوساً ومجاهداً كلهم في مجلس واحد؟.

قال ابن أبي حاتم: يعني كالمنكر عليه اجتماعهم.

قال يعقوب بن شيبة: يقال إن ليثاً كان يسأل عطاء وطاوساً ومجاهداً عن الشيء فيختلفون فيه، فيحكي عنهم في ذلك الاتفاق من غير تعمد له. قال: وقد طعن بمثل هذا على جابر الجعفي، كان يجمع الجماعة في المسألة الواحدة وربما سأله بعضهم.

وأما يحيى فضعف ليثاً، وقال: إذا جمع بين الشيوخ ازداد ضعفًا.

(١) شرح علل الترمذى (٤ / ٨١٣ إلى ٨١٧).



قال الميموني: سمعت يحيى ذكر ليث بن أبي سليم، فقال: هو ضعيف الحديث عن طاوس، فإذا جمع بين طاوس وغيره فزيادة. هو ضعيف.

- وكذلك ذكر بعضهم في ابن إسحاق.

قال أحمد في رواية المروذى: ابن إسحاق حسن الحديث، لكن إذا جمع بين رجلين، قلت: كيف؟ قال: يحدث عن الزهري وآخر، يحمل حديث هذا على هذا.

- وكذلك قيل في حماد بن سلمة:

قال أحمد في رواية الأثرم، في حديث حماد بن سلمة عن أیوب وقتادة عن أبي اسماء، عن أبي ثعلبة الخشنى، عن النبي ﷺ في آية المشركين».

قال أحمد: هذا من قبل حماد، كان لا يقوم على مثل هذا يجمع الرجال، ثم يجعله إسناداً واحداً، وهم يختلفون.

وقال أبو يعلى الخلili، في كتابه الإرشاد: ذاكرت بعض الحفاظ قلت: لم لم يدخل البخاري حماد بن سلمة في الصحيح؟ قال: لأنه يجمع بين جماعة من أصحاب أنس يقول: (ثنا) قتادة وثبت وعبد العزيز بن صهيب. عن أنس وربما يخالف في بعض ذلك.

فقلت: أليس ابن وهب اتفقوا عليه، وهو يجمع بين أسانيد فيقول: (أنا) مالك وعمرو بن الحارث والأوزاعي، ويجمع بين جماعة غيرهم؟ فقال: ابن وهب أتقن لما يرويه وأحفظ.

ومعنى هذا أن الرجل إذا جمع بين حديث جماعة، وساق الحديث سياقه واحدة فالظاهر أن لفظهم لم يتفق فلا يقبل هذا الجمع إلا من حافظ متقن لحديثه، يعرف اتفاق شيوخه واختلافهم كما كان الزهري يجمع بين شيوخ له في حديث



الإفك، وغيره.

وكان الجمع بين الشيوخ ينكر على الواقدي وغيره ممن لا يضبط هذا، كما أنكر على ابن إسحاق وغيره. وقد أنكر شعبة أيضاً على عوف الأعرابي.

قال ابن المديني: سمعت يحيى، قال: قال لي شعبة في أحاديث عوف، عن خلاس..، عن أبي هريرة ومحمد عن أبي هريرة إذا جمعهم قال لي شعبة: ترى لفظهم واحداً.

قال ابن أبي حاتم: أي كالمنكر على عوف.

وكذلك أنكر يحيى بن معين على عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر العمري أنه كان يحدث عن أبيه وعمه.


ويقول: مثلاً بمثل سواء بسواء، واستدل بذلك على ضعفه، وعدم ضبطه.

وقد ذكر يعقوب بن شيبة أن ابن عيينة كان ربما يحدث بحديث واحد عن اثنين ويسوقه سياقة واحد منهمما. فإذا أفرد الحديث عن الآخر أرسله أو أوقفه.


ومن هؤلاء من كان يجمع بين المشايخ لاختلاطه، وهو لا يشعر كما قيل عن عطاء بن السائب إنه كان يأني بذلك على وجه التوهّم.

وكذلك قيل في أبي بكر بن أبي مريم، قال أحمد بن إسحاق بن راهويه، عن عيسى بن يونس: لو أردت أبا بكر بن أبي مريم يجمع لي فلاناً وفلاناً لفعل، يعني يقول: عن راشد بن سعد، وضمرة بن حبيب، وحبيب بن عبيد.





التَّدْلِيسُ وَالإِرْسَالُ الْخَفِيُّ



ما حكم رواية المدلس إذا لم يصرح بالسماع؟:

قال ابن رجب^(١) عند شرحه لشروط الحديث الصحيح عند الشافعى:

السادس: أن لا يكون مدلساً:

فمن كان مدلساً يحدث عن رأه بما لم يسمعه منه فإنه لا يقبل منه حديثه حتى يصرح بالسماع ممن روئ عنده، وهذا الذي ذكره الشافعى قد حكاه يعقوب بن شيبة عن يحيى بن معين.

وقال الشاذكوني: «من أراد التدين بالحديث فلا يأخذ عن الأعمش، ولا عن قنادة إلا ما قالا: سمعناه».

وقال البرديجي: «لا يحتاج من حديث حميد إلا ما قال: ثنا أنس».

وقال ابن رجب^(٢):

وفرقت طائفة بين أن يدلس عن الثقات أو عن الضعفاء، فإن كان يدلس عن الثقات قبل حديثه وإن عننه، وإن كان يدلس عن غير الثقات لم يقبل حديثه حتى يصرح بالسماع، وهذا الذي ذكره حسين الكرايسى، وأبو الفتح الأزدي الموصلى الحافظ، وكذلك ذكره طائفة من فقهاء أصحابنا، وهذا بناء على قولهم بقبول

^(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٥٨٦).

^(٢) شرح علل الترمذى (٢ / ٥٨٣).

المراسيل، واعتبروا كثرة التدليس في حق من يدلّس عن غير الثقات، وكذا ذكر الحاكم أن المدلّس إذا لم يذكر سمعاً له في الرواية فحكم حديثه حكم المرسل. وكذلك أشار إليه أبو بكر الصيرفي في شرح رسالة الشافعى.

وأما الإمام أحمد فتوقف في المسألة، قال أبو داود: «سمعت أحمد سئلَ عن الرجل يُعرف بالتدليس في الحديث، يحتج فيما لم يقل فيه: حدثني، أو سمعت؟ قال: لا أدرِي».

وقال ابن رجب^(١):

ومتى صرخ بالسماع، أو قال: (ثنا) أو (أنا) فهو حجة.

وزعم أبو الطيب الطبرى من الشافعية أنه لا يحتج بقول المدلّس: (أنا)؛ لأنَّه قد يكون إجازة وهذا ضعيف، فإنَّ مثله يتطرق إلى قوله: (ثنا) أيضًا، فإنَّ ذلك جائز عند كثير من العلماء في الإجازة كما سبق، ثم إن الإجازة والمناولة تصح الرواية بهما على ما تقدم، فيحتج بحديث من حدث بهما حينئذ، وأيضًا فقد تستعمل «حدثنا» في الإرسال كما كان الحسن يقول: (ثنا) ابن عباس، ويتأوله أنه حدث أهل البصرة، ولكن هذا استعمال نادر، والحكم للغالب.

متى يُعتبر الراوى مدلّسًا؟

وقال ابن رجب^(٢):

ولم يعتبر الشافعى أن يتكرر التدليس من الراوى، ولا أن يغلب على حديثه، بل

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٥٨٤).

(٢) شرح علل الترمذى (٢ / ٥٨٣ - ٥٨٦).



اعتبر ثبوت تدليسه ولو بمرة واحدة.

واعتبر غيره من أهل الحديث أن يغلب التدليس على حديث الرجل، وقالوا: إذا غلب عليه التدليس لم يقبل حديثه حتى يقول: ثنا وهذا قول ابن المديني، حكاه يعقوب بن شيبة عنه.

وذكر مسلم في مقدمة كتابه أنه إنما يعتبر التصریح بالسماع ممن شهر بالتدليس، وعرف به، وهذا يحتمل أن يريد به كثرة التدليس في حديثه، ويحتمل أن يريد ثبوت ذلك عنه وصحته، فيكون كقول الشافعی.

ما حكم التدليس شرعاً؟ وهل يعتبر من الكذب؟:

قال ابن رجب^(١):

وأما قول الشافعی إن التدليس ليس بکذبٍ يُرِدُّ به حديث صاحبه كله، فهذا أيضاً قول أحمد وغيره من الأئمة، لأن قول المدلس «عن فلان» ليس بکذب منه وإنما فيه كتمان من سمع منه عن فلان، وحکى الخطيب هذا القول عن كثير من العلماء.

وعن بعضهم أنه کذب يرد به حديث صاحبه، وممن قال إنه کذب: حماد بن زيد وأبوأسامة، وقال شعبة: «هو أخو الكذب»، وقال مرة: «هو أشد من الزنا»، وروى رزق الله بن موسى عن وكيع، قال: «لا يحل تدليس الثوب، فكيف يحل تدليس الحديث، وهذا في التدليس عن غير الثقات أشد».

وقال أحمد في التدليس: «أكراهه»، قيل له: قال شعبة: هو کذب، قال أحمد: «لا

(١) شرح علل الترمذى (٤/ ٥٨٥ - ٥٨٤).



قد دلس قوم، ونحن نروي عنهم».

وقال يحيى بن معين: «كان الأعمش يرسل»، فقيل له: إن بعض الناس قال: من أرسل لا يحتج بحديثه، فقال: «الثوري إذا لا يحتج بحديثه وقد كان يدلس، إنما سفيان أمير المؤمنين في الحديث»، انتهى.

والتدليس مكروه عند الأكثرين لما فيه من الإيهام، وهو عن الكاذبين أشد.

وقد صرخ طائفة من العلماء، منهم مسلم في مقدمة كتابه بأن من روى عن غير ثقة، وهو يعرف حاله، ولم يبين ذلك لمن لا يعرفه أنه يكون آنئما بذلك، يريدون أنه فعل محرم، فإسقاط من ليس بثقة من الحديث أقبح من الرواية عنه من غير تبيين حاله.

ورخص في التدليس طائفة، قال يعقوب بن شيبة: «من رخص فيه فإنما رخص فيه عن ثقة سمع منه، وأما من دلس عنهم لم يسمع منه، فلم يرخص فيه، وكذا إذا دلس عن غير ثقة».

كذا قال يعقوب، وقد كان الثوري وغيره يدلسون عنهم لم يسمعوا منه أيضًا، فلا يصح ما قال يعقوب.

من عرف بالتدليس وكان له شيوخ لا يدلس عنهم، فحديثه عنهم متصل:

قال ابن رجب :

ذكر من عرف بالتدليس وكان له شيوخ لا يدلس عنهم فحديثه عنهم متصل، منهم:

(١) شرح علل الترمذى (٤/٨٥٧).



- هشيم بن بشير، ذكر أَحْمَدُ أَنَّهُ لَا يَكَادُ يَدْلِسُ عَنْ حَصِينٍ.

- وَقَالَ الْبَخَارِيُّ، فِيمَا حَكَاهُ عَنْهُ التَّرْمِذِيُّ فِي عَلَّلِهِ:

«لَا أَعْرَفُ لِسْفِيَانَ، يَعْنِي الثَّوْرِيَّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، وَلَا عَنْ سَلْمَةَ بْنَ كَهْيَلٍ، وَلَا عَنْ مُنْصُورٍ، وَذَكَرَ شَيْوَخًا كَثِيرًا، لَا أَعْرَفُ لِسْفِيَانَ عَنْ هُؤُلَاءِ تَدْلِيسًا، مَا أَقْلَى تَدْلِيسَهُ».

من كان يدلس بعبارة دون عبارة:

قال ابن رجب^(١):

ذكر من كان يدلس بعبارة دون عبارة:

قال العجلي: «إِذَا قَالَ سَفِيَانُ بْنُ عَيْنَةَ: عَنْ عُمَرٍ، سَمِعَ جَابِرًا فَصَحِيحٌ.

وَإِذَا قَالَ سَفِيَانَ: سَمِعَ عُمَرَ وَجَابِرًا: فَلَيْسَ بِشَيْءٍ».

يشير إلى:

- أنه إذا قال: (عن عمرو)، فقد سمعه منه.

- وإذا قال: (سمع عمرو وجابرًا) فلم يسمعه ابن عيينة من عمرو .

رواية من دلس عن رجل لم يره (المرسل الخفي):

قال ابن رجب^(١):

^(١) شرح علل الترمذى (٢/ ٨٥٧).

^(٢) المقصود بأن سفيان إذا عنون الإسناد فهو محمول على السمع، وأما إذا رواه بصيغة التعليق (سمع عمرو...) فلم يسمعه ابن عيينة من عمرو.



وأما من يدلّس عمن لم يره، فحكم حديثه حكم المرسل، وقد سبق ذكره.

من قرائن عدم السماع بين راوين متعاصرين:

قال ابن رجب ^(١) :

ومما يستدل به أحمد وغيره من الأئمة على عدم السماع والاتصال:

- أـن يروي عن شيخ من غير أهل بلده لم يعلم أنه دخل إلى بلده، ولا أن الشيخ قدم إلى بلد كان الراوي عنه فيه.

نقل مهنا عن أحمد، قال: «لم يسمع زراراً بن أوفى من تميم الداري، تميم بالشام وزراراً بصرى».

وقال أبو حاتم في رواية ابن سيرين عن أبي الدرداء: «لقد أدركه ولا أظنه سمع منه، ذاك بالشام وهذا بالبصرة».

وقال ابن المديني: «لم يسمع الحسن من الضحاك بن قيس، كان الضحاك يكون بالبادىء».

وقال الدارقطني: «لا يثبت سمع سعيد بن المسيب من أبي الدرداء، لأنهما لم يلتقيا»، ومراده: أنه لم يثبت التقاهم، لا أنه ثبت اتفاؤه، لأن نفيه لم يرد في رواية قط.

- بـ فإن الثقة يروي عمن عاصره أحياناً ولم يثبت لقائه له ثم يدخل أحياناً بينه وبينه واسطة فهذا يستدل به هؤلاء الأئمة على عدم السماع منه.

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٥٨٤).

(٢) شرح علل الترمذى (٢ / ٥٩٦ - ٥٩٧).



قال أَحْمَدُ : «الْبَهِيَّ مَا أَرَاهُ سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ إِنَّمَا يَرْوِيُ عَنْ عُرُوْةَ عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَ وَفِي حَدِيثِ زَائِدَةَ عَنِ السَّدِيِّ عَنِ الْبَهِيِّ ، قَالَ حَدَّثَنِي عَائِشَةَ ، قَالَ وَكَانَ ابْنَ مَهْدِي سَمِعَهُ مِنْ زَائِدَةَ وَكَانَ يَدْعُ مِنْهُ « حَدَّثَنِي عَائِشَةَ » يَنْكِرُهُ .»

وَكَانَ أَحْمَدُ يَسْتَنْكِرُ دُخُولَ التَّحْدِيدِ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَسَانِيدِ ، وَيَقُولُ : « هُوَ خَطَأً » ، يَعْنِي ذَكْرُ السَّمَاعِ ، قَالَ فِي رِوَايَةِ هَدْبَةَ ، عَنْ حَمَادَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، (ثَنَا) خَلَادُ الْجَهْنَمِ : « هُوَ خَطَأً ، خَلَادُ قَدِيمٍ ، مَا رَأَى قَتَادَةَ خَلَادًا » .

وَذَكَرُوا لِأَحْمَدَ قَوْلَ مِنْ قَالَ : عَنْ عَرَاْكَ بْنِ مَالِكَ : سَمِعْتَ عَائِشَةَ ، فَقَالَ : « هَذَا خَطَأً وَأَنْكِرُهُ » ، وَقَالَ : عَرَاْكَ مِنْ أَيْنَ سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ ، إِنَّمَا يَرْوِيُ عَنْ عُرُوْةَ عَنْ عَائِشَةَ .

وَكَذَلِكَ ذَكَرَ أَبُو حَاتِمَ الرَّازِيَّ أَنَّ بَقِيَّةَ بْنَ الْوَلِيدِ كَانَ يَرْوِيُ عَنْ شَيْوُخٍ مَا لَمْ يَسْمَعْهُ ، فَيُظْنَ أَصْحَابَهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ ، فَيَرَوُونَ عَنْهُ تَلْكَ الْأَحَادِيثِ وَيَصْرُحُونَ بِسَمَاعِهِ لَهَا ، مِنْ شَيْوُخِهِ ، وَلَا يَضْبِطُونَ ذَلِكَ .

وَحِينَئِذٍ يَنْبَغِي التَّفَطُنُ لِهَذِهِ الْأَمْوَارِ وَلَا يَغْتَرُ بِمَجْرِدِ ذَكْرِ السَّمَاعِ وَالتَّحْدِيدِ فِي الْأَسَانِيدِ ، فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ الْمَدِينَيِّ أَنَّ شَعْبَةَ وَجَدُوا لَهُ غَيْرَ شَيْءٍ يُذَكَّرُ فِيهِ الإِخْبَارُ عَنْ شَيْوُخِهِ وَيَكُونُ مُنْقَطِعًا .

وَذَكَرَ أَحْمَدُ أَنَّ ابْنَ مَهْدِيَ حَدَّثَ بِحَدِيثِ عَنْ هَشَيْمِ (أَنَا) مَنْصُورَ بْنَ زَادَةَ : قَالَ أَحْمَدُ : « وَلَمْ يَسْمَعْهُ هَشَيْمٌ مِنْ مَنْصُورٍ » .

وَقَالَ أَبُو حَاتِمَ فِي يَحِيَّيَ بْنِ أَبِي كَثِيرٍ : « مَا أَرَاهُ سَمِعَ مِنْ عُرُوْةَ بْنَ الْزِيْرِ لَأَنَّهُ يَدْخُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ رَجُلًا ، وَرَجُلَيْنِ ، وَلَا يُذَكِّرُ سَمَاعًا ، وَلَا رَؤْيَا ، وَلَا سُؤَالَهُ عَنْ مَسَأَلَةٍ » .



وقال أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ قَتَادَةَ عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرْ: «لَا أَدْرِي سَمِعَ مِنْهُ أَمْ لَا؟ قَدْ رَوَى عَنْهُ وَقَدْ رَوَى عَنْ رَجُلٍ عَنْهُ». ٢٦٦

وقال أَيْضًا: «قَتَادَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ، بَيْنَهُمَا أَبُو الْخَلِيلُ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ مَجَاهِدٍ، بَيْنَهُمَا أَبُو الْخَلِيلُ». ٢٦٦

وَقَالَ فِي سَمَاعِ الزَّهْرِيِّ مِنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَزْهَرٍ: «قَدْ رَأَاهُ - يَعْنِي وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ - قَدْ أَدْخَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ طَلْحَةَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْفٍ». ٢٦٦

وَلَمْ يَصْحُحْ قَوْلُ مَعْمَرٍ وَأَسَامِةَ عَنِ الزَّهْرِيِّ: «سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنَ بْنَ أَزْهَرَ». ٢٦٦

وَقَالَ أَبُو حَاتَّمَ: «الْزَهْرِيُّ لَمْ يَثْبِتْ لَهُ سَمَاعُ مِنَ الْمُسُورِ، يَدْخُلُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ وَعَرْوَةَ بْنَ الْزَبِيرِ». ٢٦٦

وَكَلَامُ أَحْمَدَ وَأَبِي زَرْعَةَ، وَأَبِي حَاتَّمَ، فِي هَذَا الْمَعْنَى كَثِيرٌ جَدًّا، يَطُولُ الْكِتَابُ بِذَكْرِهِ، وَكُلُّهُ يَدُورُ عَلَى أَنْ مَجْرُ ثَبُوتِ الْرِوَايَةِ لَا يَكْفِيُ فِي ثَبُوتِ السَّمَاعِ، وَأَنَّ السَّمَاعَ لَا يَثْبِتُ بِدُونِ التَّصْرِيحِ بِهِ. وَأَنَّ رِوَايَةَ مِنْ رَوَى عَنْهُ عَاصِرَهُ تَارِيَةً بِوَاسْطَةِ، وَتَارِيَةً بِغَيْرِ وَاسْطَةٍ، يَدْلِلُ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، إِلَّا أَنَّ يَثْبِتْ لَهُ السَّمَاعُ مِنْ وَجْهِهِ.

٣- وَكَذَلِكَ رِوَايَةُ مَنْ هُوَ مِنْ بَلْدِ عَمْنَ هُوَ بَلْدٌ آخَرُ، وَلَمْ يَثْبِتْ اجْتِمَاعُهُمَا بِيَدِ وَاحِدٍ يَدْلِلُ عَلَى عَدَمِ السَّمَاعِ مِنْهُ. ٢٦٦

وَكَذَلِكَ كَلَامُ ابْنِ الْمَدِينِيِّ وَأَحْمَدَ وَأَبِي زَرْعَةَ وَأَبِي حَاتَّمَ وَالْبَرْدِيجِيِّ وَغَيْرِهِمْ فِي سَمَاعِ الْحَسَنِ مِنَ الصَّحَابَةِ كُلِّهِ يَدُورُ عَلَى هَذَا، وَأَنَّ الْحَسَنَ لَمْ يَصْحُ سَمَاعُهُ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ إِلَّا بِثَبُوتِ الْرِوَايَةِ عَنْهُ أَنَّهُ صَرَحَ بِالسَّمَاعِ مِنْهُ وَنَحْوِ ذَلِكَ، وَإِلَّا فَهُوَ مُرْسَلٌ.



تدليس الشيوخ:

♦ ذكر من حديث عن ضعيف وسماه باسم ثقة.

قال ابن رجب^(١):

رواية أبيأسامة عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر الدمشقي.

قال محمد بن عبد الله بن نمير: ليس هو بابن جابر المعروف، إنما هو رجل يسمى بابن جابر كتب عنه أبوأسامة هذه الأحاديث.

قال ألا ترى روایته لا تشبه شيئاً من حديثه الصحيح الذي يروي عنه أهل الشام، وأصحابه الثقات؟

وكان ابن نمير يشير إلى أن أبيأسامة علم ذلك، وتغافل عنه، فكان يوهن أبيأسامة ويتعجب من يحدث عنه. نقله يعقوب الفسوبي عن ابن نمير.

ومما روی عن أبيأسامة، عن ابن جابر، عن إسماعيل بن عبيد الله عن أبي صالح الأشعري، عن أبيهريرة، حديث «الحمى حظ المؤمن من النار».

ورواه من الشاميين أبوالمغيرة عن ابن تميم عن إسماعيل بهذا الإسناد فقوى بذلك أن أبيأسامة إنما رواه عن ابن تميم.

وقال أبو عبيد الأجري عن أبيداود: أبوأسامة روی عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وغلط في اسمه فقال: حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر. قال: وكلما جاء عن أبيأسامة (ثنا) عبد الرحمن بن يزيد فهو ابن تميم.

(١) شرح علل الترمذى (٤/٨١٧).



وكذلك روى حسين الجعفي عن ابن جابر عن أبي الأشعث عن أوس بن أوس عن النبي ﷺ.

«أكثروا علي من الصلاة يوم الجمعة» - الحديث، فقالت طائفة:

هو حديث منكر، وحسين الجعفي سمع من عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الشامي، وروى عنه أحاديث منكرة فغلط في نسبته.

ومن ذكر ذلك البخاري وأبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود وابن حبان وغيرهم. وأنكر ذلك آخرون، وقالوا: الذي سمع منه حسين هو ابن جابر.

قال العجلبي: سمع من ابن جابر حديثين في الجمعة.

وكذا أنكر الدارقطني على من قال: إن حسيناً سمع من ابن تميم وقال: إنما سمع من ابن جابر، قال: والذي سمع من ابن تميم هو أبوأسامة وغلط في اسم جده: فقال: ابن جابر، وهو ابن تميم.

وقد ذكرنا هذا الحديث والكلام عليه في أول كتاب الجمعة.

وقد استنكر البخاري روایات الكوفيين جملة عن ابن جابر.

قال البخاري: أهل الكوفة يروون عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر أحاديث مناكير، وإنما أرادوا - عندي - عبد الرحمن بن يزيد بن تميم، وهو منكر الحديث. وهو بأحاديثه أشبه منه بأحاديث عبد الرحمن بن يزيد بن جابر.

زهير بن معاوية.

روى عن واصل بن حبان، عن ابن بريدة، عن أبيه، عن النبي ﷺ عدة أحاديث منها «حديث الكمة»، وحديث «الحبة السوداء» وحديث «عرضت علي الجنة».



قال أَحْمَدُ وَأَبُو دَاوُدُ: انْقَلَبَ عَلَى زَهِيرٍ اسْمُ صَالِحٍ بْنِ حَيَّانٍ فَقَالَ: وَاصِلُ بْنُ حَبَّانٍ.

يعنى إنما يروى عن صالح بن حيان فسماه واصلاً.

وقال ابن معين: سمع منها معاً فجعلهما واحداً، وسماه واصل بن حيان.

قال أبو حاتم: زهير مع اتقانه أخطأ في هذا، ولم يسمع من واصل بن حيان، ولم يدركه إنما سمع من صالح بن حيان.

وهذا يوافق قول أَحْمَدَ وَأَبْيَ دَاوُدَ وَيُخَالِفُ قَوْلَ ابْنِ مَعِينٍ، وَقَدْ ذَكَرْنَا حَدِيثَهُ فِي الْحَجَةِ السَّدُودَاءِ، وَحَدِيثَهُ الْآخَرِ فِي الْكَمَاءِ فِي كِتَابِ الطَّبِّ، فَعَلَى قَوْلِ يَحِيَّيٍ يَتَوَقَّفُ فِي رِوَايَةِ زَهِيرٍ، عَنْ وَاصِلِ بْنِ حَبَّانٍ، حَتَّى يَعْرُفَ الْحَدِيثُ عَنْ غَيْرِهِ عَنْ وَاصِلٍ.

وَأَمَّا عَلَى قَوْلِ أَحْمَدٍ، وَمِنْ وَاقْفَهُ، فَرِوَايَاتُ زَهِيرٍ عَنْ وَاصِلٍ ضَعِيفَةٌ وَلَا بَدْ، لَأَنَّهَا عَنْ صَالِحٍ بْنِ حَيَّانٍ مِنْ غَيْرِ تَرْدُدٍ، وَصَالِحٍ بْنِ حَيَّانٍ الْقَرْشِيُّ فِيهِ ضَعْفٌ، وَوَاصِلٍ بْنِ حَبَّانٍ ثَقَةٌ.

وَقَدْ اشْتَبَهَ عَلَى كَثِيرٍ مِنَ الْمُتَأْخِرِينَ صَالِحٍ بْنِ حَيَّانٍ الْقَرْشِيُّ الْكُوفِيُّ الَّذِي يَرْوِي عَنْ ابْنِ بَرِيدَةِ بِصَالِحٍ بْنِ حَيَّانٍ وَالَّدِ الْحَسَنِ، وَعَلَيْهِ، فَإِنَّهُ يَقَالُ لَهُ، صَالِحٍ بْنِ حَيَّانٍ وَالْمَشْهُورُ فِي نَسْبِهِ صَالِحٍ بْنِ حَيِّ الْهَمْذَانِيُّ الْكُوفِيُّ، وَهُوَ ثَقَةٌ كَبِيرٌ.

أَبُو بَلْحٍ الْوَاسِطِيُّ.

يَرْوِي عَنْ عُمَرُو بْنِ مِيمُونَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَحَادِيثُهُ مِنْهَا حَدِيثُ طَوِيلٍ «فِي فَضْلِ عَلِيٍّ» أَنْكَرَهَا الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي رِوَايَةِ الْأَثْرَمِ، وَقِيلَ لَهُ: عُمَرُو بْنُ مِيمُونَ يَرْوِي عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ؟ قَالَ: مَا أَدْرِي، مَا أَعْلَمُ.

وَذَكَرَ عَبْدُ الْغَنِيِّ بْنُ سَعِيدَ الْمَصْرِيُّ الْحَافِظُ أَنَّ أَبَا بَلْحٍ أَخْطَأَ فِي اسْمِ عُمَرُو بْنِ مِيمُونَ هَذَا، وَلَيْسَ هُوَ بِعُمَرُو بْنِ مِيمُونَ الْمَشْهُورِ، إِنَّمَا هُوَ مِيمُونٌ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى



عبد الرحمن بن سمرة، وهو ضعيف.

وليس هذا بعيد، والله أعلم.

حرير بن عبد الحميد الضبي.

روى عن عاصم الأحول أحاديث.

وكان قد اشتبه عليه حديث عاصم الأحول بحديث أشعث بن سوار فلم يفصل بينهما، فميزها له بهز، فحدث بها على قول بهز.

قيل ليعيى بن معين: كيف تكتب هذه الأحاديث عن جرير إذا كانت هكذا؟
قال: ألا تراه قد بين لهم أمرها، كأنه يبين لهم، ثم يحدثهم بها.

وقال أحمد: لم يكن جرير ذكياً في الحديث، ثم ذكر عنه هذه الحكاية بالمعنى.

وروايات الشاميين عن زهير بن محمد: قال أحمد ينبغي أن يكون قلب اسمه أهل الشام، يعني سموا رجلاً ضعيفاً زهير بن محمد، وليس بزهير بن محمد المخراصاني.

ونقل الترمذى في علله عن البخارى أنه قال: أنا أتقى هذا الشيخ، لأن حديثه موضوع، ليس هذا عندي - زهير بن محمد.

♦ ذكر من روئ عن ضعيف وسماه باسم يتوهם أنه اسم ثقة.

قال ابن رجب^(١):

- منهم: عطية العوفي:

قال عبد الله بن أحمد: سمعت أبي ذكر عطية العوفي، فقال: هو ضعيف الحديث، بلغني أن عطية يأتي الكلبي فياخذ عنه التفسير، وكان يكتبه بأبي سعيد،

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٨٣٤ - ٨٣٥).



فيقول: قال أبو سعيد، قال أبو سعيد.

قال عبد الله: و (ثنا) أبي، (ثنا) أبو أحمد الزبيري، سمعت الثوري، قال: سمعت الكلبي قال: كناني عطية بأبي سعيد، ولكن الكلبي لا يعتمد على ما يرويه. وإن صحت هذه الحكاية عن عطية فإنما يتضمن التوقف فيما يحكيه عن أبي سعيد من التفسير خاصة.

فأما الأحاديث المرفوعة التي يرويها عن أبي سعيد، فإنما يريد أبا سعيد الخدرى، ويصرح في بعضها بنسبته.

-٢ ومنهم: الوليد بن مسلم:

كان كثير التدليس، وكان يروي عن الأوزاعي فيقول: (ثنا) أبو عمرو ويروي عن عبد الرحمن بن يزيد بن تميم الدمشقي، وهو ضعيف جداً فيقول: (ثنا) أبو عمرو، وحكى ذلك ابن حبان وغيره.

-٣ ومنهم: بقية بن الوليد:

وهو من أكثر الناس تدليساً وأكثر شيوخه الضعفاء مجهولون لا يعرفون، وكان ربما روى عن سعيد بن عبد الجبار الزبيدي أو عن زرعة بن عمرو الزبيدي، وكلاهما ضعيف الحديث، فيقول: ثنا الزبيدي فيظن أنه محمد بن الوليد الزبيدي، صاحب الزهرى.

وقد تقدم له عنه في كتاب الصيام في باب الكحل للصائم، حديث رواه عن الزبيدي وظنه بعضهم محمد بن الوليد فنسبه كذلك، وأخطأ، وإنما هو سعيد بن عبد الجبار.



-٤ ومنهم: حسين بن واقد:

يروي عن أئوب، عن نافع، عن ابن عمر، وعنده عن أئوب السختياني، وعن أئوب بن خوط، وأئوب بن خوط ضعيف جداً، فالمنكرات التي عنده عن أئوب، عن نافع، عن ابن عمر، إنما هي عن أئوب بن خوط، ذكره ابن حبان.

تدليس التسوية:

قال ابن رجب^(١):

وأما من روئ عن ضعيف فأسقطه من الإسناد بالكلية فهو نوع تدليس.
ومنه ما يسمى التسوية، وهو:
«أن يروي عن شيخ له ثقة، عن رجل ضعيف، عن ثقة، فيسقط الضعيف من الوسط».

وكان الوليد بن مسلم، وسنيد بن داود وغيرهما يفعلون ذلك.
وذكر أفراد الأحاديث التي فعل فيها ذلك يطول جداً، لكن نذكر بعض الأسانيد، التي كان رواتها يسقطون منها الضعيف غالباً:

١- فمن ذلك رواية عبد الرزاق عن ابن جريج عن صفوان بن سليم:
قال أبو عثمان البرذعي: سمعت أبا مسعود، أحمد بن الفرات، يقول:
«رأيت عند عبد الرزاق، عن ابن جريج، عن صفوان بن سليم - أحاديث حساناً، فسألته عنها، فقال: أي شيء تصنع بها؟ هي أحاديث إبراهيم بن أبي يحيى».

(١) شرح علل الترمذى (٢/ ٨٦٨ - ٨٦٥).



قال أبو مسعود: فتركتها، ولم أسمعها» انتهى.

- ويقال: إن ابن جريج كان يدلس أحاديث صفوان، عن ابن أبي يحيى،

وكذلك أحاديث ابن جريج، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب.

قال ابن المديني: لم يسمع منه، وإنما أخذ حديثه عنه عن ابن أبي يحيى.

وقال ابن المديني - أيضاً - كل ما في كتاب ابن جريج أخبرت عن داود بن الحصين، وأخبرت عن صالح مولى التوأمة، فهو من كتب إبراهيم بن يحيى.

- ومنها رواية عباد بن منصور، عن عكرمة، عن ابن عباس، وقد قيل إنها

كلها مأخوذة عن ابن أبي يحيى عن داود بن الحصين عن عكرمة وله حديث في اللعان عن عكرمة.

قال أحمد: إنما رواه عن ابن أبي يحيى، وقد ذكرناه في أبواب اللعان، وله حديث آخر في الحجامة، وحديث في الاتصال، وقد ذكرناهما - أيضاً - وقد سئل عنهم عباد فقال: حدثنيهما ابن أبي يحيى عن داود، عن عكرمة.

- ومنها: أحاديث متعددة يرويها الحسن بن ذكوان، عن حبيب بن أبي ثابت عن عاصم بن ضمرة عن علي، يرويها عنه عبد الوارث بن سعيد إنما رواها الحسن بن ذكوان عن عمرو بن خالد الواسطي، وهو كذاب - متهم بالوضع عن حبيب، ثم أسقط عمراً من إسنادها.

وكلها بواطيل قاله الإمام أحمد. وقال ابن المديني نحو ذلك.

وقال ابن معين: بين الحسن وحبيب رجل غير ثقة.



تقرير شرح علل الترمذى

وقال أيضًا: لم يسمع الحسن من حبيب، إنما سمع حديثه من عمرو بن خالد عنه، وعمرو متزوك.

وقد ذكرنا من هذه الأحاديث أحاديث متعددة متفرقة في الكتاب وبينها علتها.

وروى ابن جرير عن حبيب بن أبي ثابت، عن عاصم بن ضمرة، عن علي مرفوعاً، حديثاً في كشف الفخذ.

قال أبو حاتم: لم يسمعه ابن جرير من حبيب، فرأى أن ابن جرير أخذه عن الحسن بن ذكوان، عن عمرو بن خالد، عن حبيب.

وقال ابن المديني: أحاديث حبيب عن عاصم بن ضمرة لا تصح إنما هي مأخوذة عن عمرو بن خالد الواسطي.

ولكن ذكر يعقوب بن شيبة عن ابن المديني أنه قال في حديث ابن جرير هذا رأيته في كتب ابن جرير: أخبرني إسماعيل بن مسلم، عن حبيب، وحبيب قال أبو حاتم: لا تثبت له رواية عن عاصم.

وقد سبق ذكر حديث الفخذ في أبواب الأدب.

٥ ومنها: أحاديث يرويها عبد الرحمن بن زياد الأفريقي، عن عتبة بن حميد، عن عبادة بن نسي، عن عبد الرحمن بن غنم عن معاذ عن النبي ﷺ قد قيل أنها كلها مأخوذة عن محمد بن سعيد، المصلوب في الزندقة المشهور بالكذب والوضع، وأنه أسقط اسمه من الإسناد بين عتبة وعبادة.

ومن جملتها حديث المنديل بعد الوضوء، وقد سبق في كتاب الطهارة.





تدليس العطف:

قال ابن رجب^(١):

وحاصل الأمر أن حديث الاستفتاح:

رواه شعيب عن إسحاق بن أبي فروة، وابن المنكدر.

- فمنهم من ترك إسحاق، وذكر ابن المنكدر.

- ومنهم من كنى عنه، فقال: عن ابن المنكدر وأخر، وكذا وقع في سنن النسائي.

وهذا مما لا يجوز فعله، وهو أن يروي الرجل حديثاً عن إثنين: أحدهما مطعون فيه، والآخر ثقة، فيترك ذكر المطعون فيه، ويذكر الثقة.

وقد نص الإمام أحمد على ذلك، وعلله بأنه ربما كان في حديث الضعيف شيء ليس في حديث الثقة، وهو كما قال، فإنه ربما كان سياق الحديث للضعف، وحديث الآخر محمولاً عليه.

فهذا الحديث يرجع إلى رواية إسحاق بن أبي فروة، وابن المنكدر، ويرجع إلى حديث الأعرج.

ورواية الأعرج له معروفة عن ابن أبي رافع عن علي، وهو الصواب عند النسائي والدارقطني وغيرهما.

وهذا الاضطراب في الحديث الظاهر أنه من ابن أبي فروة لسوء حفظه، وكثرة اضطرابه في الأحاديث وهو يروي عن ابن المنكدر.

(١) شرح علل الترمذى (٢/ ٨٦٤ - ٨٦٦).



وقد روى هذا الحديث ويزيد بن عياض بن جعدة عن ابن المنكدر، عن الأعرج، عن ابن أبي رافع، عن علي.

وقد كان بعض المدلسين يسمع الحديث من ضعيف فiero وي عنه، ويدلسه معه عن ثقة لم يسمعه منه، فيظن أنه سمعه منهم:

- كما روى معاذ عن ثابت وأبان وغير واحد عن أنس عن النبي ﷺ. «إنه نهى عن الشغار».

قال أحمدر: هذا عمل أبان، يعني أنه حديث أبان.

وإنما معاذ يعني لعله دلسه، ذكره الحال عن هلال بن العلاء الرقي، عن أحمدر.

- ومن هذا المعنى أن ابن عيينة كان يروي عن ليث وابن أبي نجح جمیعاً، عن مجاهد، عن أبي معاذ، عن علي «حديث القيام للجنازة»، قال الحميدي: «فكنا إذا وقفنا عليه لم يدخل في الإسناد أبا معاذ إلا في حديث ليث خاصة»، يعني أن حديث ابن أبي نجح كان يرويه عن مجاهد، عن علي منقطعاً، وقد رواه ابن المدينة وغيره عن ابن عيينة بهذين الإسنادين.

ورواه ابن أبي شيبة وغيره، عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجح وحده وذكر في إسناده مجاهداً، وهو وهم.

قال يعقوب بن شيبة: «كان سفيان بن عيينة ربما يحدث بالحديث عن اثنين فيسند الكلام عن أحدهما، فإذا حدث به عن الآخر على الانفراد أو قله أو أرسله».





ضوابط وكليات في الأسانيد والرواية

في الأسانيد:

♦ مرويات ابن سيرين والنخعي عن عبيدة.

قال ابن رجب^(١):

قاعدة:

قال العجلي: كل شيء روی محمد بن سيرين عن عبيدة، يعني السلماني سوی رأيه فهو من علي.

وكل شيء روی إبراهيم النخعي، عن عبيدة سوی رأيه فإنه عن عبد الله إلا حديثاً واحداً، انتهى^١.

وقد روی ابن سيرين، عن عبيدة، حديثاً مرسلاً عن النبي ﷺ: «فيمن مات له ثلاثة أولاد». وقيل فيه عن علي، ولا يثبت.

وكذلك روی ابن سيرين عن عبيدة حديث أسارى بدر، والصواب إرساله من غير ذكر علي.

وقد ذكرنا الحديث الأول في آخر الجنائز، والثاني في كتاب الجهاد.

وقد روی يزيد بن زريع عن سعيد بن أبي عروبة، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن علي.

(١) شرح علل الترمذى (٤ / ٨٥٨ - ٨٥٩).



«أنه كان يكره ذبائح نصارى بنى تغلب».

وخلاله ابن علية وغيره، فرووه عن سعيد، عن بي معشر، عن إبراهيم، عن علي مرسلاً. من غير ذكر عبيدة. قال الدراقطني: وهو المحفوظ.

♦ مرويات محمد بن فضيل عن عمارة^(١).

قال ابن رجب^(٢):

قال أحمد في رواية ابنه عبد الله: (ثنا) محمد بن فضيل (ثنا) عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ فذكر بضعة عشر حديثاً كلها بهذا الإسناد، إلا حديث «أول زمرة يدخلون الجنة على صورة القمر الحديث».

فإنه قال: عن عمارة، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ كذا قال.

يشير أحمد أن هذا قاله ابن فضيل وأن الصحيح خلافه وأنه عن أبي زرعة، وقد خرجاه في الصحيحين كذلك.

وقد رواه عن عمارة عن أبي زرعة، جرير وعبد الواحد بن زياد.

قال أحمد: و (ثنا) ابن فضيل، (ثنا) أبي، عن عمارة، عن أبي زرعة عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً».

قال عبد الله: قال أبي: كل شيء يرويه ابن فضيل عن عمارة، إلا هذا الحديث.

يعني أنه رواه عن أبيه، عن عمارة، وبقية الأحاديث يرويها ابن فضيل عن عمارة.

(١) يشير إلى أن كل مرويات محمد بن فضيل عن عمارة تروى بهذا الإسناد: محمد عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة.

(٢) شرح علل الترمذى (٤ / ٨٥٩ - ٨٦٠).





في الرواية:

♦ كل رشدين ضعيف.

قال ابن رجب^(١):

رشدين اثنان:

أحدهما رشدين بن كريب، مولى ابن عباس. والثاني: رشدين بن سعد المصري.

وكلاهما ضعيف فهذه الترجمة من الأسماء ليس فيها ثقة، فيما نعلم.

♦ كل من كان اسمه عاصم ففي حفظه كلام.

قال ابن رجب^(٢):

قال إسماعيل بن عليـة: من كان اسمه عاصمـاً ففي حفظه شيء، ذكره ابن عدي

في كتابه.

وحكـي المروـذـي عن يحيـيـ بن معـينـ، قالـ: كلـ عـاصـمـ فيـ الدـنـيـاـ ضـعـيفـ، ولـمـ يـوـافـقـ أـحـدـ عـلـىـ ذـلـكـ، فـإـنـ عـاصـمـ بـنـ سـلـيـمـانـ الـأـحـوـلـ عـنـدـهـ ثـقـةـ، وـذـكـرـ لـهـ أـنـ بـنـ معـينـ تـكـلـمـ فـيـهـ، فـعـجـبـ.

وعاصـمـ بـنـ بـهـدـلـةـ ثـقـةـ، إـلـاـ أـنـ فيـ حـفـظـهـ اضـطـرـابـاـ.

وعاصـمـ بـنـ عـمـرـ بـنـ قـتـادـةـ ثـقـةـ أـيـضـاـ مـتـفـقـ عـلـىـ حـدـيـثـهـ كـعـاصـمـ الـأـحـوـلـ.

وعاصـمـ بـنـ كـلـيـبـ ثـقـةـ، وـقـدـ وـثـقـهـ اـبـنـ مـعـينـ أـيـضـاـ.

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٨٧٤).

(٢) شرح علل الترمذى (٢ / ٨٧٥).



وعاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر: ثقة متفق على حديثه، وممن وثقه ابن معين - أيضاً.

وأما عاصم بن عمر بن الخطاب فأجل من أن يقال فيه ثقة.
وفوق هؤلاء من اسمه عاصم من الصحابة، وهم جماعة، ولم يرد ابن معين دخولهم في كلامه قطعاً.

◆ من كانت كنيته (أبو فروة).

قال ابن رجب^(١):

قاعدة.

قال أحمد في رواية ابن هانئ: كل أبي فروة ثقة، إلا أبو فروة الجزري، يعني بيزيد بن سنان، وقد تقدم ذكره.

◆ آل كعب بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كلهم ثقات.

قال ابن رجب^(٢):

قاعدة.

قال أحمد في رواية ابن هانئ - أيضاً: قال: آل كعب بن مالك كلهم ثقات، كل من روى عنه الحديث، يعني كل من روى عنه الحديث من أولاد كعب بن مالك وذراته فهو ثقة.

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٨٧٦).

(٢) شرح علل الترمذى (٢ / ٨٧٦).



♦ قيل عن مالك: كل من روی عنه مالک فهو ثقة، وآخرون قيل فيهم كما قيل فيه.

قال ابن رجب^(١):

قاعدة.

قال أَحْمَدُ : كُلُّ مَنْ رَوَى عَنْهُ مَالِكَ فَهُوَ ثَقَةٌ .

وقال النسائي: لا نعلم مالكًا روی عن إنسان ضعيف مشهور بالضعف إلا عاصم بن عبيد الله، فإنه روی عنه حديثاً وعن عمرو بن أبي عمرو، وهو أصلح من عاصم. وعن شريك بن أبي نمر وهو أصلح من عمرو.

ولا نعلم مالكًا حدث عن أحد يترك حديثه إلا عن عبد الكري姆 أبي أمية.

ونقل الترمذى في عللہ عن البخاري أنه قال: لا نعلم مالكًا حدث عمن يترك حديثه إلا عن عطاء الخراسانى.

وقد ذكرنا فيما تقدم أن عطاء الخراسانى ثقة، عالم رباني، وثقة كل الأئمة ما خلا البخاري، ولم يوافق على ما ذكره، وأكثر ما فيه أنه كان في حفظه بعض سوء.

قال شعبة: حدثنا عطاء الخراسانى، وكان نسيًا.

وقال ابن معين عنه هو ثبت، وكان كثير الإرسال، نقله عنه الغلابي.

وكان سفيان الثوري يبحث على الأخذ عنه، ووثقه الأوزاعي، وأحمد ويعيني، ويعقوب بن شيبة، ومحمد بن سعد، والعجلاني، والطبراني، والدارقطني.

وقد بين الترمذى في عللہ أن ما ذكره البخاري لا يوافق عليه، وأنه ثقة عند أكثر أهل الحديث.

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٨٧٦ إلى ٨٧٩).



قال: ولم أسمع أن أحداً من المتقدمين تكلم فيه.

وقال يعقوب بن شيبة: هو ثقة ثبت، قال: وهو مشهور، له فضل وعلم و معروف بالفتوى والجهاد، روى عنه مالك بن أنس و كان مالك ممن ينتفي الرجال.

وأما الحكاية عن سعيد بن المسيب أنه كذبه فيما روى عنه فلا ثبت.

وقد كذب ابن المسيب عكرمة، ولم يتركه البخاري بتكذيبه، بل خرج له، واعتذر عن تكذيب من كذبه في كتاب «القراءة خلف الإمام» وعن تكذيب مالك لابن إسحاق.

قال البخاري: لو صح عن مالك تناوله من ابن إسحاق، فلربما تكلم الإنسان فرمى صاحبه بشيء واحد، ولا يتهمه في الأمور كلها.

وقال إبراهيم بن المنذر، عن محمد بن فليح: نهاني مالك عن شيخين من قريش، وقد أكثر عنهما في الموطأ، وهما ممن يحتج بهما.

ولم ينجي كثير من الناس من كلام بعض الناس فيهم، نحو ما يذكر عن إبراهيم من كلامه في الشعبي، وكلام الشعبي في عكرمة، وفيمن كان قبلهم، وتأويل بعضهم في العرض والنفس.

ولم يلتفت أهل العلم في هذا النحو إلا ببيان وحججة، ولم تسقط عدالتهم إلا برهان ثابت وحججة، انتهى.

وعطاء الخراساني أحق أن يعتذر عما قاله ابن المسيب إن صح، فإنه أعظم وأجل قدراً من عكرمة، بل لا نسبة بينهما في الدين والورع.



وزعم البخاري أن عبد الكرييم أبا أمية مقارب الحديث، وهو عند جميع الأئمة مباعد الحديث جدًا، ليس بين حديثه وبين حديث الثقات قرب البتة.

ومن ذلك قول ابن المديني: كل مدني لم يحدث عنه مالك ففي حديثه شيء.

وهذا على إطلاقه فيه نظر، فإن مالكًا لم يحدث عن سعد بن إبراهيم، وهو ثقة جليل متفق عليه.

ونظير هذا قول عبد الله بن أحمد الدورقي: كل من سكت عنه يحيى بن معين، فهو ثقة.

ومن ذلك قول أبي داود: مشايخ حرizer بن عثمان كلهم ثقات.

وقول أبي حاتم في مشايخ سليمان بن حرب كلهم ثقات.

♦ بيوت اشتهر أهلها بضعفهم في الرواية.

قال ابن رجب^(١):

قاعدة.

قال الحسين بن فهم: ثلاثة أبيات كانت عند يحيى بن معين من أشر قوم: المحبر بن قحذم وولده، وعلي بن عاصم وولده، وأل أبي أويس كلهم كانوا عنه ضعافاً جداً.

• أما المحبر بن قحذم فروى عن أبيه قحذم بن سليمان:

قال العقيلي: في حديثهما يعني المحبر وأباه وهم وغلط.

وأما ولد المحبر فلا يعرف منهم سوى: داود، وهو ضعيف جداً.

(١) شرح علل الترمذى (٢/ ٨٨٠ إلى ٨٨٨).



وسائل عنه أَحْمَدُ، فَضَحِّكَ وَقَالَ:

شَبَهَ لَا شَيْءَ، كَانَ يَدْرِي ذَاكَ إِيْشَ الْحَدِيثَ؟ وَيَقُولُ أَحْمَدُ عَلَى الْأَنْكَارِ.

وَقَالَ ابْنُ مَعِينَ عَنْهُ: لَمْ يَكُنْ كَذَابًا، وَكَانَ قَدْ سَمِعَ الْحَدِيثَ بِالْبَصَرَةِ، ثُمَّ صَارَ إِلَى عَبَادَانَ فَصَارَ مَعَ الصَّوْفِيَّةِ فَنَسِيَ الْحَدِيثَ وَجَفَاهُ، ثُمَّ قَدِمَ بَغْدَادَ فَجَاءَهُ أَصْحَابُ الْحَدِيثِ فَجَعَلَ يَخْطُئُ فِي الْحَدِيثِ، لَأَنَّهُ لَمْ يَجِدْ أَصْحَابَ الْحَدِيثِ.

○ فَأَمَّا بَدْلُ بْنُ الْمُحْبَرِ فَنَقَةُ بَصْرَى لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ هُؤُلَاءِ قَرَابَةً، وَقَدْ خَرَجَ عَنْهُ الْبَخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ.

○ وَأَبْانُ بْنُ الْمُحْبَرِ شَامِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَلَيْسَ مِنْ هُؤُلَاءِ بَشَيْءٍ.

- وَمِنْ وَلَدِ الْمُحْبَرِ بْنِ قَحْدَمِ:

الْوَلِيدُ بْنُ هَشَامَ الْقَحْدَمِيُّ، وَقَدْ رُوِيَ الْوَلِيدُ بْنُ هَشَامَ هَذَا عَنِ الْمُحْبَرِ بْنِ قَحْدَمِ عَنْ جَدِّهِ، أَبِيهِ قَحْدَمِ، سَلِيمَانُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنْ أَنْسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَسْلَمَ سَالِمَهَا اللَّهُ، وَغَفَارَ غَفَارَ اللَّهِ لَهَا.

• وَأَمَّا عَلَيِّ بْنِ عَاصِمَ:

فَهُوَ عَلَيِّ بْنُ عَاصِمَ بْنُ صَهِيبٍ بْنُ سَنَانَ الْوَاسِطِيِّ يُكَنِّيُ أَبَا الْحَسْنِ.

وَقَدْ رُمِاهُ طَائِفَةً بِالْكَذْبِ مِنْهُمْ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ وَغَيْرُهُ، وَكَذَبَهُ - أَيْضًا - ابْنُ مَعِينَ.

وَكَانَ أَحْمَدُ يَحْسِنُ الْقَوْلَ فِيهِ، وَيُوَثِّقُهُ، وَيَحْدُثُ عَنْهُ وَيَقُولُ، أَنَّهُ يَخْطُئُ، وَأَنْكِرَ ذَلِكَ ابْنَ مَعِينَ عَلَيْهِ.

وَمِمَّا أَنْكَرَ عَلَيِّ عَلَيِّ بْنِ عَاصِمَ رَوَايَتُهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «مَنْ عَزَى مَصَابَا فَلَهُ مَثُلُ أَجْرِهِ».



وقد تابعه عليه قوم من الضعفاء. وقد سبق الكلام عليه مستوفى في كتاب الجنائز.

وأما ولد علي بن عاصم فله ابنان:

- أحدهما: اسمه عاصم، وكان ابن معين ينده، وقال مرة: كذاب ابن كذاب.

وكان أحمد يوثقه ويقول: هو صحيح الحديث قليل الغلط.

وقال أيضاً: هو أصح حديثاً من أبيه.

وخرج له البخاري في صحيحه.

- الآخر: اسمه الحسن، وقد ضعفه ابن معين، وقال: ليس بشيء.

وقال أبو حاتم: محله الصدق.

وقال ابن عدي: الحسن وعاصم ابنا علي خير من أبيهما، وليس لهما من المناكير عشر ما لأبيهما.

وقال ابن أبي خيثمة: سمعت ابن معين يقول: لا يصلح من آل عاصم بن صحيب الرومي أحد أبداً.

• وأما آل أبي أويس:

فأبو أويس اسمه عبد الله بن عبيد الله بن أبي ويس بن مالك بن أبي عامر الأصبهني، ابن عم مالك بن أنس، ضعفه يحيى وقال مرة: صدوق وليس بحججه.

وقال أحمد: صالح.

وقال ابن المديني: كان عند أصحابنا ضعيفاً.

وقال الفلاس: فيه ضعف، وهو عندهم من أهل الصدق.



وقال أبو حاتم: صالح صدوق، كأنه لين، وقال أبو حاتم: يكتب حدثه، ولا يحتج به، وليس بالقوى. وخرج حدثه مسلم في صحيحه.

وله ولدان:

- أحدهما: إسماعيل بن أبي أوييس: وقد خرج حدثه الشیخان في صحيحهما.
وضعفه ابن معین والنمسائی.

وقال أبو حاتم: مغفل محله الصدق.

وقال البرقاني: قلت للدارقطني: لم ضعف النمسائی إسماعيل بن أبي أوييس؟.
فقال: ذكر محمد بن موسی الهاشمي، وهذا أحد الأئمة، وكان أبو عبد الرحمن
يعنی النمسائی يخصه ما لم يخص به ولده، فذكر عن أبي عبد الرحمن النمسائی أنه
قال: حکی لي سلمة بن شیبیب عنه، قال: ثم توقف أبو عبد الرحمن.

قال: فما زلت بعد ذلك أداريه أن يحكى لي الحکایة، حتى قال لي: قال
سلمة بن شیبیب: سمعت إسماعیل بن أبي أويیس يقول: ربما كنت أضع الحديث
لأهل المدينة إذا اختلفوا في شيء فيما بينهم.

قلت للدارقطني: من حکی لك هذا عن محمد بن موسی؟

قال: الوزیر كتبها من كتابه وقرأتها عليه، يعني ابن حنراة.

- والثانی أبو بکر: واسمه عبد الحمید:

وقد خرج له الشیخان، ووثقه ابن معین وغيره. وهو أوثق من أبيه بكثیر، قاله أبو
داود وغيره.

وقال الدارقطني: حجة.



وضعف ابن عبد البر أباً أوييس وابنيه، وقال: هم ضعاف لا يحتج بهم، ولعل مستنده في ذلك ما ذكرناه أولاً عن يحيى بن معين. والله أعلم.

- ويتحقق بهؤلاء من البيوت الضعفاء، عطية بن سعد العوفي وأولاده.

- أما عطية:

- فضعفه غير واحد، وقد تكرر ذكره في الكتاب غير مرة.

وأما أولاده، فقال العقيلي: عبد الله بن عطية بن سعد، عن أخيه الحسن بن عطية، ولا يتبع على حديثه.

ولهمما أخ ثالث يقال له: عمرو بن عطية، ويقاربهما في الضعف وقلة الضبط.

وقال البخاري: عبد الله بن عطية بن سعد العوفي عن أخيه الحسن بن عطية، هو أخو محمد، لم يصح حديثه.

والحسن بن عطية الذي روى عنه أخوه عبد الله، ذكره البخاري، وقال: ليس بذلك، وضعفه أبو حاتم. وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال: أحاديثه ليست نقية.

وخرج له أبو داود حديثاً واحداً.

ومحمد بن عطية أخوه الذي أشار إليه البخاري يروي عن أبيه، قال البخاري: يروي عنه أسيد الحمال عجائب. (وذكره العقيلي في الضعفاء فيمن اسمه محمد).

وكذا ذكره ابن حبان، ولكنه لم يطلق عليه الجرح، لأنه تردد في نسبة النكارة الواقعية في حديثه بين أن تكون منه، أو من أبيه، أو من أسيد بن زيد الرواية عنه.

وخالف في ذلك الدارقطني، وقال: محمد ليس من أولاد عطية لصلبه، إنما هو محمد بن الحسن بن عطية.



ثم قال: (ثنا) أحمد بن محمد بن سعيد الهمذاني، هو ابن عقدة قال: قلت لمحمد بن سعد بن محمد العوفي: محمد بن عطية، الذي روی عنه أسيد بن زيد، من هو؟.

قال: ليس لعطية ابن يقال له محمد، إنما هو جده محمد بن الحسن بن عطية بن سعد نسبه أسيد إلى جده.
وللحسن بن عطية ولدان:

أحدهما: الحسين بن الحسن بن عطية، كان قاضي بغداد.
ضعفه ابن معين، وأبو حاتم، وغيرهما.
والآخر محمد بن الحسن بن عطية.

قال ابن معين: ليست بمتقن، وقال أبو حاتم: ضعيف. وقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج به إذا نفرد، وخرج له أبو داود في كتابه.

وزعم ابن حبان أنه محمد بن الحسن بن سعد، ابن أخي عطية بن سعد، ووهمه الدارقطني في ذلك، وقال: إنما هو محمد بن الحسن بن عطية بن سعد العوفي بلا شك، نسبه محمد بن ربعة الكلابي كذلك، ونسبه أيضاً ابن ابنه محمد بن سعيد بن محمد بن الحسن بن عطية بن سعد.

ومنهم محمد بن عبيد الله العزمي. ضعيف الحديث.
وقد ذكرنا له ترجمة مفردة فيما تقدم.
وقد تكرر ذكره في الكتاب كثيراً.

وابنه، عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله، وابنه محمد بن عبد الرحمن بن محمد كلهم ضعفاء.



قال الدارقطني فيما نقله عنه البرقاني: محمد بن عبد الرحمن متروك، وأبواه وجده، وابن أخي محمد عباد بن أحمد بن عبد الرحمن العرمي، قال: الدارقطني: هو متروك أيضاً.

وروى ابن شاهين من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة: قال: سمعت أبي يقول: ذكرت لأبي نعيم: عبد الرحمن بن محمد بن عبيد الله العرمي، فقال: كان هؤلاء أهل بيت يتوارثون الضعف فرناً بعد قرن.

ومنهم ولد العزيز بن عمر بن عبد الرحمن بن عوف.

قال أبو حاتم: هم ثلاثة إخوة: محمد وعبد الله وعمران أولاد عبد العزيز بن عمر، وهم ضعفاء الحديث ليس لهم حديث مستقيم. انتهى.

ولعمران ابن يقال له عبد العزيز يكنى بأبي ثابت. ويقال له - أيضاً - ابن أبي ثابت، فإن أباه يكنى بأبي ثابت - أيضاً - وهو - أيضاً - ضعيف جداً.

ولمحمد بن عبد العزيز ابنان: أحدهما إبراهيم يروي عنه يعقوب الزهري وإبراهيم بن المنذر ذكره البخاري في كتاب الضعفاء وقال: منكر الحديث، سكتوا عنه.

وقال ابن عدي: منكر الحديث، عامة أحاديثه مناكير، ولا يشبه حديثه حديث أهل الصدق.

وقال يعقوب بن شيبة: لا علم لي به.

والآخر أحمد يروي عن كتاب أبيه، ويروي عنه عبد الله بن شبيب، ويظهر أن جميعهم ضعفاء، لأن أحاديثهم منكرة، لا تافق حديث الثقات.



ومنهم ولد سلمة بن كهيل:



وله ابناء: يحيى و محمد. فأما يحيى فضعف جداً، وأما محمد فقد ضعف -
أيضاً - وهو أصلح من يحيى.

وقال أبو زرعة: هو ضعيف قريب من أخيه يعني يحيى.

وليحيى ابن اسمه إسماعيل، قال فيه الدارقطني متrok.

ولإسماعيل بن يحيى ابن اسمه إبراهيم. منكر الحديث، ضعفه غير واحد.



المزيد في متصل الأسانيد

قال ابن رجب^(١):

ولا فرق في الزيادة بين الإسناد والمتن، كما ذكرنا في حديث النكاح بلا ولی، وقد تكرر في هذا الكتاب ذكر الاختلاف في الوصل والإرسال، والوقف والرفع، وكلام أحمد وغيره من الحفاظ يدور على اعتبار قول الأوثق في ذلك، والأحفظ - أيضاً.

وقد قال أحمد في حديث أنسنده حماد بن سلمة: «أي شيء ينفع وغيره يرسله؟». وذكر الحاكم أن أئمة الحديث على أن القول قول الأكثرين، الذين أرسلوا الحديث، وهذا يخالف تصرفه في المستدرك.

وقد صنف في ذلك الحافظ أبو بكر الخطيب مصنفاً حسناً سماه «تمييز المزيد في متصل الأسانيد» وقسمه قسمين:

- أحدهما: ما حكم فيه بصحة ذكر الزيادة في الإسناد، وتركها.

- والثاني: ما حكم فيه برد الزيادة وعدم قبولها.

ثم إن الخطيب تناقض، فذكر في كتاب الكفاية للناس مذاهب في اختلاف الرواية في إرسال الحديث ووصله، كلها لا تُعرف عن أحد من متقدمي الحفاظ إنما هي

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٦٣٧ - ٦٣٨).



مأخوذة من كتب المتكلمين، ثم إنه اختار أن الزيادة من الثقة تقبل مطلقاً، كما نصره المتكلمون وكثير من الفقهاء، وهذا يخالف تصرفه في كتاب «تمييز المزيد».

وقد عابَ تصرفه في كتاب «تمييز المزيد» بعضُ محدثي الفقهاء، وطبع فيه لموافقته لهم في كتاب الكفاية.



التحمل وطرقه

العرض على المحدث:

قال ابن رجب^(١):

وهو القراءة على العالم، وقد ذكر^(٢) أنه صحيح عند أهل الحديث مثل السماع من لفظ العالم، وهذا يشعر بحكاية الإجماع على ذلك، وقد ذكر جوازه عن عطاء وسفيان الثوري ومالك وابن وهب.

وأما الأثر الذي أسنده عن ابن عباس فلا يصح^(٣) ، وأبو عصمة في إسناده هو نوح بن أبي مريم.

وقد خرجه عبد الغني بن سعيد في كتاب «أدب المحدث والمحدث» من طريق نعيم بن حماد (ثنا) نوح بن أبي مريم عن يزيد النحوي به، فذكره.

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٥٠٦ إلى ٥١١).

(٢) يعني الترمذى.

(٣) يعني قول الترمذى - رحمه الله تعالى :-

والقراءة على العالم إذا كان يحفظ ما يقرأ عليه، أو يمسك أصله فيما يقرأ عليه إذا لم يحفظ، وهو صحيح عند أهل الحديث مثل السماع. حدثنا حسين بن مهدي البصري (ثنا) عبد الرزاق (نا) ابن جريج قال: قرأت على عطاء بن أبي رباح: فقلت له: كيف أقول؟ قال: قل: حدثنا سعيد بن نصر، (أنا) علي بن الحسين بن واقد، عن أبي عصمة، عن يزيد النحوي، عن عكرمة، أن نفرا قدموا على ابن عباس من أهل الطائف بكتب من كتبه، فجعل يقرأ عليهم فيقدم ويؤخر، فقال: إني بليت بهذه المصيبة، فاقرأوا علي، فإن إقراري بها كقراءتي عليكم.



تقرير شرح علل الترمذني

وخرج أيضاً من طريق نعيم بن حماد (ثنا) نوح بن أبي مريم عن أبي إسحاق، عن هبيرة، عن علي قال: «القراءة على العالم والسماع منه بمنزلة». ونوح بن أبي مريم مشهور بالكذب ووضع الحديث.

وخرج أبو بكر الخطيب من طريق سلم بن سالم، عن نوح بن أبي مريم به. وخرج أيضاً حديث ابن عباس من طريق الحسين بن الحسن الأشقر، عن سلم بن سالم عن زياد بن أبي مريم عن يزيد النحوي به، ثم قال: (هكذا قال عن زياد بن أبي مريم)، والصواب: نوح بن أبي مريم.

وخرج الخطيب أيضاً من طريق أبي مقاتل السمرقندى، عن سفيان عن الأعمش، عن أبي طبيان، عن علي، قال: «القراءة على العالم أصح من قراءة العالم، بعدهما أقر أنه حديثه».

وهذا أيضاً كذب على سفيان، وأبو مقاتل قد تقدم انه متهم بالكذب.

وخرج الرامهرمي في كتابه «المحدث الفاصل» من طريق محمد بن منصور الجواز، عن يحيى بن سليم، عن ابن جريج عن عكرمة، عن ابن عباس أنه قال: «اقرأوا علي، فإن قراءتكم على كقراءتي عليكم».

ويحيى بن سليم تركه أحمد، ولعل ابن جريج دلسه عن غير ثقة.

وخرج الخطيب من طريق إسحاق بن الضيف، عن إبراهيم بن الحكم، حدثني أبي عن عكرمة، قال: قال ابن عباس: «اقرأوا علي فإن قراءتكم على كقراءتي عليكم». وإبراهيم بن الحكم ضعيف.



ورواه أيضاً حفص بن عمر العدني، وهو ضعيف، عن الحكم بن أبان بنحو سياق أبي عصمة، نوح بن أبي مريم خرجه البيهقي من طريقه ولا يصح هذا. وخرج الرامهرمزي هذا الحديث من طريق إسحاق بن عيسى (ثنا) محمد بن حصين الواسطي.

قال: وقال في موضع آخر (ثنا) محمد بن يزيد الواسطي (ثنا) عون، فذكره. قلت: ولا يصح هذا عن علي، ولا عن ابن عباس، وقد روی عن أبي هريرة من طريق علي بن معبد، (ثنا) شعيب بن إسحاق الدمشقي عن سعيد بن أبي عروبة، عن قنادة - إن شاء الله - عن بشير بن نهيك، قال: «كنت آتي أبي هريرة فأخذ منه الكتب، فأنسخها، ثم أقرأها عليها، فأقول هذا سمعته منك؟ فيقول: نعم».

هذا إسناد مشكوك فيه، وال الصحيح عن بشير بن نهيك خلاف هذا اللفظ وسنذكره، وقد روی عن طائفة من التابعين، ومن بعدهم.

قال مروان بن معاوية، عن عاصم الأحوال: «قرأت على الشعبي أحاديث فأجازها لي».

وروى أيضاً عن مروان عن إسماعيل عن الشعبي مثله.

وروى أبو حمزة (ثنا) عبد الرزاق (أنا) معمر عن أيوب عن ابن سيرين أنه كان يجيز للعرض وروى داود بن عطاء المديني وفيه ضعف، عن هشام بن عروة، عن أبيه، قال:

«عرض الكتاب والحديث سواء».

وعن جعفر بن محمد عن أبيه مثله.



وروى حنبل بن إسحاق والأثرم، قالا: (ثنا) أبو عبد الله، (ثنا) محمد بن الحسن الواسطي، (ثنا) عوف:

«أن رجلاً قال للحسن: معي أحاديث، فإن لم تكن ترى بالقراءة بأساً قرأت عليك.

قال: ما أبالي قرأت عليك، أو قرأت على، وأخبرتك أنه حديثي أو حديثك به.

قال: يا أبا سعيد، فأقول: حدثني الحسن؟ قال: نعم».

ورواه يحيى بن معين عن محمد بن الحسن الواسطي أيضاً.

وخرج البخاري في صحيحه عن محمد بن سلام، (ثنا) محمد بن الحسن الواسطي عن عوف، عن الحسن، قال: «لا بأس بالقراءة على العالم».

ومحمد بن الحسن الواسطي، هو الذي ذكره الترمذى هنا أنه يقال له: محبوب، وقد قال ابن معين: لا بأس به، وخرج له البخاري في صحيحه وضعفه النسائي، وهذا يخالف اللفظ الذي خرجه الترمذى عن محمد بن إسماعيل، وهو الحسانى، وقد رواه محمد بن مخلد العطار عن الحسانى كما رواه عنه الترمذى، إلا أن لفظه:

«قال رجل للحسن: إن عندي كتاباً من علمك، فأرويه عنك؟ قال: نعم».

وفي روايته أن محمد بن الحسن: هو المزفي، والمزفي كان قاضي واسط ليس محبوباً، بصري ليس بواسطى.

وخرج الرامهرمي هذا الحديث من طريق إسحاق بن عيسى، (ثنا) محمد بن الحسين الواسطي.



قال: وقال في موضع آخر (ثنا) محمد بن يزيد الواسطي، (ثنا) عوف، فذكره.

قلت: ما كان إسحاق حفظ نسب هذا الرجل.

ومن روی عنه الرخصة في العرض من التابعين ومن بعدهم مكحول، والزهري، وأيوب السختياني، ومنصور بن المعتمر، وشريك، وهو قول الثوري، والأوزاعي، ومالك، مسعر، وأبي حنيفة، والليث بن سعد وابن عيينة والشافعي وأحمد وغيرهم من أهل العلم. وكان شعبة يبالغ، فيقول: «القراءة عندي أثبت من السماع»، ووافقه على ذلك يحيى القطان وعبد الرحمن بن مهدي.

وروي نحوه عن ابن أبي ذئب، وأبي حنيفة، ومالك، والليث، والثورى، وهو قول أبي حاتم، وأبي عبيد.

وقال إسحاق بن هانئ:

«كنت أقرأ على أبي عبد الله -يعني أحمد- الحديث وأنا أنظر في كتابه، هو ينظر معى، فقال لي: هذا أحب إلى من أن أقرأ أنا عليك.

قلت له: أقول: حدثني؟

قال: قل إن شئت، لكن أحب إلى أن تصدق، تقول: قرأت».

وكره طائفة العرض، منهم وكيع، ومحمد بن سلام، وأبو مسهر، وأبو عاصم، وحكي ذلك عن أهل العراق جملة، وكان مالك ينكره عليهم.

وروى بشر بن الوليد عن أبي يوسف عن أبي حنيفة، قال: «لا يحل للرجل أن يروي الحديث إلا إذا سمعه من فم المحدث، فيحفظه، ثم يحدث به».



واستدل البخاري وغيره على صحة العرض: بحديث ضمام بن ثعلبة، وقد ذكر الترمذى ذلك عند تخریجه لحديث، في أول كتاب الزكاة.

واستدل مالك وغيره:

- بعرض القرآن على القارئ.

- وبقراءة الصحيفة بالدين على من عليه الحق فيقر بها فيشهد عليه.

وقد اشترط الترمذى لصحة العرض على العالم:

- أن يكون العالم حافظاً لما يعرض عليه.

- ويمسك أصله بيده عند العرض عليه إذا لم يكن حافظاً.

ومفهوم كلامه انه إذا لم يكن المعروض عليه حافظاً، ولا أمسك أصله أنه لا تجوز الرواية عنه بذلك العرض.

وقد قال أحمد في رواية حنبل: «لا بأس بالقراءة إذا كان رجل يعرف ويفهم ويبيّن ذلك».

قال سعيد بن مروان البغدادي: سمعت يحيى بن إسماعيل الواسطي يقول: «القراءة على مالك بن أنس مثل السماع من غيره».

وهذا يرجع إلى أصل وهو:

أن الضرير والأمي إذا لم يحفظا الحديث فانه لا تجوز الرواية عنهم، ولا تلقينهما، ولا القراءة عليهم من كتاب.

وقد نص على ذلك أحمد في رواية عبد الله في الضرير والأمي، لا يجوز أن حدثا إلا بما يحفظان.



وقال: «كان أبو معاوية الضرير إذا حدثنا بالشيء الذي نرى أنه لا يحفظه يقول: في كتابي كذا وكذا، ولا يقول: (ثنا) ولا سمعت».

وكذلك قال يحيى بن معين في الضرير والأمي، نقله عنه عبد الله بن أحمد وعباس الدورى.

وقال أبو خيثمة: «كان يعاب على يزيد بن هارون انه كان بعدهما أضر يأمر من يلقنه حديثه من كتابه ويتحفظه».

وأنكر طائفة على من كان يكتب من كتاب موسى بن عبيدة الربذى ثم يقرأها عليه وكان أعمى.

وذكر ابن المديني عن أبي معاوية الضرير أنه قال: «ما سمعته من الشيخ وحفظته عنه قلت: حدثنا وما قرئ علي من الكتب، قلت: ذكر فلان».

وكان عبد الرزاق يتلقن ممن يثق به، كما كان يزيد بن هارون يفعله، وعلى قول هؤلاء يجوز العرض على الشيخ وإن كان ضريرا لا يحفظ، أو أميا لا كتاب بيده إذا كان العرض ممن يوثق به.

وقد رخص ابن معين في السماع ممن يتلقن إذا كان يعرف حديثه ويعرف ما يدخل عليه، فإن لم يعرف ما يدخل عليه فإنه كرهه.

وحاصل الأمر أن الناس ثلاثة أقسام:

١- حافظ متقن يحدث من حفظه، وهذا لا كلام فيه.

٢- حافظ نسي، فلقن حتى ذكر أو تذكر حديثه من كتاب، فرجع إليه حفظه الذي كان نسيه وهذا أيضا حكم الحافظ، وكان شعبة أحيانا يتذكر حديثه من كتاب.



-٣ ومن لا يحفظ شيئاً، وإنما يعتمد على مجرد التلقين، فهذا هو الذي منع
أحمد ويعيسي بن الأخذ عنه.

قراءة الشيخ من الكتاب:

قال ابن رحب^(١):

واختلف العلماء أيضاً في التحديد من الكتاب إذا كان المحدث لا يحفظ ما
فيه، وهو ثقة، فقال مالك: «لا يؤخذ العلم عن هذه الصفة صفتة، لأنني أخاف أن
يزاد في كتبه بالليل».

وحكى أيضاً عن أبي حنيفة رضي الله عنه.

وعلى قول هؤلاء فلا يجوز العرض على من لا يحفظ وإن أمسك الكتاب، كما
لا يجوز له أن يحدث من الكتاب ولا يحفظ وأولى.

وهكذا اشترط عثمان بن أبي شيبة في العرض أن يكون العالم يعرف ما يقرأ عليه.
ورخص طائفة في التحديد من الكتاب لمن لا يحفظ، منهم: مروان بن محمد،
وابن عبيدة، وابن مهدي، ويعيسي بن معين وغيرهم.

وهذا إذا كان الخط معروفاً موثقاً به، والكتاب محفوظاً عنده.

فإن غاب عنه كتابه ثم رجع إليه، فكان كثير منهم يتوقى الرواية منه خشية أن
يكون غير فيه شيء، منهم ابن مهدي وابن المبارك والأنصاري.
ورخص فيه بعضهم، منهم: يعيسي بن سعيد.

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٥١٤ - ٥١٦).



وقال أَحْمَدُ فِي رَجُلٍ يَكُونُ لَهُ السَّمَاعُ مَعَ الرَّجُلِ، أَلَّا أَنْ يَأْخُذَ بَعْدَ سَنَنِي؟

قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ إِذَا عَرَفَ الْخَطَّ.

قَالَ أَبُو بَكْرَ الْخَطَّيْبَ: «إِنَّمَا يَجُوزُ هَذَا إِذَا لَمْ يَرِ فِيهِ أَثْرٌ تَغْيِيرٌ حَادِثٌ مِّنْ زِيَادَةٍ أَوْ نَقْصَانٍ، أَوْ تَبْدِيلٍ وَسَكْنَتِ نَفْسِهِ إِلَى سَلَامَتِهِ».

قَالَ: «وَعَلَى ذَلِكَ يَحْمِلُ كَلَامَ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ».

قَلْتَ: وَكَذَا إِنْ كَانَ لَهُ فَهْمٌ وَمَعْرِفَةٌ بِالْحَدِيثِ، وَإِنْ لَمْ يَحْفَظْهُ.

وَقَدْ قَالَ أَبُو زَرْعَةَ لِمَا رَدَ عَلَيْهِ كِتَابَهُ، وَرَأَى فِيهِ تَغْيِيرًا: «أَنَا أَحْفَظُ هَذَا، وَلَوْ لَمْ أَحْفَظْهُ لَمْ يَكُنْ يَخْفَى عَلَيَّ».

وَقَدْ قَالَ أَحْمَدُ فِي الْكِتَابِ قَدْ طَالَ عَلَى الْإِنْسَانِ عَهْدَهُ، لَا يَعْرِفُ بَعْضَ حُرُوفِهِ فَيُخْبِرُهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ، مَا تَرَى فِي ذَلِكَ؟ قَالَ: «إِذَا كَانَ يَعْلَمُ أَنَّهُ كَمَا فِي الْكِتَابِ فَلَيُسَيِّدَ بِهِ بَأْسٌ» نَقْلَهُ عَنْهُ ابْنُ هَانَى.

وَاحْتَلَفُوا فِي الْمُحَدِّثِ الَّذِي لَا يَحْفَظُ إِذَا حَدَّثَ مِنْ كِتَابٍ غَيْرِهِ.

فَرَخَصَ طَائِفَةٌ فِيهِ إِذَا وَثَقَ بِالْخَطَّ، مِنْهُمْ ابْنُ جَرِيجٍ، وَهُوَ اخْتِيَارُ الْإِسْمَاعِيلِيِّينَ.

وَقَالَ أَحْمَدُ: «يَنْبَغِي لِلنَّاسِ أَنْ يَتَوَقَّوْا هَذَا».

وَكَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يَعِيبُ قَوْمًا يَفْعَلُونَهُ.

وَقَالَ الْمَرْوُذِيُّ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدَ اللَّهِ قَالَ: «مَا بِالْكُوفَةِ مِثْلُ هَنَادَ بْنِ السَّرِيِّ، وَهُوَ شَيْخُهُمْ»، فَقَلَيلٌ لَهُ: هُوَ يَحْدُثُ مِنْ كِتَابٍ وَرَاقِهِ، فَجَعَلَ يَسْتَرْجِعُ ثُمَّ قَالَ: «إِنْ كَانَ هَكَذَا لَمْ يَكْتُبْ عَنْ هَنَادَ شَيْءًا».



هذا كله إذا قرأ القارئ على العالم وليس معه أحد، فإن كان معه أحد يسمع معه: فقالت طائفة: لا بد لمن يسمع معه أن ينظر في نسخته، وإلا فلا يصح سماعه، منهم ابن وارة وغيره.

وكذا قالوا في المحدث إذا قرأ عليهم من كتابه، ولم ينظروا فيه، ثم نسخوا من الكتاب من غير نظر ولا حفظ.

وكذا إذا أملأ المحدث، فكتب عنه بعضهم، ثم نسخ الباقيون من كتابه من غير حفظ. وذكر أحمد عن عبد الرزاق أن سفيان لما قدم اليمن جاؤوا بمن يكتب، وكانوا ينظرون في الكتاب فإذا فرغ ختموا الكتاب حتى ينسخوه.

وروى ابن عدي بإسناده عن معمرا، قال:

«اجتمعت أنا وشعبة والثوري وابن جريج، فقدم علينا شيخ فأملأ علينا أربعة آلاف حديث من ظهر قلب، فإذا جن الليل ختمنا الكتاب، فوضعناه تحت رؤوسنا، وكان الكاتب شعبة، ونحن ننظر في الكتاب».

وذكر الخلال عن علي بن عبد الصمد المكي قال:

«قلت لأحمد بن حنبل ونحن في مجلس نسمع فيه الحديث، وأنا لا أنظر في النسخة: يا أبا عبد الله يجزيني أن لا أنظر في النسخة فأقول: (ثنا) مثل الصك إذا لم ينظر فيه ويشهد؟

قال لي: لو نظرت في الكتاب كان أطيب لنفسك».

وذكر ابن معين عن ابن أبي ذئب أنه كان يقرأ عليهم كتابا ثم يلقيه إليهم فيكتبوه، ولم ينظروا في الكتاب.



ورروي عن مالك ما يدل عليه.

ورخص في ذلك أكثر المتأخرین إذا كان صاحب الكتاب مأمونا في نفسه موثقا بضبطه.

وروى أحمد بن حرب الموصلي، عن زيد بن أبي الزرقاء، (ثنا) سفيان الثوري في القوم يكونون جميعا، فيأتون الرجل ومعهم حديث من حديثه في كتاب، ويكون الكتاب مع بعضهم، وهو عندهم ثقة وهم أكثر من أن يستطعوا أن ينظروا فيه جميعا، هل يدخل عليهم أن يصدقوا أصحابهم في مسائله؟ قال: «لا، إنما بمنزلة الشهادة»، خرجه الراemerzi، وحمله على أن مراد سفيان الرخصة في ذلك كما يقرأ الصك على المشهود عليه بالدين فيقربه فيشهد عليه من سمعه.

وكلام أحمد يدل على مثل ذلك أيضا إلا أنه استحب للسامع أن ينظر في الكتاب لتطيب نفسه.

المناولة:

قال ابن رجب^(١):

الرواية بالمناولة.

وقد أسنـد الترمذـى عن منصور بن المعتمـر، أنه رخص في الرواية بها. والمنـاولة نوع من أنـواع الإـجازـة، إلا أنها أرفع أنـواعـها، وصـورـتها أنـ يـدفعـ العـالـمـ كتابـه إـلـىـ رـجـلـ، ويـقـولـ لهـ: هـذـاـ حـدـيـثـيـ أوـ كـتـابـيـ، فـارـوـهـ عـنـيـ، أوـ نـحـوـ ذـلـكـ.

^(١) شرح علل الترمذى (١ / ٥٩١ - ٥٩٨).



وممن رأى الرواية بها أيضاً: الزهري، ومالك، والأوزاعي في المشهور عنه، واللثيم، وأحمد.

قال المروذى: قال أبو عبد الله: «إذا أعطيتك كتابي، فقلت لك: اروه عنى وهو من حدثني بما تبالي أسمعته أم لم تسمعه»، قال: فأعطاني المسند ولأبي طالب مناولة.

وقول يحيى بن سعيد، في رواية ابن جرير عن عطاء الخراساني: إنها ضعيفة لا شيء، إنما هي كتاب دفعه إليه، يدل على أنه كان لا يرى الرواية بالمناولة، إلا أن يحمل على أنه لم يأذن له في روايته عنه، وفي جواز الرواية بذلك في هذه الحال خلاف بين أهل العلم ذكره أبو بكر الخطيب وغيره.

وروى الوليد عن الأوزاعي أن المناولة يعمل بها، ولا يحدث.

ومن أنواع المناولة:

أن يأتي الطالب إلى العالم بجزء من حديثه قد كتبه من أصل صحيح، فيدفعه إلى العالم ويستجيزه إياه، فيجيز له ويرده إليه، إلا أنهم اشترطوا أن ينظر فيه العالم ويصححه إن كان يحفظ ما فيه، وأن يقابل به أصله إن كان لا يحفظه، وقد فعل ذلك مالك وأحمد ومحمد بن يحيى الذهلي، واشترطه أحمد بن صالح المصري.

وقال أحمد في رواية حنبل: «المناولة لا أدرى ما هي، حتى يعرف المحدث حديثه، وما يدرى ما في الكتاب؟»، قال: «وأهل مصر يذهبون إلى هذا، وأنا لا يعجبني»، قال أبو بكر الخطيب: أراه أراد أن أهل مصر يذهبون إلى المناولة من غير أن يعلم الراوي هل ما في الجزء حديثه أم لا - والله أعلم -.



وهذا الذي ذكر الخطيب صحيح، وقد اعتمد أحمد في ذلك على حكاية حكاها له ابن معين عن ابن وهب: أنه طلب من سفيان بن عيينة أن يجيز له رواية جزء أتاها به في يده، فأنكر ذلك ابن معين، وقال لابن وهب: هذا والريح بمنزلة، ادفع إليه الجزء حتى ينظر في حديثه.

وقد روی عن ابن شهاب جواز ذلك أيضا، إلا أن الخطيب تأوله على أنه كان سبق علمه بما فيه، وفيه بعد.

وظاهر ما أسندا الترمذى عن ابن جريج، وہشام بن عروة يدل على جواز ذلك أيضا.

وروى عن مالك ما يدل عليه.

وإن قال العالم: إن كانت هذه من حديثي؛ فحدث بها جاز، ومقالة مالك تَعْجِيزَةً وظاهر كلام أحمد يدل على أنه لا بد أن يكون المناول حاضرا، فإن أذن له في رواية شيء غائب لم يجز، فإنه قال في رواية الأثرم:

«كان شعيب بن أبي حمزة عسرا في الحديث، فسألوه أن يأذن لهم أن يرروا عنه، فقال: لا ترروا هذه الأحاديث عنـي، ثم كلـموه، وحضر ذلك أبو اليـمان، فقال لهم: ارروا تلك الأحاديث عنـي.

وقيل لأبي عبد الله: منـاولة؟

قال: لو كان منـاولة كان لم يعطـهم كتابا ولا شيئا، إنـما سمع هذا فقط، فـكان أبو اليـمان بعد يقول: أنا شعـيب، فـكأنـه استـحل ذلك بأنـه سمع شيئا يقول لـقوم: ارروا عنـي.

قال: استـحل ذلك.. شيء عـجيب».



وذكر أحمد ذلك على وجه الإنكار على أبي اليمان.
وحدث أبا اليمان عن شعيب متفق على تخرجه في الصحيحين.
وإذا كان حديث شعيب عندهم معروفا، وأذن لهم في روايته عنه، فلا حاجة إلى إحضاره وتناولته، بل هذه إجازة من غير مناولة.

والحديث الذي خرجه الترمذى عن الحسن يدل على جواز ذلك أيضا، إلا أن أبا اليمان كان يقول في الرواية بها: (أنا) وقد نهى عن ذلك الأوزاعي وأحمد بن صالح المصري، ورخص فيه آخرون منهم مالك، ورواه الوليد بن يزيد عن الأوزاعي أيضا، وقد روي عن أحمد أيضا.

قال صالح بن أحمد الحافظ: سمعت القاسم بن أبي صالح، يقول: سمعت إبراهيم بن الحسين يقول: سمعت أبا اليمان الحكم بن نافع يقول:

«قال لي أحمد بن حنبل: كيف سمعت الكتب من شعيب بن أبي حمزة؟»

قلت: قرأت عليه بعضه، وبعضه قرأه علي، وبعضه أجاز لي، وبعضه مناولة.

فقال: قل في كلها: (أنا) شعيب».

ونقل البرذعى عن أبي زرعة الرازي، قال:

«لم يسمع أبو اليمان من شعيب بن أبي حمزة إلا حديثا واحدا، والباقي إجازة».

ومن أنواع المناولة:

أن يكتب العالم إلى رجل بشيء من حديثه، ويختتمه، ويأذن له في روايته عنه، وهي دون المناولة من يده، وقد روئ بها خلق كثير من جلة السلف والخلف.



وقال أَيُّوب وشَعْبَة مَنْصُور وغَيْرُهُمْ: إِذَا كَتَبَ إِلَيْكُمُ الْعَالَمُ، فَقَدْ حَدَثَكُمْ.

وقال ابْنُ وَهْبٍ:

«كَانَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ يَكْتُبُ إِلَى الْلَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ، فَيَقُولُ الْلَّيْثُ: حَدَثَنِي
يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ.

وَكَانَ هَشَامٌ يَكْتُبُ إِلَيْهِ فَيَقُولُ: حَدَثَنِي هَشَامٌ».

وَهُؤُلَاءِ مِنْهُمْ مَنْ طَرَدَ ذَلِكَ فِي بَابِ الشَّهَادَةِ، فَأَجَازَ الشَّهَادَةَ عَلَى الْكِتَابِ
الْمُخْتَوِمِ وَنَحْوِهِ وَإِنْ لَمْ يَعْلَمْ مَا فِيهِ، وَحُكِيَّ ذَلِكَ عَنِ الزَّهْرِيِّ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي عَيْدٍ،
وَأَبِي يُوسُفَ، وَخَرْجُهُ طَائِفَةٌ مِنْ أَصْحَابِنَا رِوَايَةً عَنْ أَحْمَدَ.

وَمِنْهُمْ مَنْ فَرَقَ بَيْنَ الرِّوَايَةِ وَالشَّهَادَةِ، فَأَجَازَ الرِّوَايَةَ بِالْمَنَاوِلَةِ دُونَ الشَّهَادَةِ عَلَى
الْخَطِّ الْمُخْتَوِمِ، وَهُوَ الْمَشْهُورُ عَنِ الشَّافِعِيِّ وَأَحْمَدَ وَأَبِي حَنِيفَةِ وَغَيْرِهِمْ مِنْ الْفَقِهَاءِ.

وَفَرَقَ كَثِيرٌ مِنْهُمْ بِأَنَّ الرِّوَايَةَ مَبْنَاهَا عَلَى الْمَسَامِحةِ، فَإِنَّهُ لَا يُشَرِّطُ لَهَا الْعَدْلَةُ
الْبَاطِنَةُ، وَيَقْبِلُ فِيهَا قَوْلُ النِّسَاءِ وَالْعَبْدِ مَطْلَقاً، وَيَقْبِلُ فِيهَا الْعَنْتَنَةُ بِخَلَافِ الشَّهَادَةِ.

وَمِنْهُمْ مَنْ فَرَقَ بِأَنَّ الشَّهَادَةَ يَخْفِي تَغْيِيرَهَا وَزِيادَتِهَا وَنَقْصَهَا، بِخَلَافِ الْحَدِيثِ
فَإِنَّهُ قَدْ حَفِظَ وَضَبَطَ، فَلَا يَكَادُ يَخْفِي تَغْيِيرَهُ.

وَقَيْلٌ: إِنَّ كَلَامَ أَحْمَدَ إِيمَاءٌ إِلَى هَذَا الْفَرَقِ.

وَقَدْ يُجَوَّزُ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعَمَلُ بِالْوَصِيَّةِ الْمُخْتَوِمَةِ، وَإِنْ لَمْ يَشَهِدْ عَلَيْهَا، وَهُوَ
نَصُّ أَحْمَدَ وَقَوْلُ مُحَمَّدَ بْنِ نَصْرٍ الْمَرْوُزِيِّ وَغَيْرِهِ.

وَكَذَلِكَ جَوْزُ كَثِيرٍ مِنَ الْفَقِهَاءِ الْحِجَازِ عَمَلُ الْقَاضِيِّ بِكِتَابِ الْقَاضِيِّ، إِذَا عَرَفَ أَنَّهُ
كِتَابٌ مِنْ غَيْرِ شَهَادَةِ عَلَى مَا فِيهِ، وَقَدْ حَكِيَّ الْمَعَاافِيُّ بْنُ زَكْرِيَاً ذَلِكَ عَنْ جَمِيعِ الْفَقِهَاءِ



الحجاج والشام ومصر والمغرب والبصرة، وحكاه عن مالك والأوزاعي، واللith، وإسحاق وأبي عبيد، وسمى عدداً كثيراً.

ولكن لا يلزم من جواز العمل بالخط المعروف جواز تحمل الشهادة بما لم يسمعه، وإن جاز أن يشهد أنه خط فلان إذا عرفه، ولعل مراد كثير ممن قال بقبول الكتاب المختوم المشهود عليه وإن لم يقرأ على الشهود: أن الشاهد يشهد أن هذا كتاب فلان أو خطه فحينئذ يكون العمل بالخط.

وقد تقدم أن الأوزاعي فرق بين المناولة بين: «العمل، والرواية» في رواية عنه، فلا يلزم من جواز العمل بما عرف صحته جواز تحمله من غير تحمل له.

وأما الأثر الذي خرجه الترمذى من حديث بشير بن نهيك، عن أبي هريرة، فقد رواه روح بن عبادة، عن عمران بن حذير، عن أبي مجلز، قال بشير بن نهيك: «كنت أكتب بعض ما أسمع من أبي هريرة، فلما أردت فراقه أتيت بالكتب فقرأتها عليه، فقلت: هذا سمعته منك؟

فقال: نعم»، ورواه عثمان بن الهيثم عن عمران به بنحوه.

ورواه أبو عاصم، عن عمران بن حذير به، وقال في حديثه: «فلما أردت فراقه أتيته فقلت: هذا حديثك، أحدث به عنك؟ قال: نعم».

وهذا ليس من باب المناولة ولا من باب العرض المجرد، بل رواية روح تدل على أنه عرض بعد سماع، وفي كلا الروايتين أنه كان يكتب بعد ما يسمع منه، ثم أقر له به أبو هريرة، وأدَن له في روايته، وهذا نهاية ما يكون من التشكيت في السمع، مع أن البخاري قال في بشير: لا أرى له سمعاً من أبي هريرة نقله عنه الترمذى في العلل.



الإجازة من غير مناولة:

قال ابن رجب^(١):

وقد ذكر الترمذى عن بعض أهل العلم إجازتها، وقد حكاه غيره عن جمهور أهل العلم، وحكاه بعضهم إجماعا.

وليس كذلك، بل قد أنكر الإجازة جماعة من العلماء، وحُكِي ذلك عن أبي زرعة، وصالح بن محمد، وإبراهيم الحربي.

وروى الربيع عن الشافعى أنه كره الإجازة.

قال الحاكم: «لقد كُرِهْتْ عند أكثر أئمة هذا الشأن».

والذين أنكروا الإجازة المطلقة، منهم من رخص في المناولة، وهو قول أحمد بن صالح المصرى، وروى أيضا مثلا عن إبراهيم الحربي وأبي بكر البرقانى، وظاهر كلام أحمد في رواية الأثرم في قصة رواية أبي اليمان عن شعيب يدل على مثل ذلك، إلا أن يحمل إنكاره على أبي اليمان على إطلاقه لفظ الإخبار في الرواية بالإجازة، لا على أصل الرواية بالإجازة.

وقد ذكرنا عنه رواية أخرى أنه أجاز لأبي اليمان إطلاق قوله (أنا) فيما يرويه عن شعيب بالمناولة والإجازة، وهو قول كثير من السلف والخلف.

وروى عن أحمد أنه أجاز يقول (ثنا) فيما يرويه بالإجازة، وحُكِي أيضا عن مالك والليث بن سعد والثورى وغيرهم.

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٥٦٨ - ٥٦٩).



صيغ الأداء

حدثنا (ثنا) وأخبرنا (أنا):

قال ابن رجب^(١):

ذكر الترمذى بإسناده عن عطاء: أنه أجاز أن يقول (ثنا)، وذكره أيضاً عن أبي مصعب صالح مالك.

وعن يحيى بن القطان أنه قال: (ثنا) و (أنا) واحد، وسئل محمد بن نصر المروزى ما الفرق بين (ثنا) و (أنا)? قال: «سواء، الخلق»، وروى محمد بن سعيد بن الأصبهانى عن شريك مثل ذلك.

وذكر الترمذى أيضاً عن ابن وهب:

- أنه كان لا يقول: (ثنا) إلا فيما سمع من لفظ العالم مع الناس.
- فإذا قرئ على العالم وهو شاهد، قال: (أنا).
- وإن سمع وحده قال: حدثني.
- وإن قرأ وحده قال: أخبرني.

والقول الأول وهو الرخصة في أن يقول من عرض على العالم (ثنا) وهو مروي عن الحسن والزهري ومنصور والثورى ومالك وابن جريج وأبي حنيفة، ورواه

^(١) شرح علل الترمذى (١/٥١٥ - ٥٣١).



محمد بن كثير عن الأوزاعي. وروي أيضاً عن يحيى بن سعيد القطان، وقد تقدم مثله عن أحمد إلا أنه استحب أن يقول: قرأت.

وقال أحمد أيضاً: (ثنا) واحد، نقله عنه سلمة بن شبيب وغيره، وكذلك قال يزيد بن هارون والنضر بن شميل، وأبو عاصم النبيل ووهب بن جرير وابن عيينة، وأبو الوليد، وإسحاق بن إبراهيم، وروي عن مالك وسفيان أيضاً وقد جمع الطحاوي في التسوية بينهما جزءاً.

وأما القول الثاني:

وهو أن يقول في العرض (أنا)، وفي السمع (ثنا) فهو محكي عن طائفة من العلماء منهم النسائي وقبله يونس بن عبد الأعلى.

وحكاه بعضهم عن أكثر أصحاب الحديث، وهو متأثر عن ابن جريج.

قال يحيى بن سعيد: «كان ابن جريج صدوقاً، إذا قال: حدثني فهو سمع، وإذا قال: أخبرنا أو أخبرني فهو قراءة، وإذا قال: «قال» فهو شبه الريح، يعني أنه لم يسمعه ولم يقرأه».

وروي عن الأوزاعي أنه أمر في الرواية عنه بذلك، وكذا نقله الريبي عن الشافعي، وذكر أبو داود في مسائله، قال: قيل لأحمد كان «أخبرنا» أسهل من «حدثنا»؟ قال: نعم، هو أسهل، (ثنا) شديد.

وقال عوف: «إذاقرأ العالم على العالم، فقال: حدثني فهي كذيبة».

وكذلك روي عن حماد بن زيد أنه منع في العرض أن يقول: (ثنا).



وقال عثمان بن أبي شيبة: كان ابن المبارك يقول: «قرأت على ابن جريج، ولا يقول (أنا)».

وقال أحمد في رواية أبي داود: «يعجبني أن يقول كما فعل، يقول: قرأت».

وقال أحمد في رواية ابنه عبد الله: «إذا سمعت من المحدث، فقل: (ثنا)، وإذا قرأت عليه فقل: قرأت، وإذا قرئ عليه فقل: قرئ عليه. قال: وأحب إلى أن يبين كما كان». ولكن هذا محمول على الاستحباب كما تقدم ذلك صريحا عنه. ومن أصحابنا من حمله الوجوب.

وقال أبو القاسم البغوي: «كان أحمد لا يرى في العرض والإجازة (أنا) ولا (ثنا) إنمارأيه أن يبين الراوي كما كان».

وقرأ رجل على شريك، ثم سأله، فقال: أقول: (ثنا) شريك؟ فقال: إذن تكذب.

وقال يحيى بن سعيد: «ينبغي أن يحدث الرجل كما سمع، فإن سمع يقول: (ثنا)، وإن عرض يقول: عرضت، وإن كان إجازة يقول: أجازني».

وقال محمد بن كثير: «سألت الأوزاعي عن الرجل يقرأ على الرجل الحديث، يقول: (ثنا)؟.

قال: لا، يقول كما صنع، يقول: قرأت».

وقال ابن معين: «أرى إذا قرأ الرجل على الرجل أن يقول: قرأت على فلان، ولا يقول: (ثنا)، وإذا قرئ على الرجل وهو شاهد فليقل قرئ على فلان وأنا شاهد، يقول كما كان».



وقال أحمد بن صالح المصري فيمن قرأ على العالم: «يقول: «قرأت»، قيل له: فإن قال: (ثنا)? قال: لا ينبغي له أن يقول إلا كما قرأ، فإن قال: حدثنا فلم يكذب». قيل له: فإن قال: (أنا) وأنبأنا؟ قال: هو دون (ثنا).

وقال محمد بن عبد الله الأنباري: «تقول: قرأت على فلان، ولا تقول: حدثني». وقال شعبة: «أحب إلى أن يبين».

قال نعيم بن حماد: «ما رأيت ابن المبارك يقول فقط: (ثنا)، وكأنه يرى (أنا) أوسع».

وأما تفريق ابن وهب بين أن يكون سمعاه أو عرضه وحده، أو مع غيره: فيقول إذا كان وحده: حدثني، أو أخبرني، وإذا كان مع غيره يقول: (ثنا) أو أخبرنا، فهذا محمول على الاستحباب، دون الوجوب.

وقد روی مثل ذلك عن سعيد بن أبي مريم المصري وروى معناه عن طائفة من السلف.

قال ابن أبي خيثمة: (ثنا) الوليد بن شجاع، حدثني ضمرة عن رجاء بن أبي سلمة، عن ابن عون، قال:

«ربما حدثنا ابن سيرين فيقول: حدثني أبو هريرة، وربما قال: (ثنا) أبو هريرة. قال: فنقول: كيف هذا يا أبا بكر؟ قال: أكون وحدني فيحدثني فأقول: حدثني، وأكون في جماعة فيحدثنا، فأقول حدثنا».

وقال الوليد بن يزيد:

«قلت للأوزاعي: كتبت عنك حديثاً كثيراً، فما أقول فيه؟



قال:

- ما قرأته عليك وحدك فقل فيه: حدثني.
- وما قرأته على جماعة أنت فيهم فقل فيه: (ثنا).
- وما قرأته على وحدك فقل فيه: أخبرني.
- وما قرئ على جماعة أنت فيهم فقل فيه: (أنا).
- وما أخبرته لك وحدك فقل فيه: خبرني.
- وما أخبرته لجماعة أنت فيهم، فقل فيه: خبرنا».

وخرج الخطيب كلام ابن وهب الذي خرج الترمذى من طريق ابن أخي ابن وهب عنه، ثم قال: «هذا هو المستحب، وليس بواجب عند أهل العلم». وثم ذكر عن أحمد بن صالح أنه أجاز لمن سمع وحده أن يقول: (ثنا)، ولمن سمع مع جماعة أن يقول: حدثني.

وعن أبي داود، قال: «قلت لأبي عبد الله -يعنى أحمد-: إذا سمع الرجل وحده يقول: (ثنا) فلان؟ قال: لا بأس».

ومن طريق الأثرم، قال: «قلت لأبي عبد الله: أليس هذا جائزًا أن يقول: حدثني وهو ينوي أنه قد حدثه فيمن حدث، ويقول: أشهدي، وقد أشهد جماعة؟ قال: فظننت أنه سهل في ذلك».

وعن المبارك، قال: «إذا حدث الرجل جماعة فليقل كل منهم: حدثني».

وعن يحيى بن سعيد أنه رخص فيه أيضًا.

قال أبو عبيد: «كنت أسمع ابن المبارك كثيرا يقول: أخبرني، وكنت أرى أنه



سمعه وحده حتى أخبروني، أنه كان يقول: إذا حدثنا فقد حدث كل واحد منا على حياله، فلهذا استجاز أن يقول».

وذكر البيهقي قول ابن وهب وسعيد بن أبي مريم الذي تقدم ذكره قال: «وهذا تفصيل حسن، وعليه أدركنا مشايخنا، وهو معنى قول الشافعى وأحمد - رحمهما الله -».

وذكر عبد الغنى بن سعيد، قال: سمعت الوليد بن القاسم، يقول: سمعت أبا عبد الرحمن النسائى يقول: «كان إسحاق بن راهويه، يقول: إذا قرأتَ فقل: قرأتُ، وإذا قرئَ عليك فقل: قرِئَ، وإذا حَدَّثْتَ فقل: حدثني، وإذا حدثكم فقل: حدثنا، قل كما كان».

قال عبد الغنى: وبلغنى عن أحمد بن حنبل نحوه.

وروى بإسناده عن أبي نعيم، قال: «أتينا موسى بن علي بمكة، فقلت: حدثك أبوك؟ قال: لا، حدث القوم وأنا فيهم. فقلت: كيف تقول؟ قال: أقول: سمعت أبي».

رأى الإمام أحمد في: حدثنا (ثنا) وأخبرنا (أنا):

قال ابن رجب^(١):

وقد ذكرنا عنه^(٢) رواية أخرى أنه أجاز لأبي اليمان إطلاق قوله (أنا) فيما يرويه عن شعيب بالمناولة والإجازة، وهو قول كثير من السلف والخلف.

(١) شرح علل الترمذى (١/٥٩).

(٢) يعني الإمام أحمد بن حنبل، ذكره ابن رجب في شرح العلل (١/٥٥).



وروي عن أَحْمَدَ أَنَّهُ أَجَازَ يَقُولُ (ثَنَا) فِيمَا يَرْوِيهِ بِالإِجَازَةِ، وَحَكِيَ أَيْضًا عَنْ مَالِكَ وَاللَّيْثَ بْنَ سَعْدَ وَالشُّوْرِيِّ وَغَيْرِهِمْ.

العنونة (رأي البخاري ومسلم في ثبوت اللقاء أو إمكان اللقاء):

قال ابن رجب^(١):

وقول الشافعي رحمه الله: «وأقبل الحديث حدثني فلان عن فلان، إذا لم يكن مدنساً»، مراده أن تقبل العنونة عمن عرف منه أنه ليس بمدلس، فإن الربع نقل عنه أيضًا، قال في كلام له:

«لم يعرف التدليس بيلدنا فيمن مضى ولا منمن أدركنا من أصحابنا إلا حديثاً، فإن منهم من قبله عمن لو تركه عليه كان خيراً له.

وكان قول الرجل: سمعت فلانًا يقول: سمعت فلانًا، قوله: «حدثني فلان عن فلان» سواء عندهم، لا يحدث واحد منهم عمن لقي إلا ما سمع منه، فمن عرفناه بهذا الطريق قبلنا منه: حدثني فلان عن فلان، إذا لم يكن مدنساً».

وظاهر هذا أنه لا يقبل العنونة إلا عمن عرف منه أنه لا يدلس، ولا يحدث إلا عمن لقيه بما سمع منه، وهذا قريب من قول من قال: إنه لا يقبل العنونة إلا عمن ثبت أنه لقيه وفيه زيادة أخرى عليه، وهي أنه اشترط أنه يعرف أنه لا يدلس عمن لقيه أيضًا، ولا يحدث إلا بما سمع، وقد فسره أبو بكر الصيرفي في شرح الرسالة باشتراط ثبوت السمع لقبول العنونة، وأنه إذا علم السمع فهو على السمع حتى يعلم

(١) شرح علل الترمذى (٢/ ٥٨٥ إلى ٥٩٩).



التدليس، وإذا لم يعلم سمع أو لم يسمع وقف فإذا صاح السماع فهو عليه حتى يعلم غيره، قال: وهذا الذي قاله صحيح. انتهى.

وهذه المسألة فيها اختلاف معروف بين العلماء.

وقد أطال القول فيها مسلم في مقدمة كتابه، واختار أنه تقبل العبرة من الثقة غير المدلس عن عاصره، وأمكن لقيه له، ولا تعتبر المعرفة باجتماعهما والتقائهما، وذكر عن بعضهم أنه اعتبر المعرفة بلقائهما واجتماعهما وأنه لا تقبل العبرة من الثقة عن لم يعرف أنه لقيه واجتمع به ورد هذا القول على قائله ردًا بليغاً، ونسبة إلى مخالفة الإجماع في ذلك.

واستدل مسلم على صحة قوله:

١ـ باتفاق العلماء على قبول الخبر إذا رواه الثقة عن آخر ممن تيقن أنه سمع منه من غير اعتبار أن يقول: ثنا أو سمعت.

ولو كان الإسناد لا يتصل إلا بالتصريح بالسماع لم يكن فرق بين الرواية عن ثبت لقيه ومن لم يثبت، فإننا نجد كثيراً ممن روى عن رجل، ثم روى حديثاً عن آخر عنه.

وقد طرد بعض المتأخرین من الظاهرية ونحوهم هذا الأصل، وقال: كل خبر لا يصرح فيه بالسماع فإنه لا يحکم باتصاله مطلقاً، وربما تعلق بعضهم بقول شعبة: «كل إسناد ليس فيه (ثنا) أو (أنا) فهو خل وبقل».

وروى عن شعبة قال: «فلان عن فلان ليس بحديث».

قال وكيع: «وقال سفيان هو حديث».



قال ابن عبد البر: «رجع شعبة إلى قول سفيان في هذا». وهذا القول شاذ مطرح، وقد حكى مسلم وغيره الإجماع على خلافه. وقال الخطيب: «أهل العلم بالحديث مجتمعون على أن قول المحدثين (ثنا) فلان عن فلان صحيح معمول به، إذا كان شيخه الذي ذكره يعرف أنه قد أدرك الذي حدث عنه ولقيه وسمع منه، ولم يكن هذا المحدث من يدلّس» انتهى.

-٢- وما استدل به مسلم على المخالف له:

أن من تكلم في صحة الحديث من السلف لم يفتش أحد منهم على موضع السمعاء، وسمى منهم شعبة والقطان وابن مهدي، قال ومن بعدهم من أهل الحديث. وذكر أن عبد الله بن يزيد روى عن حذيفة وأبي مسعود حديثين ولم يرد أنه سمع منهما، ولا رآهما قط، ولم يطعن فيهما أحد.

وذكر أيضًا:

- روایة أبي عثمان النهدي وأبي رافع الصاتع عن أبي بن كعب.
- روایة أبي عمرو الشيباني، وأبي معمر عن أبي مسعود.
- روایة عبيد بن عمير عن أم سلمة.
- روایة ابن أبي ليلى عن أنس.
- وربعي بن حراش عن عمران بن حصين.
- ونافع بن جبیر عن أبي شریح.
- والنعمان بن أبي عیاش عن أبي سعید.



○ وعطاء بن يزيد عن تميم الداري.
 ○ وسليمان بن يسار عن رافع بن خديج.
 ○ وحميد الحميري عن أبي هريرة.
 وكل هؤلاء لم يحفظ لهم عن هؤلاء الصحابة سمع ولا لقاء، يعني وقد قبل الناس حديثهم عنهم.

وقال الحكم: قرأت بخط محمد بن يحيى:

«سألت أبا الوليد: أكان شعبة يفرق بين أخبرني وعن؟ فقال: أدركت العلماء وهم لا يفرقون بينهما» وحمله البيهقي على من لا يعرف بالتدليس، ويمكن حمله على من ثبت لقائه أيضاً.

وكثر من العلماء المتأخرین على ما قاله مسلم رَحْمَةُ اللَّهِ مِنْ أَنْ إِمْكَانُ الْلَّقْنِ كَافٍ في الاتصال من الثقة غير المدلس، وهو ظاهر كلام ابن حبان وغيره.

وقد ذكر الترمذی في كتاب العلم أن سعید بن المسیب من أنس ممکن لكن لم يحکم لروايته عنه بالاتصال، وقد حکی بعض أصحابنا عن أحمد مثله، وقال الأثرم: «سألت أحمداً قلت: محمد بن سوقة سمع من سعید بن جبیر؟ قال: نعم، قد سمع من الأسود غير شيء»، كأنه يقول: إن الأسود أقدم، لكن قد يكون مستند أحمد أنه وجد التصریح لسماعه منه، وما ذکره من قدم الأسود إنما ذکره ليستدل به على صحة قول من ذکر سمعاه من سعید بن جبیر فإنه کثیراً ما يرد التصریح بالسمع ويكون خطأ.

وقد روی ابن مهدي عن شعبة: سمعت أبا بکر بن محمد بن حزم؛ فأنکره أحمداً، وقال: لم يسمع شعبة من أحد من أهل المدينة من القدماء ما يستدل به على



أنه سمع من أبي بكر إلا سعيداً المقبرى، فإنه روى عنه حديثاً فقيل له: فإن المقبرى قدّيم: فسكت أَحْمَد.

وأما جمهور المتقدمين:

فعلى ما قاله ابن المديني والبخاري وهو القول الذى أنكره مسلم على من قاله. وحکي عن أبي المظفر السمعانى أنه اعتبر لاتصال الإسناد اللقى وطول الصحبة، وعن أبي عمرو الدانى أن يكون معروفاً بالرواية عنه. وهذا أشد من شرط البخاري وشيخه الذى أنكره مسلم.

وما قاله ابن المديني والبخاري هو مقتضى كلام أَحْمَد وأَبِي زرعة وأَبِي حاتم وغيرهم من أعيان الحفاظ، بل كلامهم يدل على اشتراط ثبوت السمعان كما تقدم عن الشافعى رَجُلَ اللَّهِ:

١- فإنهما قالوا في جماعة من الأعيان ثبتت لهم الرؤية لبعض الصحابة، وقالوا مع ذلك: لم يثبت لهم السمعان منهم فرواياتهم عنهم مرسلة، منهم الأعمش ويحيى بن أبي كثير، وأيوب، وابن عون، وقرة بن خالد، رأوا أنساً ولم يسمعوا منه فرواياتهم عنه مرسله، كذا قاله أبو حاتم، وقاله أبو زرعة أيضاً في يحيى بن أبي كثير.

وقال أَحْمَد في يحيى بن أبي كثير: «قد رأى أنساً فلا أدرى سمع منه أم لا؟» ولم يجعلوا روايته عنه متصلة بمجرد الرؤية، والرؤبة أبلغ من إمكان اللقى، وكذلك كثير من صبيان الصحابة رأوا النبي ﷺ ولم يصح لهم سمعان منه فرواياتهم عنه مرسله كطارق بن شهاب وغيره.

٢- وكذلك من علم منه أنه مع اللقاء لم يسمع ممن لقيه إلا شيئاً يسيرًا فرواياته عنه زيادة على ذلك مرسلة، كروايات ابن المسيب عن عمر، فإن الأكثرين



نفوا سماعه منه، وأثبتت أحمد أنه رأه وسمع منه، وقال مع ذلك: إن روایاته عنه مرسلة لأنها إنما سمع منه شيئاً يسيراً، مثل نعيه النعمان بن مقرن على المنبر ونحو ذلك، وكذلك سمع الحسن من عثمان وهو على المنبر يأمر بقتل الكلاب وذبح الحمام، وروایاته عنه غير ذلك مرسلة.

وقال أحمد: «ابن جريج لم يسمع من طاوس ولا حرفًا، ويقول: رأيت طاوسًا». وقال أبو حاتم الرازي أيضاً الزهري لا يصح سماعه من ابن عمر رأه، ولم يسمع منه، ورأى عبد الله بن جعفر، ولم يسمع منه، وأثبت أيضاً دخول مكحول على وائلة بن الأسعق، ورؤيته له ومشافته، وأنكر سماعه منه، وقال: لم يصح له منه سماع، وجعل روایاته عنه مرسلة، وقد جاء التصریح بسماع مكحول من وائلة للحدیث من وجهه في ذکرناه في آخر کتاب الأدب، وقد ذکر الترمذی دخول مكحول على وائلة في ذکر الروایة بالمعنى.

وقال أحمد: «أبان بن عثمان لم يسمع من أبيه، من أين سمع منه؟». ومراده: من أين صحت الروایة بسماعه منه، وإن إمكان ذلك واحتماله غير مستبعد.

وقال أبو زرعة في أبي أمامة بن سهل بن حنیف لم يسمع من عمر، هذا مع أن أبي أمامة رأى النبي ﷺ.

فدل کلام أحمد وأبي زرعة وأبي حاتم على أن الاتصال لا يثبت إلا بثبوت التصریح بالسمع.

وهذا أضيق من قول ابن المديني والبخاري، فإن المحکي عنهمما أنه يعتبر أحد أمرین: أما السماع، وإما اللقاء.



وأحمد ومن تبعه؛ عندهم لا بد من ثبوت السمع.
ويدل على أن هذا مرادهم؛ أن أَحْمَدَ قَالَ: «ابن سيرين لم يجيء عنه سَمَاعٌ مِّنْ أَنْ يَعْبَسَ».

وقال أبو حاتم: الزهرى أدرك أبا بن عثمان، ومن هو أكبر منه، ولكن لا يثبت له السَّمَاعُ كَمَا أَنَّ حَبِيبَ بْنَ أَبِي ثَابِتَ لَا يَثْبُتُ لَهُ السَّمَاعُ مِنْ عَرْوَةَ، وَقَدْ سَمِعَ مِنْهُمْ هُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ، غَيْرُ أَنَّ أَهْلَ الْحَدِيثَ قَدْ اتَّفَقُوا عَلَى ذَلِكَ، وَاتَّفَاقُهُمْ عَلَى شَيْءٍ يَكُونُ حَجَةً.

واعتبار السَّمَاعِ أَيْضًا لاتصال الحديث هو الذي ذكره ابن عبد البر، وحكاه عن العلماء، وقوة كلامه تشعر بأنه إجماع منهم، وقد تقدم أنه قول الشافعى أيضًا.

وحكى البرديجى قولين في ثبوت السَّمَاعِ بمجرد اللقاء، فإنه قال قتادة حدث عن الزهرى، قال بعض أهل الحديث: لم يسمع منه، وقال بعضهم: سمع منه، لأنهما التقى عند هشام بن عبد الملك.

-٣- ومما يستدل به أَحْمَدَ وَغَيْرُهُ مِنَ الْأئمَّةِ عَلَى عدم السَّمَاعِ والاتصال، أنَّ يروى عن شيخ من غير أهل بلدة، لم يعلم أنه دخل إلى بلده، ولا أنَّ الشَّيْخَ قَدِمَ إِلَى بلد كان الرَّاوِيَ عَنْهُ فِيهِ.

نقل مهنا عن أَحْمَدَ، قَالَ: لم يسمع زَرَارةَ بْنَ أَوْفِيَ مِنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، تَمِيمٌ بِالشَّامِ وزراراة بصرى.

وقال أبو حاتم في رواية ابن سيرين عن أبي الدرداء لقد أدركه ولا أظنه سمع منه، ذاك بالشام وهذا بالبصرة.



وقال ابن المديني: لم يسمع الحسن من الضحاك بن قيس، كان الضحاك يكون بالبواقي.

وقال الدارقطني: لا يثبت سماع سعيد بن المسيب من أبي الدرداء، لأنهما لم يلتقيا، ومراده: أنه لم يثبت التقاوئهما، لأن أنه ثبت اتفاؤه، لأن نفيه لم يرد في رواية قط. فإن كان الثقة يروي عن عاصره أحياناً ولم يثبت لقائه له ثم يدخل أحياناً بينه وبينه واسطة فهذا يستدل به هؤلاء الأئمة على عدم السماع منه.

قال أحمد: البهبي ما أراه سمع من عائشة إنما يروي عن عروة عن عائشة، قال وفي حديث زائدة عن السدي عن البهبي، قال: حدثني عائشة، قال: وكان ابن مهدي سمعه من زائدة وكان يدع منه «حدثني عائشة» ينكره.

وكان أحمد يستنكر دخول التحديد في كثير من الأسانيد، ويقول: هو خطأ، يعني ذكر السمع. قال في رواية هدبة، عن حماد، عن قتادة، (ثنا) خلاد الجهي: هو خطأ، خلاد قديم، ما رأى قتادة خلاداً.

وذكروا لأحمد قول من قال: عن عراك بن مالك: سمعت عائشة، فقال: هذا خطأ وأنكره، وقال: عراك من أين سمع من عائشة، إنما يروي عن عروة عن عائشة.

وكذلك ذكر أبو حاتم الرازبي أن بقية بن الوليد كان يروي عن شيوخ ما لم يسمعه، فيظن أصحابه أنه سمعه، فيرون عنه تلك الأحاديث ويصرحون بسماعه لها، من شيوخه، ولا يضبطون ذلك.

وحيثئذ ينبغي التفطن لهذه الأمور ولا يغتر بمجرد ذكر السمع والتحديد في الأسانيد، فقد ذكر ابن المديني أن شعبة وجدوا له غير شيء يذكر فيه الإخبار عن شيوخه، ويكون منقطعًا.



وذكر أحمد أن ابن مهدي حدث بحديث عن هشيم (أنا) منصور بن زاذان: قال
أحمد: ولم يسمعه هشيم من منصور.

وقال أبو حاتم في يحيى بن أبي كثیر: ما أراه سمع من عروة بن الزبیر لأنه
يدخل بينه وبينه رجلاً، ورجلين، ولا يذكر سماعاً، ولا رؤية، ولا سؤاله عن مسألة.
وقال أحمد في رواية قتادة عن يحيى بن يعمر: لا أدری سمع منه أم لا؟ قد روی
عنه وقد روی عن رجل عنه.

وقال أيضًا: قتادة لم يسمع من سليمان بن يسار، بينهما أبو الخليل، ولم يسمع
من مجاهد، بينهما أبو الخليل.

وقال في سمع الزهري من عبد الرحمن بن أزهر: قد رأه -يعني ولم يسمع منه-
قد أدخل بينه وبينه طلحة بن عبد الله بن عوف، ولم يصحح قول معاذ وأسامة عن
الزهري: سمعت عبد الرحمن بن أزهر.

وقال أبو حاتم: الزهري لم يثبت له سمع من المسور، يدخل بينه وبينه
سليمان بن يسار وعروة بن الزبیر.

وكلام أحمد وأبي زرعة، وأبي حاتم، في هذا المعنى كثير جدًا، يطول الكتاب
بذكره، وكله يدور على أن مجرد ثبوت الرواية لا يكفي في ثبوت السمع، وأن
السماع لا يثبت بدون التصریح به، وأن رواية من روی عن عاصره تارة بواسطة،
وتارة بغير واسطة، يدل على أنه لم يسمع منه، إلا أن يثبت له السمع منه من وجہ،
وكذلك رواية من هو من بلد عمن هو ببلد آخر، ولم يثبت اجتماعهما ببلد واحد يدل
على عدم السمع منه، وكذلك كلام ابن المديني وأحمد وأبي زرعة وأبي حاتم



والبرديجي وغيرهم في سمع الحسن من الصحابة كله يدور على هذا، وأن الحسن لم يصح سماعه من أحد من الصحابة إلا بثبوت الرواية عنه أنه صرخ بالسماع منه ونحو ذلك، وإلا فهو مرسل.

فإذا كان هذا هو قول هؤلاء الأئمة الأعلام، وهم أعلم أهل زمانهم بالحديث وعلمه وصحيحة وسقيمه مع موافقة البخاري وغيره، فكيف يصح لمسلم رحمه الله دعوى الإجماع على خلاف قولهم، بل اتفاق هؤلاء الأئمة على قولهم هذا يقتضي حكاية إجماع الحفاظ المعتمد بهم على هذا القول، وأن القول بخلاف قولهم لا يعرف عن أحد من نظرائهم، ولا عنمن قبلهم ممن هو في درجتهم وحفظهم، ويشهد لصحة ذلك حكاية أبي حاتم.

٤- كما سبق اتفاق أهل الحديث على أن حبيب بن أبي ثابت لم يثبت له السمع من عروة مع إدراكه له، وقد ذكرنا من قبل أن كلام الشافعي إنما يدل على مثل هذا القول، لا على خلافه، وكذلك حكاية ابن عبد البر عن العلماء، فلا يبعد حينئذ أن يقال: هذا هو قول الأئمة من المحدثين والفقهاء.

وأما إنكار مسلم أن يكون هذا قول شعبة، أو من بعده، فليس كذلك، فقد أنكر شعبة سمع من روى سماعه ولكن لم يثبته كسماع مجاهد من عائشة، وسماع أبي عبد الرحمن السلمي من عثمان وابن مسعود، وقال شعبة: «أدرك أبو العالية علياً ولم يسمع منه»، ومراده: أنه لم يردد سماعه منه ولم يكتفى بإدراكه فإن أبو العالية سمع من هو أقدم موتاً من علي، فإنه قيل انه سمع من أبي بكر وعمر رضي الله عنهما.

وما ذكره مسلم من رواية عبد الله بن يزيد ومن سماه بعده، فالقول فيها كالقول



في غيرها. وقد قال أبو زرعة في روايات أبي أمامة بن سهل عن عمر هي مرسلة، مع أنه له أيضًا رؤية.

فإن قال قائل:

هذا يلزم منه طرح أكثر الأحاديث، وترك الاحتجاج بها!

قيل: من ه هنا عظم ذلك على مسلم رحمه الله، والصواب أن ما لم يرد فيه السمع من الأسانيد لا يحکم باتصاله، ويحتاج به مع إمكان اللقى، كما يحتاج بمرسل أكابر التابعين، كما نص عليه الإمام أحمد، وقد سبق ذكر ذلك في المرسل.

ويرد على ما ذكره مسلم:

أنه يلزم منه:

أن يحکم باتصال كل حديث رواه من ثبت له رؤية من النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه بل هذا أولى، لأن هؤلاء ثبت لهم اللقى، وهو يكتفى بمجرد إمكان السمع.

ويلزم منه أيضًا:

الحکم باتصال حديث كل من عاصر النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه وأمكن لقيه له إذا روی عنه شيئاً، وإن لم يثبت سمعاه منه، ولا يكون حديثه عن النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه مرسلًا، وهذا خلاف إجماع أئمة الحديث، والله أعلم.

ثم إن بعض ما مثل به مسلم ليس كما ذكره:

فقوله: إن عبد الله بن يزيد وقيس بن أبي حازم رويا عن أبي مسعود، وأن النعمان بن أبي عياش روی عن أبي سعيد ولم يرد التصریح بسماعهم منهما ليس كما قال، فإن مسلماً رحمه الله خرج في صحيحه التصریح بسماع النعمان بن أبي عياش



من أبي سعيد في حديثين في صفة الجنة، وفي حديث «أنا فرطكم على الحوض». وأما سمع عبد الله بن يزيد وقيس بن أبي حازم من أبي مسعود فقد وقع مصراً به في صحيح البخاري، والله أعلم.

ولهذا المعنى تجد في كلام شعبة ويحيى وأحمد وعلي ومن بعدهم التعليل بعدم السمع، فيقولون: لم يسمع فلان من فلان، أو لم يصح له سمع منه، ولا يقول أحدهم قط: لم يعاصره. وإذا قال بعضهم: لم يدركه، فمرادهم الاستدلال على عدم السمع منه بعدم الإدراك.

فإن قيل: فقد قال أحمد في رواية ابن مشيش وسئل عن أبي ريحانة: سمع من سفينه؟ قال: «ينبغي، هو قديم، قد سمع من ابن عمر».

قيل: لم يقل إن حديثه عن سفينه صحيح متصل، إنما قال: هو قديم، ينبغي أن يكون سمع منه، وهذا تقرير لإمكان سماعه، وليس في كلامه أكثر من هذا.

قول الراوي: (قال فلان):

قال ابن رجب^(١):

واعلم أن الراوي في روايته:

- تارة: يصرح بالسماع أو التحدث أو الإخبار.

- وتارة يقول: (عن) ولا يصرح بشيء من ذلك.

وقد ذكرنا حكم هذا كله آنفًا.

^(١) شرح علل الترمذى (٢/ ٥٩٩ إلى ٦٠١).



- وتارة يقول قال فلان كذا، فهذا له ثلاثة أحوال:

• أحدها:

أن يكون القائل لذلك ممن يعلم منه عدم التدليس، فتكون روايته مقبولة محتاجًا بها، كهمام، وحماد بن زيد، وشعبة، وحجاج ابن محمد، وغيرهم.

قال همام: «ما قلت: قال قتادة، فأنا سمعته من قتادة».

وقال حماد بن زيد: «إني أكره إذا كنت لم أسمع من أئوب حدثيًا أن أقول: قال أئوب كذا وكذا فيُظنني أني قد سمعته».

وقال شعبة: «لأن أزني أحب إلى من أن أقول: قال فلان، ولم أسمعه منه».

وكذلك حجاج بن محمد كان إذا قال: قال ابن جريج فقد سمعه منه.

• والحال الثاني:

أن يكون القائل لذلك معروفاً بالتسليس فحكم قوله: قال فلان حكم قوله «عن فلان» كما سبق.

وبعضهم كانت هذه عادته كابن جريج.

قال أحمد: «كل شيء قال ابن جريج: قال عطاء، أو عن عطاء فإنه لم يسمعه من عطاء».

وقال أيضًا: إذا قال ابن إسحاق: «وذكر فلان، فلم يسمعه منه».

• الحال الثالث:

أن يكون حاله مجهولاً، فهل يحمل على الاتصال، أم لا؟



قد ذكر الفقهاء من أصحابنا وأصحاب الشافعى خلافاً في الصحابي إذا قال: قال رسول الله ﷺ هل يحمل على السمع ألم لا؟ وأن الأصح حمله على السمع. وحكى ابن عبد البر عن الجمهور من العلماء أن من روى عمن صح له لقيه والسمع منه؛ وقال: «قال فلان»، حمل على الاتصال، بل كلامه يدل على أنه إجماع منهم وذكر الإجماع على أن قول الصحابي: عن رسول الله ﷺ وقال رسول الله ﷺ وسمعت رسول الله ﷺ كله سواء ولكن هذا قد يبني على أن مرسلاً الصحابي حجة.

المؤنن:

قال ابن رجب^(١):

فأما قول الراوى: أن فلان قال:

فهل يحمل على الاتصال، ألم لا؟

فهذا على قسمين:

• أحدهما:

أن يكون ذلك القول المحكى عن فلان، أو الفعل المحكى عنه بالقول، مما يمكن أن يكون الراوى قد شهد وسمعه منه، فهذا حكمه حكم قول الراوى: قال فلان كذا، أو فعل فلان كذا على ما سبق ذكره.

• والقسم الثاني:

أن يكون ذلك القول المحكى عن المروي عنه أو الفعل مما لا يمكن أن يكون قد شهده الراوى مثل:

(١) شرح علل الترمذى (٦٠١ إلى ٦٥٥).



أن لا يكون قد أدرك زمانه، كقول عروة: إن عائشة قالت للنبي ﷺ كذا وكذا.

○ فهل هو مرسلاً لعدم الإتيان بما يبين أنه رواه عن عائشة؟

○ ألم هو متصل، لأن عروة قد عُرِفَ بالرواية عن عائشة؟ فالظاهر أنه سمع ذلك منها. هذا فيه خلاف.

قال أبو داود: سمعت أبا عبد الله، يعني أحمد، قال: كان مالك - زعموا أنه - يرى «عن فلان»، و«أن فلاناً» سواء، وذكر أحمد مثل حديث جابر: أن سليكاً جاء والنبي ﷺ يخطب، وعن جابر، عن سليك أنه جاء والنبي ﷺ يخطب.

قال: وسمعت أحمد قيل له: إن رجلاً قال: عن عروة، قالت عائشة يا رسول الله، وعن عروة، عن عائشة، سواء؟ قال: كيف هذا سواء؟ ليس هذا بسواء. فذكر أحمد القسمين اللذين أشرنا إليهما.

فأما رواية جابر: أن سليكاً جاء والنبي ﷺ يخطب، وروايته عن سليك أنه جاء والنبي ﷺ يخطب فهذا من القسم الأول، لأنه يمكن أن يكون جابر شهد ذلك، وحضره، ويمكن أن يكون رواه عن سليك.

ومثل هذا كثير في الحديث، مثل رواية ابن عمر عن النبي ﷺ فمن رواه عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال لعمر كذا وكذا في أحاديث متعددة، وروى بعضها عن ابن عمر عن عمر عن النبي ﷺ فمن رواه عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال لعمر، جعله من مسند ابن عمر، ومن رواه عن ابن عمر عن عمر، جعله من مسند عمر.

ولكن كان القدماء كثيراً ما يقولون: «عن فلان» ويريدون به الحكاية عن قصته، والتحديث عن شأنه، لا يقصدون الرواية عنه.



وقد حكى الدارقطني، عن موسى بن هارون الحافظ، أن المتقدمين كانوا يفعلون ذلك.

وقد ذكرنا كلامه في كتاب الحج في باب الصيد للمحرم.

وأما إذا روى الزهري مثلاً عن سعيد بن المسيب ثم قال مرة: إن سعيد بن المسيب قال، فهذا محمول على الرواية عنه، دون الانقطاع، ولعل هذا هو مراد مالك الذي حكاه أحمد عنه ولم يخالفه.

وقد حكى ابن عبد البر هذا القول عن جمهور العلماء، وحكى عن البرديجي خلاف ذلك، وأنه قال: هو محمول على الانقطاع، إلا أن يعلم اتصاله من وجه آخر، وقال: لا وجه لذلك، ولم يذكر لفظ البرديجي فلعله قال ذلك في القسم الثاني، كما سندكره.

وأما رواية «عروة عن عائشة، عن النبي ﷺ»، وعروة أن عائشة قالت للنبي ﷺ فهذا هو القسم الثاني وهو الذي أنكر أحمد التسوية بينهما.

والحافظ كثيراً ما يذكرون مثل هذا، ويعدونه اختلافاً في إرسال الحديث واتصاله، وهو موجود كثيراً في كلام أحمد، وأبي زرعة، وأبي حاتم، والدارقطني وغيرهم من الأئمة.

ومن الناس من يقول: هما سواء، كما ذكر ذلك لأحمد.

وهذا إنما يكون فيمن اشتهر بالرواية عن المحكي قصته، كعروة مع عائشة، أما من لم يعرف له سمعان منه، فلا ينبغي أن يحمل على الاتصال، ولا عند من يكتفي بإمكان اللقى.

والبخاري قد يخرج من هذا القسم في صحيحه، كحديث عكرمة «أن عائشة



قالت للنبي ﷺ في قصة امرأة رفاعة، وقد ذكرناه في كتاب النكاح، هذا على تقدير أن يكون عكرمة سمع من عائشة.

وقد ذكر الإمام علي في صحيحه أن المتقدمين كانوا لا يفرقون بين هاتين العبارتين، وكذلك ذكر أحمد أيضًا أنهم كانوا يتسهرون في ذلك، مع قوله: إنهم ليسوا سواء، وأن حكمهما مختلف، لكن كان يقع ذلك منهم أحيانًا على وجه التسامح، وعدم التحرير.

قال أحمد في رواية الأثرم في حديث سفيان، عن أبي النضر، عن سليمان بن يسار، عن عبد الله بن حذافة في النهي عن صيام أيام التشريق، ومالك قال فيه: عن سليمان بن يسار أن النبي ﷺ بعث عبد الله بن حذافة.

قال أحمد: هو مرسلاً، سليمان بن يسار لم يدرك عبد الله بن حذافة.

قال: وهم كانوا يتسهرون بين: (عن) عبد الله بن حذافة، وبين (أن) النبي ﷺ بعث عبد الله بن حذافة.

قيل له: وحديث أبي رافع أن النبي ﷺ بعثه يخطب ميمونة، وقال مطر: عن أبي رافع؟ قال: نعم وذاك أيضًا.

الجمع بين الشيوخ في إسناد واحد:

قال ابن رجب ^(١):

عطاء بن السائب:

قد تقدم ^(٢) عن شعبة أنه قال لابن علية: إذا حدثك عطاء بن السائب عن رجل واحد

^(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٨١٣ إلى ٨١٧).

^(٢) قال ابن رجب عند كلامه عن أقوال العلماء في عطاء بن السائب (١ / ١٠٧):

=



فهو ثقة، وإذا جمع فقال: زاذان وميسرة وأبو البختري فاتقه، كان الشيخ قد تغير.

وقد ذكره يعقوب بن شيبة بهذا اللفظ، وقال: أحسب علي بن طراخ حدثني بهذا، عن ابن عليه، أو بعضاً.

ليث بن أبي سليم:

وكذلك قال الدارقطني في ليث بن أبي سليم: إنما أنكروا عليه الجمع بين عطاء وطاوس ومجاهد.

وكذلك قيل في حماد بن سلمة:

قال أحمد في رواية الأثرم، في حديث حماد بن سلمة عن أیوب وقتادة عن أبي اسماء، عن أبي ثعلبة الخشنبي، عن النبي ﷺ في آنية المشركين».

قال أحمد: هذا من قبل حماد، كان لا يقوم على مثل هذا يجمع الرجال، ثم يجعله إسناداً واحداً، وهم يختلفون.

= ومنهم من قال: إن حدث عطاء عن رجل واحد بعينه ف الحديث جيد، وإن حدث عن جماعة ف الحديث ضعيف.

روى العقيلي بإسناده عن ابن عليه، قال: «قال لي شعبة ما حدثك عطاء بن السائب عن رجاله عن زاذان وميسرة وأبي البختري فلا تكتبه، وما حدثك عن رجل بعينه فاكتبه».

ومن طريق علي بن المديني عن ابن عليه، قال: «قدم علينا عطاء بن السائب البصرة، فكنا نسألة، قال: فكان يتوهם.

قال: فنقول له: من؟ فيقول: أشيائنا ميسرة وزاذان، وفلان، وفلان».

ومن طريق أبي بكر بن الأسود: سمعت ابن عليه، قال: «كان عطاء ابن السائب إذا سئل عن الشيء».

قال: كان أصحابنا يقولون: ويقال له: من؟ فيسكت ساعة، ثم يقول: أبو البختري وزاذان وميسرة،

قال: فكنت أخاف أن يجيء بهذا على التوهم فلم أحمل منها شيئاً».



♦ سفيان بن عيينة.

قال ابن رجب^(١) :

وقد كان بعض المدلسين يسمع الحديث من ضعيف فieroئه عنه، ويدلسه معه عن ثقة لم يسمعه منه، فيظن أنه سمعه منهما:

- كما روئي معاشر عن ثابت وأبأن وغير واحد عن أنس عن النبي ﷺ. «إنه نهى عن الشغار».

قال أحمدر: هذا عمل أبأن، يعني أنه حديث أبأن.

وإنما معاشر يعني لعله دلسه، ذكره الخلال عن هلال بن العلاء الرقي، عن أحمدر.

- ومن هذا المعنى أن ابن عيينة كان يروي عن ليث وأبأن أبي نجيح جمِيعاً، عن مجاهد، عن أبي معاشر، عن علي «حديث القيام للجنازة»، قال الحميدي: «فكنا إذا وقفتنا عليه لم يدخل في الإسناد أبا معاشر إلا في حديث ليث خاصة»، يعني أن حديث ابن أبي نجيح كان يرويه عن مجاهد، عن علي منقطعاً، وقد رواه ابن المديني وغيره عن ابن عيينة بهذين الإسنادين.

ورواه ابن أبي شيبة وغيره، عن ابن عيينة، عن ابن أبي نجيح وحده وذكر في إسناده مجاهداً، وهو وهم.

قال يعقوب بن شيبة: «كان سفيان بن عيينة ربما يحدث بالحديث عن اثنين فيسند الكلام عن أحدهما، فإذا حدث به عن الآخر على الانفراد أو قله أو أرسله».

(١) شرح علل الترمذى (٢ / ٨٦٥ - ٨٦٦).



رواية الأقران ونحوها

مثال على رواية الأقران:

قال ابن رجب في رواية حبيب بن أبي ثابت عن عطاء بن أبي رباح^(١):
 ولم يخرج له في الصحيح شيء عن عطاء بن أبي رباح، ومما يستغرب: أن
 حبيب بن أبي ثابت يروي عن عطاء، ويروي عطاء عنه.



(١) شرح علل الترمذى (٤ / ٨٠٣).





مسائل حول الكتب الستة وأصحابها

من أسباب وجود رواة متكلم فيهم عند الشيفيين أو أحدهما:

قال ابن رجب^(١):

اعلم أنه قد يخرج في الصحيح لبعض من تكلم فيه، إما متابعة واستشهاداً وذلك معلوم.

وقد يخرج من حديث بعضهم ما هو معروف عن شيوخه من طرق أخرى، ولكن لم يكن وقع لصاحب الصحيح ذلك الحديث إلا من طريقه، إما مطلقاً أو بعلو، فإذا كان الحديث معروفاً عن الأعمش صحيحًا عنه، ولم يقع لصاحب الصحيح عنه بعلو، إلا من طريق بعض من تكلم فيه من أصحابه خرجه عنه.

قال أبو عثمان سعيد بن عثمان البرذعي:

«شهدت أبا زرعة وأنكر على مسلم تخرجه لحديث أسباط بن نصر، وقطن بن نسير، وروايته عن أحمد بن عيسى المصري، في كتابه الصحيح»، في حكاية طويلة ذكرها.

قال:

«فلما رجعت إلى نيسابور، ذكرت ذلك لمسلم، فقال: إنما أدخلت من حديث أسباط، وقطن بن نسير، وأحمد ما قد رواه الثقات عن شيوخهم، إلا أنه ربما وقع

(١) شرح علل الترمذى (٤ / ٨٣١ - ٨٣٢).



إلى عنهم بارتفاع، ويكون عندي من روایة أوثق منهم بنزول، فاقتصر على أولئك، وأصل الحديث معروف من روایة الثقات» انتهى.

وهذا قسم آخر ممن خرج له في الصحيح على غير وجه المتابعة والاستشهاد، ودرجته تقصّر عن درجة رجال الصحيح عند الإطلاق.

قال ابن رجب^(١):

وقال مسلم في كتاب التمييز:

«اجتمع أهل الحديث من علمائهم على أن أثبت الناس في ثابت حماد بن سلمة، كذلك قال يحيى القطان، ويحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، وغيرهم من أهل المعرفة.

وحماد يعد عندهم إذا حدث عن غير ثابت، كحديثه عن قتادة، وأيوب، وداود بن أبي هند، والجريري، ويحيى بن سعيد، وعمرو بن دينار، وأشباههم، فإنه يخطئ في حديثهم كثيراً، وغير حماد في هؤلاء أثبت عندهم، كحماد بن زيد، وعبد الوارث، ويزيد بن زريع». انتهى.

ومع هذا فقد خرج مسلم في صحيحه لحماد بن سلمة عن أيوب وقتادة وداود بن أبي هند والجريري ويحيى بن سعيد الأنباري، ولم يخرج حديثه عن عمرو بن دينار، ولكن إنما خرج حديثه عن هؤلاء فيما تابعه عليه غيره من الثقات، ووافقوه عليه، لم يخرج له عن أحد منهم شيئاً تفرد به عنه، والله أعلم.

^(١) شرح علل الترمذى (٢) / ٧٨٣.



طريقة أصحاب الكتب الستة في إخراج أحاديث الرواة الذين يكثر وقوع الوهم

في حديثهم «إذا لم يكن الوهم أغلب»:

قال ابن رجب :

اعلم أن الرواة أقسام:

١- فمنهم من يتهם بالكذب.

٢- ومنهم من غالب على حديثه المناكير، لغفلته وسوء حفظه.

وقد سبق ذكر هذين القسمين، وحكم الرواية عنهما.

٣- وقسم ثالث: أهل صدق وحفظ، وبينر الخطأ والوهم في حديثهم، أو يقل
وهو لاء هم الثقات المتفق على الاحتجاج بهم.٤- وقسم رابع: هم أيضاً أهل صدق وحفظ، ولكن يقع الوهم في حديثهم
كثيراً، لكن ليس هو الغالب عليهم، وهذا هو القسم الذي ذكره الترمذى هنا.
وذكر عن يحيى بن سعيد أنه ترك حديث هذه الطبقة.وعن ابن المبارك وابن مهدي ووكيع وغيرهم أنهم حدثوا عنهم، وهو أيضاً رأي
سفيان وأكثر أهل الحديث المصنفين منهم في السنن والصحاح كمسلم بن الحجاج
وغيره، فإنه ذكر في مقدمة كتابه أنه لا يخرج حديث من أئمهم عند أهل الحديث أو
عند أكثرهم، ولا من الغالب على حديثه المنكر أو الغلط، وذكر قبل ذلك أنه يخرج
حديث أهل الحفظ الإتقان، وأنهم على ضربين:

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٣٩٦ إلى ٣٩٨).



أحدهما: من لم يوجد في حديثه اختلاف شديد، ولا تخلط فاحش.
 الثاني: من هو دونهم في الحفظ والإتقان ويشملهم اسم الصدق والستر وتعاطي العلم، كعطاء بن السائب، ويزيد بن أبي زياد، وليث بن أبي سليم.
 قيل إنه أدركته المنية قبل أن يخرج حديث هؤلاء، وقيل: أنه خرج لهم في المتابعتين، وذلك كان مراده.

وعلى هذا المنوال نسج أبو داود والنسائي والترمذى، مع أنه خرج لبعض من هو دون هؤلاء، وبين ذلك ولم يسكت عنه.

طريقة الترمذى في إخراج أحاديث الرواة الذين «يغلب على حديثهم الوهم

والرواة المتروكين والمتهمين» ومقارنته بغيره من أصحاب الكتب الستة:

قال ابن رجب^(١):

واعلم أن الترمذى رحمه الله خرج في كتابه الحديث الصحيح، والحديث الحسن، وهو ما نزل عن درجة الصحيح، وكان فيه بعض ضعف، والحديث الغريب كما سيأتي.
 والغرائب التي خرجها فيها بعض المناكير، ولا سيما في كتاب الفضائل، ولكنه يبين ذلك غالباً ولا يسكت عنه.

ولا أعلمه خرج عن متهم بالكذب، متفق على اتهامه حديثاً بإسناد منفرد إلا أنه قد يخرج حديثاً مروياً من طرق، أو مختلفاً في إسناده، وفي بعض طرقه متهم.

وعلى هذا الوجه خرج حديث محمد بن سعيد المصلوب، ومحمد بن السائب الكلبي.

^(١) شرح علل الترمذى (٦١٥ إلى ٦١٦).



نعم، قد يخرج عن سياق الحفظ وعمن غالب على حديثه الوهم، ويبيّن ذلك غالباً ولا يسكت عنه.

وقد شاركه أبو داود في التخريج عن كثير من هذه الطبقة مع السكوت على حديثهم، كإسحاق بن أبي فروة وغيره.

وقد قال أبو داود، في رسالته إلى أهل مكة:

«ليس في كتاب السنن الذي صنفته عن رجلٍ متزوك الحديث سياق الحفظ، وإذا كان فيه حديث منكر ببنت أنه منكر».

ومراده:

- أنه لم يخرج لمتزوك الحديث عنده على ما ظهر له.
- أو لمتزوك متفق على تركه.

فإنما قد خرج لمن قيل: «إنه متزوك»، ومن قيل: «إنه متهم بالكذب». وقد كان أحمد بن صالح المصري وغيره لا يتركون إلا حديث من اجتمع على ترك حديثه، وحُكى مثله عن النسائي.

• والترمذى رحمه الله يخرج حديث الثقة الضابط، ومن يهم قليلاً، ومن يهم كثيراً، ومن يغلب عليه الوهم، يخرج حديثه نادراً، ويبيّن ذلك، ولا يسكت عنه.

وقد خرج حديث كثير بن عبد الله المزنى، ولم يُجمع على ترك حديثه، بل قد قواه قوم، وقدم بعضهم حديثه على مرسلاً ابن المسيب، وقد ذكرنا ذلك في مواضع. وقد حكى الترمذى في العلل عن البخارى أنه قال في حديثه «في تكبيرة صلاة العيدين»: «هو أصح حديث في هذا الباب، قال: وأنا أذهب إليه».

• وأبو داود قريب من الترمذى في هذا، بل هو أشد انتقاداً للرجال منه.



- وأما النسائي فشرطه أشد من ذلك، ولا يكاد يخرج لمن يغلب عليه الوهم، ولا لمن فحش خطأه، وكثير.
 - وأما مسلم فلا يخرج إلا حديث الثقة الصابط، ومن في حفظه بعض شيء، وتتكلم فيه لحفظه لكنه يتحرى في التخريج عنه، ولا يخرج عنه إلا: ما لا يقال إنه مما وهم فيه.
 - وأما البخاري فشرطه أشد من ذلك، وهو أنه لا يخرج إلا للثقة الصابط، ولمن ندر وهمه، وإن كان قد اعترض عليه في بعض من خرج عنه.
- ونذكر لذلك مثلاً:

وهو أن أصحاب الزهرى خمس طبقات:

الطبقة الأولى:

جمعت الحفظ والاتقان، وطول الصحبة للزهرى، والعلم بحديثه، والضبط له، كمالك، وابن عيينة، وعبد الله بن عمر، ومعمر، ويونس وعقيل، وشعيب، وغيرهم، وهؤلاء متفق على تخریج حديثهم عن الزهرى.

الطبقة الثانية:

أهل حفظ وإتقان، لكن لم تطل صحبتهم للزهرى، وإنما صحبوه مدة يسيرة، ولم يمارسوا حديثه، وهم في إتقانه دون الطبقة الأولى، كالأوزاعي، والليث، وعبد الرحمن بن خالد بن مسافر، والنعمان بن راشد ونحوهم.

وهؤلاء يخرج لهم مسلم عن الزهرى.

الطبقة الثالثة:



لازموا الزهري وصحابه ورووا عنه، ولكن تكلم في حفظهم كسفيان بن حسين، ومحمد بن إسحاق، وصالح بن أبي الأخضر، وزمعة بن صالح، ونحوهم. وهؤلاء يخرج لهم أبو داود والترمذى والنسائى، وقد يخرج مسلم لبعضهم متابعة.

الطبقة الرابعة:

قوم رروا عن الزهري، من غير ملازمة، ولا طول صحبة، ومع ذلك تكلم فيهم، مثل إسحاق بن يحيى الكلبى، ومعاوية بن يحيى الصدفى، وإسحاق بن أبي فروة، وإبراهيم بن يزيد المكى، والمثنى بن الصباح، ونحوهم. وهؤلاء قد يخرج الترمذى لبعضهم.

الطبقة الخامسة:

القوم من المتروكين والمجهولين كالحكم الأيلى، وعبد القدوس بن حبيب، ومحمد بن سعيد المصلوب وبحر السقاء، ونحوهم. فلم يخرج لهم الترمذى، ولا أبو داود، ولا النسائى، ويخرج ابن ماجه لبعضهم، ومن هنا نزلت درجة كتابه عن بقية الكتب، ولم يعده من الكتب المعترفة سوى طائفة من المتأخرین.

مصادر الترمذى في حكاية أقوال الفقهاء، وعلل الأحاديث والرجال والتاريخ:

قال ابن رجب ^(١):

«قال أبو عيسى الترمذى رَجُلَ اللَّهِ:

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٣٣٣ إلى ٣٣٧).





وما ذكرنا في هذا الكتاب من اختيار الفقهاء:

- فما كان فيه من قول سفيان الثوري، فأكثره ما حدثنا:

 - محمد بن عثمان الكوفي، ثنا عبد الله بن موسى، عن سفيان الثوري.
 - ومنه ما حدثني مكتوم أبو الفضل بن العباس الترمذى، ثنا محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان..

- وما كان فيه من قول مالك بن أنس:

 - فأكثره ما حدثني به إسحق بن موسى الأنصاري، ثنا معن بن عيسى القزار، عن مالك بن أنس.
 - وما كان فيه من أبواب الصوم: فأخبرنا به أبو مصعب المدنى، عن مالك بن أنس.
 - وبعض كلام مالك ما (أنا) به موسى بن حزام (أنا) عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك بن أنس.

- وما كان فيه من قول ابن المبارك:

 - فهو ما حدثنا به أحمد بن عبده الآملي عن أصحاب ابن المبارك.
 - ومنه ما روی عن أبي وهب، محمد بن مزاحم، عن ابن المبارك.
 - ومنه ما روی عن علي بن الحسن بن شقيق عن عبد الله.
 - ومنه ما روی عن عبدان عن سفيان بن عبد الملك ابن المبارك.
 - ومنه ما روی عن حبان بن موسى، عن عبد الله بن المبارك.
 - وله رجال مسمون سوی من ذكرنا عن عبد الله بن المبارك.

- وما كان فيه من قول الشافعی:



- فأكثره ما أخبرني به الحسن بن محمد الزعفراني عن الشافعى.
- وما كان من الوضوء والصلوة: (ثنا) به الوليد المكى عن الشافعى.
- ومنه ما (ثنا) به أبو إسماعيل الترمذى (ثنا) يوسف بن يحيى القرشى البويطى، عن الشافعى، وذكر منه أشياء عن الربيع، عن الشافعى وقد أجاز لنا الربيع ذلك وكتب به إلينا.
- وما كان فيه من قول أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه:
- فهو ما (أنا) به إسحاق بن منصور الكوسج، عن أحمد وإسحاق، إلا ما في أبواب فإني لم أسمعه من إسحاق بن منصور وأخبرني به محمد بن موسى الأصم، عن إسحاق بن منصور، عن أحمد وإسحاق.
- وبعض كلام إسحاق بن إبراهيم (أنا) به محمد بن أفلح عن إسحاق.
- وقد بينا هذا على وجهه، في الكتاب الذي فيه الموقف.
- وأما ما كان فيه من ذكر العلل في الأحاديث والرجال والتاريخ، فهو ما استخرجه من كتاب التاريخ، وأكثر ذلك ما ناظرت به محمد بن إسماعيل. ومنه ما ناظرت به عبد الله بن عبد الرحمن. وأبا زرعة، وأكثر ذلك عن محمد، وأقل شيء فيه عن عبد الله وأبي زرعة.
- ولم أر أحدا بالعراق ولا بخراسان في معنى العلل والتاريخ، ومعرفة الأسانيد، كبير أحد علم من محمد بن إسماعيل - رحمه الله تعالى -. (١)
- قال ابن رجب معلقاً على الكلام أعلاه :

اعلم أن أبا عيسى رَحْمَةُ اللَّهِ ذُكْرُهُ ذُكْرُ فِي هَذَا الْكِتَابِ مُذَاهِبٌ كَثِيرٌ مِّنْ فَقَهَاءِ أَهْلِ الْحَدِيثِ

(١) شرح علل الترمذى (١ / ٣٣٧ - ٣٣٨).



المشهورين: كسفیان، وابن المبارك، ومالك، والشافعی، وأحمد، وإسحاق، وذكر فيه كثيرا من العلل والتاريخ والترجم وللم يذكر أسانید أكثر ذلك، فذكر هنا أسانید مجملة، وإن كان لم يحصل بها الوقوف على حقيقة أسانید ذلك، حيث ذكر أن بعضه عن فلان، وبعضه عن فلان، ولم يبين ذلك البعض ولم يميزه.

وقد ذكر أنه بين ذلك على وجهه في كتابه الذي فيه الموقوف، وكأنه رَجَّلَهُ لَهُ له كتاب مصنف أكبر من هذا، فيه الأحاديث المرفوعة، والآثار الموقوفة مذكورة كلها بالأسانيد، وهذا الكتاب وضعه للأحاديث المرفوعة، وإنما يذكر فيه قليلا من الموقوفات.

وقال ابن رجب^(١):

وقد ذكر الترمذی رَجَّلَهُ أَنَّهُ لَمْ يَرِ بَخْرَاسَانَ وَلَا بِالْعَرَاقِ فِي مَعْنَى الْعَلَلِ كَبِيرٌ أَحَدُ أَعْلَمِهَا مِنَ الْبَخَارِيِّ، مَعَ أَنَّهُ رَأَى أَبَا زَرْعَةَ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارَمِيَّ وَذَاكِرَهُمَا، وَلَكِنَّ أَكْثَرَ عِلْمِهِ فِي ذَلِكَ مُسْتَفَادٌ مِنَ الْبَخَارِيِّ، وَكَلَامِهِ كَالصَّرِيحِ فِي تَفْصِيلِ الْبَخَارِيِّ فِي هَذَا الْعِلْمِ عَلَى أَبِي زَرْعَةَ وَالْدَّارَمِيِّ وَغَيْرِهِمَا.

دعاء الترمذى بالتفع بما في كتابه:

قال ابن رجب^(٢):

وقد ذكر الترمذى رَجَّلَهُ إِنَّمَا وَضَعَ كِتَابَهُ هَذَا عَلَى الاختصارِ لِمَا رَجَا فِيهِ مِنَ الْمَنْفَعَةِ، وَهُوَ تَقْرِيبُهُ عَلَى طَلَبِ الْعِلْمِ.

(١) شرح علل الترمذى (١/ ٣٣٨ - ٣٣٩).

(٢) شرح علل الترمذى (٢/ ٦٥٩ - ٦٦٠).



وكان قد وعد بكتاب أكبر منه يستوعب فيه الأحاديث والآثار، ثم سأله عند فراغ كتابه النفع بما فيه، وأن لا يجعله وبالاً عليه برحمته.

وقد ظهرت آثار إجابة دعائه الأولى، وحصل النفع بهذا الكتاب نفعاً عاماً.

قال محمد بن طاهر المقدسي:

سمعت أبا إسماعيل عبد الله بن محمد الانصاري، يقول:

كتاب أبي عيسى الترمذى - عندي - أفيد من كتاب البخاري ومسلم، قلت: لم؟.

قال: لأن كتاب البخاري ومسلم لا يصل إلى الفائدة منها إلا من يكون من أهل المعرفة التامة، وهذا كتاب قد شرح أحاديثه وبينها، فيصل إلى فائدته كل واحد من الناس، من الفقهاء والمحدثين، وغيرهم.



خاتمة ابن رجب
في شرحه لكتاب الترمذى


قال ابن رجب ^(١):

وقد انتهى الكلام على كتاب الجامع لأبي عيسى الترمذى - رحمه الله تعالى ورضي عنه - والله تعالى المسئول أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، وموجاً للفوز برضوانه في جنات النعيم، وأن ينفع به صاحبه وكاتبه وقارئه، في الدنيا والآخرة وأن يجعله سبباً لإحياء علوم السنن التي هي مهجورة دائرة، وإن لا يجعل ما علمنا وبالآ علىينا، وأن لا يجعل سعينا ونصبنا في العلم يذهب ضلالاً، بمنه وكرمه، إنه أكرم الأكرمين، وأرحم الراحمين، لا يرد سؤالاً ولا يخيب آمالاً.

ووُجِدَتْ فِي آخر نسخة من نسخ الترمذى مما كتب باليمن بغير عدن ما هذَا صورته:
أنشَدَنَا الفقيه الحافظ أبو العباس أحمد بن معبد بن عيسى التجيبي لنفسه في مدح أبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذى بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ:
(كتاب الترمذى رياض علم حكت أزهاره زهر النجوم)


^(١) شرح علل الترمذى (٢) / ٨٩٥.







المُحتويات







فهرس الموضوعات

٣	عملٍ في هذا الكتاب:
٤	المقدمة
٧	نبذة حول تاريخ كتابة وتدوين السنة.....
□ أهمية كتابة العلم عموماً، وأهمية ما كتبه العلماء المتقدمون في العلل والتاريخ		
٧	خصوصاً:.....
٨	بدايات الكتابة والتدوين والتصنيف للسنة:.....
٩	□ أقسام وطرق تصنيف كتب السنة:.....
◆ طريقة الترمذى في تصنيف جامعه لم يسبق إليها [مع التنبيه أن الترمذى فعل في كتابه		
١١	شيئاً كان قد كرره أحمد بن حنبل]
١٣	أهمية الإسناد
نصيحة وتوجيه لمن أراد الاشتغال في هذا العلم (المصطلح عموماً والعلل خصوصاً) ...		
١٩	الصحيح
□ كلام الإمام الشافعى في تعريف وشروط الحديث الصحيح وشرح ابن رجب له:		
٢٥	□ ضبط الكتاب:
٢٦	الحسن



|| تقرير شرح علل الترمذى

٣٠٣

- مصطلح: «الحسن» واستخدامه عند العلماء قبل الترمذى: ٢٦
- شرح وتوضيح ابن رجب لمقصود الترمذى بـ «الحسن»: ٢٧
- رأى ابن رجب بجمع الترمذى لعدة أوصاف في حديث واحد (حسن صحيح / حسن غريب / حسن صحيح غريب): ٢٩
- اضطراب الناس في تفسير جمع الترمذى بين الحسن وال الصحيح: ٣١
- أقوال أخرى في وصف الترمذى للحديث بأنه (حسن صحيح): ٣١
- ◆ القول الأول: أن رواة الحديث قد فاقوا رتبة من يُحسّن حديثه وبلغوا نهاية مراتب الثقة: ٣١
- ◆ القول الثاني: أن الحديث روى بإسنادين، أحدهما حسن، والآخر صحيح: ٣٢
- ◆ القول الثالث: أنه ليس صحيحًا محضًا، وإنما جمع طرفة من الصحة وطرفة من الحسن: ٣٣
- ◆ القول الرابع: أن توفر الأوصاف التي ذكرها الترمذى في تعريفه للحسن يجعل الحديث حسناً مقبولاً عندـه: ٣٤
- معنى (الشيخ) في اصطلاح المحدثين: ٣٥
-
الضعيف: ٣٦
- ترجيح كثير من الأئمة في رواية الأحاديث الرقاق ونحوها عن الضعفاء: ٣٦
- تفريق بعض الأئمة بين الكتابة عن الضعفاء لسبب معتبر، وبين الرواية عنهم ونشر أحاديثهم، [مع وبيان المقصود بالضعفاء الذين يُروى عنهم الحديث]: ٣٧
- غفلة الصالحين: ٤١
- من قرائن ضعف الحديث: أنه يخالف رأي رويه، إذ لو كان صحيحًا ثابتاً عنه لكان قد



أخذ به: ٤٧.....

□ من قرائين تضييف أحاديث مرفوعة رويت عن بعض الصحابة أنه قد ثبت عنهم روایة
٤٩..... أحاديث مرفوعة أخرى تخالفها:

□ بعض الضعفاء روایة بعض أصحابه عنه أحسن حالاً من روایة غيرهم، وبعضهم أسوء
٤٩..... حالاً:

□ الأسانيد التي لا يثبت منها شيء، أو لا يثبت منها إلا شيء يسير: ٥١.....

الرواية بالمعنى ٥٨

□ أقوال العلماء في حكم الرواية بالمعنى: ٥٨.....

□ حكم الرواية بالمعنى عند الشافعى: ٦٢.....

□ الفقهاء المعتنون بالرأي حتى يغلب عليهم الاشتغال به؛ لا يكادون يحفظون الحديث
كما ينبغي، ويررون المتون بالمعنى، ويختالفون الحفاظ في ألفاظه: ٦٦.....

□ رواية الثقات الذين ليسوا بفقهاء: ٦٨.....

الشاذ ٧٠

□ ذم الشذوذ في الحديث والعلم: ٧٠.....

□ معنى الحديث الشاذ: ٧٠.....

□ مقصود الترمذى بالحديث الشاذ: ٧٤.....

□ أقسام الشاذ: ٧٣.....

المرسل ٧٤



- القول الأول في حكم المرسل: عدم الاحتجاج به: ٧٤
- كلام بعض السلف في المراسيل: ٧٥
- القول الثاني في حكم المرسل: الاحتجاج به: ٧٦
- التوفيق بين قول المحدثين وقول الفقهاء حول المرسل، وتفصيل مسألة: متى يُجتمع بالمرسل: ٧٨
- أسباب تفاوت مراتب المراسيل: ٨٩
- كلام العلماء في حكم بعض المراسيل: ٩٣
- ♦ سعيد بن المسيب. ٩٣
- مذهب الشافعي في مراسيل ابن المسيب. ٩٣
- من أسباب قبول مراسيل ابن المسيب عند جمع من الأئمة. ٩٣
- ♦ الحسن البصري. ٩٥
- ♦ الزهري. ٩٨
- ♦ عطاء بن أبي رباح. ٩٩
- ♦ إبراهيم النخعي. ١٠١
- ♦ أبو العالية الرياحي. ١٠٤
- ♦ ابن جرير. ١٠٦
- المُعَلّم
- أهمية هذا العلم وقلة العارفين به: ١٠٣





□ بعض علماء العلل ومصنفاتهم في هذا الفن:.....	١٠٣
◆ ابن مهدي.....	١٠٣
◆ البخاري.....	١٠٤
◆ مصنفات البخاري وأثرها.....	١٠٥
◆ نبذة عن بعض كتب العلل.....	١٠٥
□ أهمية النظر في مقاصد وما رأب من يكتب في العلل، ومدى أهليته لذلك:.....	١٠٧
المنكر.....	١١٠
التفرد والغرابة.....	١١٦
□ كراهة الغرائب:.....	١١٦
□ الترمذى يبدأ بالأحاديث الغريبة الإسناد غالباً في غالب الأبواب، مع استطراد ابن رجب في بيان طريقة أبي داود والنسائي أيضاً:.....	١١٩
□ نوعان من أنواع الحديث الغريب [الغريب المطلق / وما روی بعدة أسانيد ولا يصح منها إلا واحد]:.....	١٩١
□ نوع من الغريب: تفرد الثقة بزيادة في المتن أو الإسناد:.....	١٩٣
□ نوع من الغريب [أن يكون الحديث محفوظاً و معروفاً عن بعض الصحابة، ثم يتفرد راوٍ بروايته عن صحابي آخر]:.....	١٣٦
□ نوع آخر من الغريب الغريب [أن يكون الحديث محفوظاً و معروفاً عن الصحابي من طريق أو عدة طرق، ثم يتفرد راوٍ بروايته عن نفس الصحابي ولكن بإسناد آخر يتفرد به]:.....	١٣٤



- المشاركة في رواية الوجه الذي رواه الحفاظ عن راوٍ ما، ثم التفرد برواية إسناد مغایر: ١٣٧
- الإعلال بالمشابهة أو عدم المشابهة ١٤٤
- مشابهة أحاديث معقل بن عبید اللہ لأحاديث ابن همیعہ: ١٤٤
- حذاق النقاد من الحفاظ والإعلال بالمشابهة أو عدم المشابهة: ١٤٨
- الموضوع ١٥١
- كيف يروي الشقة حديثاً موضوعاً بسند صحيح؟: ١٥١
- موضوعات الزاهدين: ١٥٥
- الناسخ والمنسوخ والأحاديث غير المعمول بها ١٥٣
- الأحاديث التي نص الترمذى أنها غير معمول بها: ١٥٣
- أحاديث آخر قد ادعى بعضهم أنه لم يعمل بها: ١٥٤
- أحاديث ادعى بعضهم ترك العمل بها وهو خطأ ظاهر: ١٥٦
- جرح الرواة وتعديلهم ١٥٨
- بداية الجرح والتعديل والتفتیش عن أحوال الرواة: ١٥٨
- الرد على من زعم أن الجرح والتعديل يدخل في الغيبة: ١٦٠
- نماذج للجرح والتعديل عند بعض العلماء: ١٦٤
- أول من وسع الكلام في الجرح والتعديل، واتصال الأسانيد وانقطاعها، ونقب عن دقائق علم العلل: ١٧٠
- أقسام الرواة من حيث الضبط، مع التفصيل في قسم: الرواة من أهل الصدق والحفظ





- ولكن يقع الوهم في حديثهم كثيرا، لكن ليس هو الغالب عليهم: ١٧١
- أقسام الرواية من حيث الضبط، مع التفصيل في قسم: الرواة المتقنين الذي يقل خطأهم: ١٧٧
- الرواة المختلف فيهم: ١٧٩
- ◆ فمثال القسم الأول: وهو من اختلف فيه هل هو متهم بالكذب أم لا؟ ١٨٠
- ◆ ومثال القسم الثاني: وهو من اختلف فيه، هل هو من غلب على حديثه الوهم والغلط أم لا؟ ١٨٠
- ◆ ومثال القسم الثالث: وهو من اختلف فيه، هل هو من كثر خطأه وفحش، أم من قل خطأه؟ ١٨١
- الرواية الذي يغلط ولا يرجع: ١٨١
- هل رواية الشقة عن رجل تدل على أن الرجل ثقة عندك؟: ١٨٣
- الرواية عن أهل البدع ١٨٤
- المجهول ١٨٧
- متى ترتفع الجهة عن الرواية؟: ١٨٧
- حكم رواية المجهول: ١٩١
- المبهم ١٩٣
- من أسباب إيهام بعض الحفاظ لأسماء بعض الرواية: ١٩٣
- إذا قال الرواية: حدثني الشقة دون أن يصرح باسمه: ١٩٣
- المضطرب ١٩٥



الاختلاط وما يشابهه ١٩٨

□ النوع الأول: من ضعف حديثه في بعض الأوقات دون بعض: ١٩٨.....

□ من يلتتحق بالنوع الأول من المختلطين: من أضر: ١٩٩.....

□ ومن هذا النوع أيضاً قوم ثقات لهم كتاب صحيح وفي حفظهم بعض شيء فكانوا يحدثون من حفظهم أحياً فيغلطون، ويحدثون أحياً من كتابهم فيضبطون: ٤٠٠.....

□ النوع الثاني من ضعف حديثه في بعض الأماكن دون بعض: ٤٠١.....

◆ الضرب الأول: من حدث في مكان لم تكن معه فيه كتبه فخلط، وحدث في مكان آخر من كتبه فضبط أو من سمع في مكان من شيخ فلم يضبط عنه، وسمع منه في موضع آخر فضبط. ٤٠١.....

◆ الضرب الثاني من حدث عن أهل مصر أو إقليم فحفظ حديثهم، وحدث عن غيرهم فلم يحفظ. ٤٠٢.....

◆ الضرب الثالث من حدث عنه أهل مصر أو إقليم فحفظوا حديثه، وحدث عنه غيرهم فلم يقيموا حديثه. ٤٠٣.....

□ النوع الثالث: قوم ثقات في أنفسهم لكن حديثهم عن بعض الشيوخ فيه ضعف بخلاف حديثهم عن بقية شيوخهم: ٤٠٣.....

□ الشقة الذي يكون ضعيفاً إذا روى الإسناد على صفة معينة: ٤٠٦.....

التدلisis والإرسال الخفي ٤٠٩.....

□ ما حكم روایة المدلس إذا لم يصرح بالسماع?: ٤٠٩.....



- متى يُعتبر الراوي مدلساً؟ ٤١٠
- ما حكم التدليس شرعاً؟ وهل يُعتبر من الكذب؟ ٤١١
- من عرف بالتدليس وكان له شيخ لا يدلس عنهم، فحديثه عنهم متصل ٤١٢
- من كان يدلس بعبارة دون عبارة ٤١٣
- رواية من دلس عن رجل لم يره (المرسل الخفي) ٤١٣
- من قرائئن عدم السماع بين راوين متعارضين ٤١٤
- تدليس الشيوخ ٤١٧
- ◆ ذكر من حديث عن ضعيف وسماه باسم ثقة ٤١٧
- ◆ ذكر من روى عن ضعيف وسماه باسم يتوهم أنه اسم ثقة ٤٩٠
- تدليس التسوية ٤٩٩
- تدليس العطف ٥٤٥
- ضوابط وكليات في الأسانيد والرواية ٤٩٧**
- في الأسانيد ٤٩٧
- ◆ مرويات ابن سيرين والنخعي عن عبيدة ٤٩٧
- ◆ مرويات محمد بن فضيل عن عمارة ٤٩٨
- في الرواية ٤٩٩
- ◆ كل رشدين ضعيف ٤٩٩
- ◆ كل من كان اسمه عاصم ففي حفظه كلام ٤٩٩



|| تقرير شرح علل الترمذى

٣١٠

- ◆ من كانت كنيته (أبو فروة). ٩٣٠
- ◆ آل كعب بن مالك تَعَالَى عَنْهُ الْبَلَى كلهم ثقات. ٩٣٠
- ◆ قيل عن مالك: كل من روى عنه مالك فهو ثقة، وآخرون قيل فيهم كما قيل فيه... ٩٣١
- ◆ بيوت اشتهر أهلها بضعفهم في الرواية. ٩٣٣
- ◆ المزيد في متصل الأسانيد ٩٤١
- ◆ التحمل وطرقه ٩٤٣
- ◻ العرض على المحدث: ٩٤٣
- ◻ قراءة الشيخ من الكتاب: ٩٥٠
- ◻ المناولة: ٩٥٣
- ◻ الإجازة من غير مناولة: ٩٥٩
- ◆ صيغ الأداء ٩٦٠
- ◻ حدثنا (ثنا) وأخبرنا (أنا): ٩٦٠
- ◻ رأي الإمام أحمد في: حدثنا (ثنا) وأخبرنا (أنا): ٩٦٥
- ◻ العنعة (رأي البخاري ومسلم في ثبوت اللقاء أو إمكان اللقاء): ٩٦٦
- ◻ قول الراوي: (قال فلان): ٩٧٧
- ◻ المؤمن: ٩٧٩
- ◻ الجمع بين الشيخ في إسناد واحد: ٩٨٢
- ◆ سفيان بن عيينة. ٩٨٤





٢٨٥	رواية الأقران ونحوها
□ مثال على رواية الأقران:.....	
٢٨٦..... مسائل حول الكتب الستة وأصحابها	
□ من أسباب وجود رواة متكلم فيهم عند الشيوخين أو أحدهما:.....	
□ طريقة أصحاب الكتب الستة في إخراج أحاديث الرواة الذين يكثر وقوع الوهم في حديثهم «إذا لم يكن الوهم أغلب»:.....	
□ طريقة الترمذى في إخراج أحاديث الرواة الذين «يغلب على حديثهم الوهم والرواة المتروكين والمتهمين» ومقارنته بغيره من أصحاب الكتب الستة:.....	
□ مصادر الترمذى في حكاية أقوال الفقهاء، وعلل الأحاديث والرجال والتاريخ:.....	
□ دعاء الترمذى بالنفع بما في كتابه:.....	
٢٩٧ خاتمة ابن رجب في شرحه لكتاب الترمذى.....	
٣٠١ فهرس الموضوعات	



